

شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية

للإمام أبي محمد الدين يحيى بن شرف بن مزي النَوَوِي

المتوفى سنة 676 هـ 1277 م

شرح الشيخ العلامة

عبد المجيد بن إبراهيم الشرنوبلي الأزهرى المالكي

المتوفى سنة 1348 هـ 1929 م

محقق وإعداد
موسى إسماعيل

شرح الأربعين النووية

في الأحاديث الصحيحة النبوية

للإمام محمد بن أبي يحيى بن شرف بن مري النوي

المتوفى سنة 676 هـ 1277 م

شرح الشيخ العلامة

عبد المجيد بن إبراهيم الشرنوبلي الأزهري المالكي

المتوفى سنة 1348 هـ 1929 م

تحقيق الأستاذ الدكتور
موسى إسماعيل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِجَمِيعِ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

1440 هـ - 2019 م

رقم الإيداع: الدعوى الأولى - 2019

ر.د.م.ك: 9 - 28 - 656 - 9931 - 978

دار الأمانة

للطباعة والنشر والتوزيع

شارع جلّولي العزبي رقم 01

الزاوية بني تامة البلدية

هاتف: 025 24 66 04 فاكس: 025 24 65 84

هاتف نقال: 0671. 61. 73. 13

e-mail: darelitkan@gmail.com

مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد: فهذا شرح الأربعين حديثاً النووية للشيخ العلامة عبد المجيد بن إبراهيم الشرنوبى الأزهرى المالكي رحمه الله تعالى، تميّز بسهولة ألفاظه ووضوح عباراته، واختصار مفيد غير مخل بالمقصود، رأيت من الفائدة إعادة نشره ليستعين به المدرّسون ويستفيد منه الدارسون، وتُعمّر به المجالس العلمية والدروس المسجدية.

وهو من الشروح المفيدة الجامعة، حوى على وجازة ألفاظه الكثير من الفوائد العلمية النافعة، والنصائح والإرشادات الرائعة، والشواهد والنقول والأشعار الرائقة الماتعة.

وأسأل الله تعالى أن يغفر لمؤلّفه ويجزيه خير الجزاء، وأن ينفع به قارئه والنّاظر فيه ومن أعان على نشره.

وأسأله سبحانه أن يرزقني الإخلاص، ويلهمني الرّشد والضّواب، ويكرمني بنعمة التّوفيق والقبول، إنّه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الدكتور موسى إسماعيل 



ترجمة الإمام النووي⁽¹⁾

اسمه ونسبه :

يحيى بن أبي يحيى شرف بن مَرَى أو مُرَي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام الحِزَامِيُّ النَّوَوِيُّ الحَوْرَانِيُّ الدَّمَشَقِيُّ الشَّافِعِيُّ. الحِزَامِيُّ: نسبه لجده حزام المذكور.

قال الإمام السخاوي: «وكان بعض أجداد الشيخ يزعم أنها نسبة لوالد الصَّحابي حكيم بن حزام رضي الله عنه، قال الشيخ: وهو غلط»⁽²⁾.

وقال تلميذه علي بن إبراهيم بن داود أبو الحسن علاء الدين ابن العطار رحمه الله تعالى: «وحزام جدّه نزل في الجولان بقرية نوى على عادة العرب، فأقام بها ورزقه الله ذرية إلى أن صار منهم خلق كثير»⁽³⁾.

النَّوَوِيُّ: بِحَذْفِ الألف ويجوز إثباتُها، نسبة لبلدة نوى السورية الواقعة إلى الجنوب الغربي من دمشق على حدود هضبة الجولان من أرض حوران، على بعد 70 كم تقريبًا.

-
- (1) له ترجمة في: طبقات الشافعيين لابن كثير (ص: 909 - 913)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (2/ 153 - 157)، وطبقات الشافعية الكبرى (8/ 395 - 400)، وفوات الوفيات (4/ 264 - 268)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص: 513).
- (2) المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي (ص: 10).
- (3) تحفة الطالبين في ترجمة الإمام النووي (ص: 40).

الحَوْرَانِيُّ: نسبة إلى حَوْرَان، وهي ناحية كبيرة واسعة كثيرة الخير بنواحي دمشق.

لقبه:

مُحيي الدّين.

كنيته:

أبو زكريا، وهي نسبة اصطلاحية، لأنّه لم يتزوَّج.

مولده:

ولد في العشر الأوسط من المحرم سنة 631 هجرية، الموافق 1233 ميلادية، بمدينة نوى، وبها نشأ.

طلبه للعلم:

حفظ القرآن العظيم ببلدته نوى وهو صغير، وظهرت عليه علامات النبوغ في حَدَاثَةِ سِنِّهِ، وتفقه وبرع وفاق أهل زمانه.

قال تلميذه علاء الدين ابن العطار رحمه الله تعالى: «ذكر لي الشيخ ياسين بن يوسف المراكشي - ولي الله - رحمه الله قال: رأيت الشيخ محيي الدّين وهو ابن عشر سنين بنوى والصّبيان يُكْرَهُونَهُ على اللّعب معهم، وهو يهرب منهم ويبكي لإكراههم، ويقرأ القرآن في هذه الحالة، فوقع في قلبي محبّته، وجعله أبوه في دكّان فجعل لا يشتغل بالبيع والشّراء عن القرآن، قال: فأتيت الذي يقرئه القرآن، فوصّيته به، وقلت له: هذا الصّبي يُزَجَى أن يكون أعلم أهل زمانه وأزهدهم، وينتفع النَّاسُ به، فقال لي: أمنيّم أنت؟ فقلت: لا، وإنّما أنطقني الله بذلك، فذكر ذلك لوالده، فحرص عليه، إلى أن ختم القرآن وقد ناهز الاحتلام.

قال لي الشيخ رحمته الله: فلما كان عمري تسع عشرة سنة قدم بي والدي إلى دمشق في سنة تسع وأربعين، فسكنت المدرسة الزواحية، وبقيت نحو ستين لم أضع جنبي على الأرض، وكان قوتي فيها جراية المدرسة لا غير. قال: وحفظت التنبية في نحو أربعة أشهر ونصف، وحفظت ربع العبادات من المذهب في باقي السنة.

قال: وجعلت أشرح وأصحح على شيخي الإمام الزاهد العالم الورع ذي الفضائل والمعارف، أبي إبراهيم إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي الشافعي رحمه الله تعالى، ولازمته.

قال: فأعجب بي لما رأى من اشتغالي وملازمتي وعدم اختلاطي بالناس، وأحبني محبة شديدة، وجعلني أعيد الدرس لأكثر الجماعة»⁽¹⁾.

قال ابن العطار رحمه الله تعالى: «وذكر لي شيخي - قدس الله روحه - قال: كنت أقرأ كل يوم أثني عشر درساً على المشايخ، شرحاً وتصحيحاً، درسين في الوسيط، ودرساً في المذهب، ودرساً في الجمع بين الصحيحين، ودرساً في صحيح مسلم، ودرساً في اللّمع لابن جني في النحو، ودرساً في إصلاح المنطق بابن السكيت في اللغة، ودروساً في التّصريف، ودرساً في أصول الفقه، تارة في اللّمع لأبي إسحاق، وتارة في المنتخب لفخر الدّين الرّازي، ودرساً في أسماء الرّجال، ودرساً في أصول الدين.

قال: وكنت أعلّق جميع ما يتعلّق بها، من شرح مشكل، ووضوح عبارة، وضبط لغة.

قال رحمه الله: وبارك الله لي في وقتي واشتغالي وأعانني عليه»⁽²⁾.

(1) تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين (ص: 44 - 47).

(2) تحفة الطالبين (ص: 49 - 50).

صفاته :

كان إمامًا في العلم والعبادة، زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة، ورِعًا ناسكًا، يديم الصوم، ولا يضيع شيئًا من أوقاته.

قال ابن العطار: «ذكر لي رحمه الله أنه كان لا يضيع له وقتًا في ليل ولا نهار، إلّا في وظيفة من الاشتغال بالعلم، حتّى في ذهابه في الطريق ومجيئه يشتغل في تكرار محفوظه، أو مطالعة، وأنّه بقي على التحصيل على هذا الوجه نحو ستّ سنين.

ثمّ اشتغل بالتّصنيف، والتعليم والإفادة والمناصحة للمسلمين وولاتهم، مع ما هو عليه من المجاهدة بنفسه، والعمل بدقائق الفقه، والاجتهاد على الخروج من خلاف العلماء وإن كان بعيدا، والمراقبة لأعمال القلوب وتصفيتها من الشّوائب، يحاسب نفسه على الخطرة بعد الخطرة.

وكان محقّقًا في علمه وفنونه، مدقّقًا في علمه وكلّ شؤونه، حافظًا لحديث رسول الله ﷺ، عارفًا بأنواعه كلّها، من صحيحه وسقيمه وغريب ألفاظه وصحيح معانيه، واستنباط فقهه، حافظًا لمذهب الشافعي وقواعده وأصوله وفروعه، ومذاهب الصّحابة والتّابعين، واختلاف العلماء ووافقهم وإجماعهم، وما أشتهر من ذلك جميعه وما هُجِرَ، سالكًا في كلّها ذكر طريقة السّلف.

قد صرف أوقاته كلّها في أنواع العلم والعمل، فبعضها للتّصنيف وبعضها للتّعليم، وبعضها للصّلاة، وبعضها للتّلاوة، وبعضها للأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر»⁽¹⁾.

(1) تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين (ص: 64 - 65).

وصفه الإمام ابن كثير فأجاد قائلا: «وقد كان رحمه الله على جانب كبير من العلم والزهد والتّقشّف والاقتصاد في العيش والصبر على خشونته، والورع الذي لم يبلغنا عن أحد في زمانه ولا قبله بدهر طويل، فكان لا يدخل الحمّام، ولا يأكل من فواكه دمشق لما في بساطينها من الشّبه في ضمانها والحيلة فيه، صرّح بذلك، وكان لا يأكل إلّا أكلة واحدة في اليوم والليلة بعد عشاء الأخيرة، ولا يشرب إلّا شربة واحدة عند السحر، ولا يشرب المبرد، ولم يتزوّج قط، وكان قليل النّوم، كثير السهر في العبادة والتّلاوة والذّكر والتّصنيف، وكان أمارًا بالمعروف نهاء عن المنكر، يواجه الأمراء والكبار والملوك بذلك ويصدع بالحقّ»⁽¹⁾.

مؤلفاته:

وهي كثيرة، منها:

1. الأذكار.
2. الأربعون الحديث النبوية.
3. إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق.
4. الأصول والضوابط.
5. الإيجاز في مناسك الحج.
6. الإيضاح في مناسك الحج.
7. بستان العارفين.

(1) طبقات الشافعيين لابن كثير (ص: 912).

- 8 . التبيان في آداب حملة القرآن.
- 9 . مختصر التبيان في آداب حملة القرآن.
- 10 . روضة الطالبين.
- 11 . رياض الصالحين.
- 12 . المجموع شرح المذهب.
- 13 . المقاصد الحسان.
- 14 . المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج.
- 15 . منهاج الطالبين.

وفاته :

وتوفي رحمه الله بمسقط رأسه في ليلة الأربعاء في الثلث الأخير من الليل، رابع وعشرين من شهر رجب، سنة 676 هجرية الموافق 1277 ميلادية، وقبره بنوى معروف فيها إلى اليوم.

سافر في آخر عمره إلى بلده نوى بعدما حج وزار القدس ووصل الخليل فمرض بها عند والديه وتوفي ليلة الأربعاء لست بقين من رجب سنة 676 هـ ست وسبعين وستمائة،

ولما بلغ نعيه إلى دمشق أسف عليه المسلمون أسفا شديدا، وتوجه قاضي القضاة عز الدين محمد بن الصائغ وجماعة من أصحابه إلى نوى للصلاة عليه ورثاء جماعة كثيرون، فرحمه الله تعالى رحمة واسعة آمين.



اسمه ونسبه .

عبد المجيد بن إبراهيم الشرنوبي الأزهري المالكي ⁽¹⁾ .

الشرنوبي: نسبة لشرنوب، وهي من قرى مصر، قرية من دمنهور البحيرة ⁽²⁾ .

الأزهري: نسبة إلى جامع الأزهر الشريف، حيث درّس فيه وتخرّج.

المالكي: نسبة إلى مذهب الإمام مالك ⁽³⁾ الذي انتسب إليه والتزم به.

كنيته .

أبو محمد.

مولده .

ولد الشيخ في بلدة شرنوب التابعة لمركز دمنهور بمديرية البحيرة بمصر.

(1) انظر الأعلام (149/4)، ومعجم المؤلفين (167/6).

(2) انظر مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب الباب من واجب الأنساب (ص: 31).

(3) هو إمام الأئمة أبو عبد الله مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي التيمي المدني، صاحب المذهب، أشهر من أن يعرف، ولد بالمدينة سنة 93هـ - 712م، وتوفي رحمه الله بها سنة 179هـ - 795م.

له ترجمة في: الجرح والتعديل (1/ 11 - 32)، و (8/ 204 - 206)، وحلية الأولياء وطبقات

الأصفياء (6/ 316 - 315)، والطبقات الكبرى لابن سعد (5/ 465 - 469)، وترتيب

المدارك وتقريب المسالك (1/ 102 - 253)، وسير أعلام النبلاء (8/ 48 - 135).

طلبه للعلم.

بعد أن استكمل تعليمه الأولي جاور بجامع الأزهر الشريف، وحضر دروس الأشيخ، ولازم حلقاتهم، حتى صار عالماً مشاركاً في علوم الفقه والحديث والتصوف واللغة وغيرها.

وبعد تخرجه اشتغل بالتدريس، وعين بدار الكتب الأزهرية.

ذكره إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي في هدية العارفين فقال: «عبد المجيد بن الشرنوبى الأزهرى المالكي، في سنة 1321هـ موجود ومشغول في التدريس ونشر الكتب في جامع الأزهر بمصر»⁽¹⁾.

وذكره يوسف بن إيلان سركيس فقال: «الشيخ عبد المجيد الشرنوبى الأزهرى، أحد مصححي دار الطباعة المصرية الأميرية، كان موجوداً سنة 1322هـ»⁽²⁾.

شهادات العلماء فيه.

قال عنه شيخ الأزهر سليم البشرى⁽³⁾: «العلامةُ التَّحْرِيرُ، والفهامة الذي هو بالفضل جدير، الشيخ عبد المجيد الشرنوبى»⁽⁴⁾.

(1) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (621/1).

(2) معجم المطبوعات العربية والمعربة (1119/2).

(3) هو سليم بن أبي فراج بن سليم بن أبي فراج البشري المالكي، شيخ الأزهر، له من المؤلفات: حاشية تحفة الطلاب بشرح رسالة الآداب، وضع المنهج شرح نهج البردة لأحمد شوقي، وحاشية على رسالة الشيخ عlish في التوحيد، وتقرير على جمع الجوامع، ولد في محلة بشر من قرى مديرية البحيرة بمصر، وتوفي رحمه الله في ذي الحجة سنة 1335هـ. 1917م. له ترجمة في: معجم المؤلفين (249/4).

(4) انظر تقرير الشيخ سليم البشرى لكتاب المحاسن البهية على متن العشماوية (ص: 4).

وقال أيضا: «العلامة المحقق، والفهامة المُدَقِّقُ، الشيخ عبد المجيد الشرنوبى»⁽¹⁾.

وذكره العلامة محمد بن محمد مخلوف⁽²⁾ فقال: «العلامة المحقق المجيد، واسطة العَقْدِ الفريد، العمدة الإمام، المؤلف المحقق الهُمام»⁽³⁾.

مصنفاته.

صنف الشيخ الشرنوبى مؤلفات كثيرة، مليئة بالفوائد والفرائد، وغنية بالمباحث الدقيقة القيمة، والاستدراكات العجيبة المهمة، سلك فيها مسلك الإيجاز والاختصار، لكنها في غاية التحرير والإتقان، تنبئ عن سعة علمه، وضبطه وتحريره وإتقانه، وتدل على تملكه لزمام اللغة العربية، وكثرة اطلاعه على العلوم النقلية والعقلية.

قال عنها العلامة محمد بن محمد مخلوف: «له تأليف رُزق فيها القَبُول»⁽⁴⁾.

وقد تنوعت مصنفاته لتشمل الحديث والفقه والعربية والتصوف، وكلها تشهد له بأعلى الرتب، وهي كالاتي:

-
- (1) انظر تقریض شیخ الأزهر لكتاب الكواكب الدرية على متن العزیه (ص: 129).
 - (2) هو محمد بن محمد بن عمر بن علي بن سالم مخلوف، من علماء المالكية بتونس ومفتيها، تعلم بجامع الزيتونة، ودرّس فيه ثم بالمنستير، وولي الإفتاء والقضاء، من أشهر مصنفاته شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، وشرح أربعين حديثا من ثنائيات الموطأ، توفي رحمه الله في المنستير سنة 1360هـ 1941م.
 - له ترجمة في: الأعلام (82/7).
 - (3) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (412/2).
 - (4) شجرة النور الزكية (412/2).

أولاً: مصنفاته العقدية.

1 - تلقين المريد في معنى كلمه التوحيد.

وهي منظومة في عقائد التوحيد، شرحها محمد يحيى بن محمد المختار بن عبد الله الولاتي الشنقيطي الحوضي المتوفى سنة 1330هـ - 1912م⁽¹⁾، وسمى شرحه فتح الرب المجيد على نظم عبد المجيد الأزهري الشرنوبى في عقائد التوحيد⁽²⁾.

ثانياً: مصنفاته الحديثية.

1 - مختصر كتاب الشمائل المحمدية للإمام الترمذي⁽³⁾.

2 - شرح مختصر كتاب الشمائل المحمدية سماه: العطر الشذي على مختصر شمائل الترمذي.

3 - شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية.

(1) له ترجمة في: الأعلام (142/7)، ومعجم المؤلفين (108/12).

(2) طبعت المنظومة مع المحاسن البهية في آخر الكتاب.

وتوجد نسخة من شرح يحيى بن محمد المختار الولاتي الشنقيطي بدار الكتب الوطنية بتونس، تحت رقم: 3846.

(3) هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، الإمام الحافظ، لقي البخاري وأخذ عنه، من أهم ما تركه من المصنفات كتابه الجليل الجامع الصحيح، وكتاب العلل، توفي رحمه الله سنة 279هـ - 892م.

له ترجمة في: سير أعلام النبلاء (270/13 - 277)، وتذكرة الحفاظ (633/2 - 635)، وتهذيب التهذيب (868/3)، ووفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (278/4).

4. شرح مختصر البخاري⁽¹⁾ الشريف للإمام ابن أبي جمرة⁽²⁾ ذي
القدر المُنِيف.

5. شرح الجامع الصغير للإمام السيوطي⁽³⁾، سماه: مختصر
الصحيح والحسن من الجامع الصغير، المحتوي على ثلاثة آلاف من
حديث البشير النذير.

(1) هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجُفَيْي البخاري، أمير المؤمنين في الحديث،
مناقبه أكثر من أن تحصى وفضائله أكثر من أن تستقصى، من أهم ما صنفه الجامع
الصحيح، والأدب المفرد، والتاريخ الكبير، والأوسط، والصغير، توفي رحمه الله سنة
256هـ - 870م.

له ترجمة في: الجرح والتعديل (1/191)، وسير أعلام النبلاء (12/391 - 471)، وتذكرة
الحفاظ (2/555 - 557)، وتهذيب التهذيب (3/508 - 511).

(2) هو أبو محمد عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي نزيل مصر،
الإمام القدوة العارف بالله، المحدث الراوية المقرئ، كان عالما عابدا خيرا شهير
الذكر، من مصنفاته مختصر الجامع الصحيح للبخاري، وشرحه في سفرين سماه
بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة ما عليها وما لها، توفي رحمه الله سنة 699هـ -
1300م.

له ترجمة في: نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: 216)، وكفاية المحتاج لمعرفة ما
ليس في الديباج (ص: 155)، وشجرة النور (1/199)، والأعلام (4/89)، ومعجم
المؤلفين (2/243).

(3) هو جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري
السيوطي، الإمام الحافظ، والمحدث المفسر، شارك في شتى العلوم، زادت مؤلفاته عن
خمسمائة، بين رسالة صغيرة ومجلدات كبيرة، توفي رحمه الله سنة 911هـ - 1505م.
له ترجمة في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (11/72)، والنور السافر عن أخبار القرن
العاشر (1/51)، والأعلام (3/301)، ومعجم المؤلفين (5/128).

ثالثاً: مصنفاته الفقهية:

1. تقريب المعاني على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني ⁽¹⁾.
2. مناهج التسهيل على متن خليل ⁽²⁾.
3. مناهج التيسير على مجموع الأمير ⁽³⁾.
4. الكواكب الدرية شرح العزية للجماعة الأزهرية.

(1) هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي القيرواني، الإمام العلامة والفقيه القدوة، لُقِّبَ بمالك الصغير، وكان مبرزاً في العلم والعمل، له مؤلفات كثيرة مفيدة، منها: الرسالة في الفقه، واختصار المدونة، والنوادر والزيادات، توفي رحمه الله سنة 386هـ - 996م.

له ترجمة في: طبقات الفقهاء للشيرازي (ص: 135)، وترتيب المدارك (492/4 - 497)، وسير أعلام النبلاء (10/17 - 13)، والديباج (ص: 222 - 223)، وشجرة النور (96/1).
(2) هو أبو المودة ضياء الدين خليل بن إسحاق بن موسى بن شعيب المعروف بالجندي، الإمام الحافظ الحجة، حامل لواء المذهب المالكي في زمانه، له كتاب التوضيح شرح فيه المختصر الفرعي لابن الحاجب، ومختصره الفقهي المشهور، توفي رحمه الله سنة 776هـ - 1374م.

له ترجمة في: الديباج (ص: 186)، والدرر الكامنة (86/2)، ونيل الابتهاج (ص: 168 - 173)، وكفاية المحتاج (ص: 124 - 127)، وتوشيح الديباج وحلية الابتهاج (ص: 92).
(3) هو محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر السُّبَّاي الأزهرى، الشهير بالأمير الكبير، الإمام العلامة شيخ المالكية بمصر، صاحب التصانيف المفيدة المحققة، منها المجموع الفقهي وشرحه ضوء الشموع وحاشيته، والإكليل شرح مختصر خليل، وشرح العزية، أصله من المغرب، ولد بمصر وتوفي بها رحمه الله سنة 1232هـ - 1817م.
له ترجمة في: عجائب الآثار في التراجم والأخبار (573/3)، وشجرة النور (520/1)، والأعلام (71/7)، ومعجم المؤلفين (68/9).

5. المحاسن البهية على متن العشماوية.

6. دلالة السالك على أقرب المسالك.

ثالثاً: مصنفاته الصوفية.

1. شرح تائبة أحمد عربي الشرنوبي الأشعري المتوفى سنة 994هـ.
1585م⁽¹⁾، في التصوف التوحيدي، المسماة: السلوك إلى ملك الملوك.
وذكر العلامة محمد بن محمد مخلوف أن أحمد عربي الشرنوبي من
أجداد عبد المجيد الشرنوبي، فقال في ترجمته: «له تأليف في التصوف
شرحه حفيده عبد المجيد الشرنوبي»⁽²⁾.
2. شرح حكم ابن عطاء الله السكندري⁽³⁾.

(1) هو أحمد بن عثمان بن أحمد بن علي بن عربي الشرنوبي المصري: فاضل، من
المتصوفة، من تصانيفه: تائية السلوك إلى ملك الملوك، وفتح المواهب ومنهج الطالب
الراغب، توفي رحمه الله سنة 994هـ - 1586م.

له ترجمة في: شجرة النور (280/1)، والأعلام (167/1)، وهدية العارفين أسماء المؤلفين
وأثار المصنفين (150/1)، ومعجم المؤلفين (310/1).
(2) شجرة النور الزكية (281/1).

(3) هو أبو العباس وأبو الفضل تاج الدين أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عطاء الله
الجذامي الإسكندري الشاذلي المالكي، الإمام صاحب الحكم المشهورة، أعجوبة
زمانه في كلام التصوف، من مصنفاته التنوير في إسقاط التدبير، توفي رحمه الله
بالقاهرة في جمادى الأولى سنة 709هـ - 1309م.
له ترجمة في: الديباج (ص: 131)، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (273/1)،
وشذرات الذهب في أخبار من ذهب (19/6)، وشجرة النور (204/1).

3. مناهج السعادات على دلائل الخيرات.

4. تحفة العصر الجديد ونخبة النصح المفيد، في المواعظ والآداب الشرعية.

5. ديوان خطب، مربع السجعات، وكل رابعة من سجعاته آية من الآيات البينات.

6. ديوان خطب، مثلث السجعات.

رابعاً: مصنفاته اللغوية.

1. إرشاد السالك شرح ألفية ابن مالك⁽¹⁾.

وفاته.

توفي رحمه الله سنة 1348هـ. 1929م، عن سن عالية⁽²⁾.

(1) هو أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجبالي، أوجد عصره في علم النحو والعربية، من أشهر كتبه الألفية في النحو، ولامية الأفعال، وشواهد التوضيح، وغيرها، ولد في جيان بالأندلس وانتقل إلى دمشق فتوفي بها رحمه الله سنة 672هـ. 1274م.

له ترجمة في: تاريخ الإسلام (50/109 - 111)، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (1/130 - 137)، وطبقات الشافعية الكبرى (8/67 - 68)، ونفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب (2/222 - 226).

(2) انظر معجم المؤلفين (6/167).



ولمّا اطلع على هذا الشرح الأستاذ الأكبر مولانا شيخ الجامع الأزهر سابقا قال:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حمدا لمن وفق لخدمة شريعة نبيّه من اختاره من العباد، وصلاة وسلاما على سيّدنا محمد وآله وصحبه السّالّكين سبيل الرّشاد.

وبعد: فقد اطلّعت على شرح الأربعين النّويّة في الأحاديث الصّحيحة النّبويّة، للعلامة الفاضل الشّيخ عبد المجيد الشّرنوبى غفر الله لي وله ذنوبه وذنوبى، فوجدته مشتملا على غرر الفرائد البهيّة، حاويا مع وجازة لفظه الفوائد الوفيّة، وفق الله مؤلّفه المفضال لأشرف الخلال، وأدام النّفع به وبمؤلّفاته بجاه النبي وصحبه والآل، آمين.

كتبه سليم البشري خادّم العلم والفقراء بالأزهر

(1) هو سليم بن أبي فراج بن سليم بن أبي فراج البشري، المالكي، شيخ الأزهر، ولد في محلة بشر من قرى مديرية البحيرة بمصر، وتوفى رحمه الله بالقاهرة في ذي الحجة سنة 1335هـ - 1917م، من تصانيفه: حاشية تحفة الطلاب بشرح رسالة الآداب، وشرح نهج البردة لأحمد شوقي، وحاشية على رسالة الشيخ عlish في التوحيد، وتقدير على جمع الجوامع.

له ترجمة في: الأعلام (119/3)، ومعجم المؤلفين (249/4).




تقريظ الشيخ حسن الطويل
في تاريخ الطبعة الأولى سنة 1300هـ

قال العلامة الجليل الأستاذ الشيخ حسن الطويل ⁽¹⁾ يؤرّخ الطبعة الأولى للكتاب:

كَادَ طَبْعُ الْحَدِيثِ يُشْفِي السَّقِيمَا فَاعْتَنَقَهُ مُسَافِرًا وَمُقِيمَا
وَتَمَسَّكَ بِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِنْ تَرُمُّ تَهْتَدِي صِرَاطًا قَوِيمَا
وَاحْفَظِ الْأَرْبَعِينَ جَمَعَ النَّوَاوِي جَامِعَ الْفَضْلِ وَاتَّخَذَهَا كَلِيمَا
وَتَفَكَّهَ بِشَرْحِهَا شَارِحَ الصَّدِّ رِ وَمَتَّعَ بِهِ فُؤَادًا سَلِيمَا
فَهُوَ لِلْفَاضِلِ التَّقِيِّ الْمُعَلِّي مَنْ لَهُ الْمَكْرُمَاتُ دُأْبًا وَسِيمَا
هُوَ عَبْدُ الْمَجِيدِ لَا زَالَ يَرْوِي كُلَّ يَوْمٍ مِنَ الْمَعَانِي رَقِيمَا
وَبِحُسْنِ الطَّبَاعِ دُونَكَ أَرَّخْ 1300 كَادَ طَبْعُ الْحَدِيثِ يُشْفِي السَّقِيمَا

(1) هو أبو محمد حسن بن أحمد بن علي الطويل المصري المالكي الأزهرى، توفي رحمه الله بالقاهرة في 23 صفر سنة 1317هـ . 1899م، من تصانيفه: عنوان البيان في تفسير القرآن الكريم، تخرّج عليه أغلب علماء الأزهر، منهم الأستاذ الكبير أحمد تيمور باشا.

له ترجمة في: شجرة النور (585/1)، والأعلام (183/2)، ومعجم المؤلفين (202/3).



أبيات للشيخ عبد المجيد الشرنوبي
في تأريخ الطبعة الخامسة سنة 1321هـ

قال الشيخ عبد المجيد الشرنوبي يؤرّخ الطبعة الخامسة سنة 1321هـ:

شَرْحِي بَدَا يَخْتَالُ فِي حُلِّ الْبَهَاءِ بِالْأَنْسَجَامِ
وَعَدَا يَمِيسُ بِطَبْعِهِ كَالرَّوْضِ بَاكَرُهُ الْعَمَامِ
وَبِحُسْنِ طَلْعَةِ نُورِهِ قَدْ أَخْجَلَ الْبَدْرَ التَّمَامِ
نُورٌ عَلَى نُورٍ بِهِ قَدْ سَهَّلَ الْمَوْلَى السَّلَامِ
وَحَدِيثُ أَشْرَفِ مُزْسَلٍ يَضْبُو إِلَيْهِ الْمُسْتَهَامِ
فَاسْعِدْ وَأَرْخُهُ زُهًا 1321 طَبَعَ لَهُ حُسْنُ الْخِتَامِ



[مقدمة الشارح]

حمدًا لمن نزل أحسن الحديث، وصلاةً وسلامًا على أفضل من أُثني عليه في القديم والحديث، سيّدنا محمد، المخصوص بجوامع الكَلِم وباهر الآيات، وعلى آله وصحبه والتّابعين لهم على ممرّ الأوقات.

أمّا بعد: فيقول أفقر العباد إلى مولاه الغني، عبد المجيد الشرنوبى الأزهرى، وفقه الله لمرضاته، وأسبغ عليه جميع هِباتِه: لما كانت الأربعون حديثا التّوّية جامعة لما عليه مدار الإسلام من الأحاديث الصّحيحة النّبوية، وقد اشتهرت ببركة مؤلّفها القطب الحقيقى بين العام والخاصّ، وحصل بها النّفع الدّال على ما للمصنّف من حسن التّوجّه والإخلاص، أردت التّطفّل على موائد من خدمها باقتطاف هذا الشّرح اللّطيف، وضبط ألفاظها بالقلم صيانة من اللّحن في الحديث الشّريف، راجيا من الله الكريم حسن المسرّة والثّواب، ومن الإخوان دعوة صالحة بالتّوفيق لسلوك سبيل الصّواب ⁽¹⁾.

(1) زاد في الطبعة الخامسة سنة 1321هـ: وهذه طبعة خامسة بهية، قد اكتسبت بمزيد التّنقيح والتّصحيح أبهى مزّة، وناهيك أنّها بمطبعة بولاق مصر الأميرية، في ظلّ الحضرة الخديوية العباسية، سنة 1321 هجرية، على صاحبها أكمل الصّلاة وأتمّ التّحيّة، بتصحيح مؤلفه.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، قِيَوْمَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ ، مُدَبِّرِ الْخَلَائِقِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ): أي أُولَّفَ مستعينا (بِسْمِ اللَّهِ ... إلخ).

وأكثر العلماء على أن لفظ الجلالة اسم الله الأعظم، فهو علم على الذات الأقدس المستحق لجميع المحامد، ولذا قال: (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، أي الثناء الجميل مستحق لله.

(رَبِّ): أي مالك.

(الْعَالَمِينَ): جمع عَالَم بفتح اللام، وفيه تغليب العاقل على غيره، إذ هو اسم لما سوى الله تعالى، غير أنه لا يطلق على المفرد، فلا يقال: زيد عَالَمٌ إِلَّا مجازاً.

(قِيَوْمَ السَّمَاوَاتِ): معناه القائم بالتدبير والحفظ، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾⁽¹⁾.

(وَالْأَرْضِينَ): بفتح الراء وقد تُسَكَّنُ، جمع أرض.

(مُدَبِّرِ الْخَلَائِقِ): أي مصرف أمور الخلائق، جمع خليفة بمعنى مخلوقة، إذ هو العالم بعواقب أمورهم.

(1) سورة فاطر: 41.

أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ إِلَى الْمُكَلَّفِينَ، لِهِدَايَتِهِمْ
وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ

(بَاعِثِ): أي مرسل.

وقوله: (إِلَى الْمُكَلَّفِينَ) متعلق بـ (بَاعِثِ).

وجملة الصلاة والسلام بينهما إنشائية معنى، أي اللهم صل وسلم،
وفي بعض النسخ «صَلَاتُهُ» بالإنفراد.

وهي من الله الرحمة المقرونة بالتعظيم.

(وَسَلَامُهُ): أي تحيته التي تليق بجنابهم العظيم.

وقوله: (لِهِدَايَتِهِمْ)، أي دلالتهم على سبيل الهدى، متعلق أيضا بـ
(بَاعِثِ).

(شَرَائِعِ): جمع شريعة، من شرع بمعنى بين، وهي الدين والملة
بمعنى واحد، وتختلف بالاعتبار، فالأحكام من حيث إننا ندين أي نقاد
لها ونُدَّانُ أي نجازي عليها دين، ومن حيث إنَّ الْمَلَكَ يُمْلِيهَا عَلَى
الرَّسُولِ والرَّسُولُ يُمْلِيهَا عَلَيْنَا ملة، ومن حيث شرعها لنا أي نصبها
وبيانها شرع وشريعة.

والدين وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى ما
هو خير لهم بالذات.

(بِالدَّلَائِلِ): متعلق بـ (بَيَانِ)، جمع دلالة، مثلث الدال، بمعنى الدليل،
و (الْقَطْعِيَّةِ) ما تَقَطَّعَ جدال الخصم لكونها عن الله.

وَوَاضِحَاتِ الْبَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ
وَكَرَمِهِ.

(وَوَاضِحَاتِ الْبَرَاهِينِ): من إضافة الصّفة للموصوف، أي البراهين الواضحة، وهي الحجج، وعطفه على (الدّلائل) من عطف الخاصّ على العامّ، لأنّ البرهان لا يكون إلّا مركّباً من تصديقين، متى سلما لزمهما لذاتهما قول ثالث، كقولك: العالم متغيّر، وكلّ متغيّر حادث، فإنّه ينتج العالم حادث.

وأما الدّليل فهو ما يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، سواء كان مركّباً كهذا المثال أو مفرداً، كقولك: هذه المخلوقات دليل على وجود الله تعالى.

(أَحْمَدُهُ): أي أثني عليه ثانياً في مقابلة النّعم، فأتى بالحمد أوّلاً في مقابلة الذات الأقدس المتّصف بجميل الصّفات، وثانياً في مقابلة جميع النّعم المتعاقبات، وخصّ الأوّل بالجملة الاسمية المفيدة للاستمرار والدّوام، والثاني بالجملة الفعلية المفيدة للتّجدّد والتّعاقب لمناسبة ما يليق بكلّ مقام.

(الْمَزِيدَ): أي مزيد النّعم، فـ «أل» عوض عن المضاف إليه.

(مِنْ فَضْلِهِ): هو العطاء عن اختيار لا عن إيجاب، أي حصول بالطّبع بدون اختيار كما تقول الحكماء، ولا عن وجوب كما تقول المعتزلة، والكرم إعطاء الكثير لغير علة.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، الْكَرِيمُ الْغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ، الْمُكْرَّمُ بِالْقُرْآنِ

(وَأَشْهَدُ): أي أتحرّق وأذعن.

(أَنَّ): أي أنه، فهي مخفّفة من الثّقيلة، واسمها ضمير الشّأن محذوف.

(لَا إِلَهَ): أي لا معبود بحقّ موجود.

(إِلَّا اللَّهُ): برفع لفظ الجلالة على أنّه بدل من الضّمير المستتر في خبر (لَا) المقدّر بموجود، ويجوز نصبه على الاستثناء.

(الْغَفَّارُ): من الغفر، أي السّتر للعيوب.

(مُحَمَّدًا): مشتقّ من الحمد، لكثرة خصاله المحمودة.

(عَبْدُهُ): قدّمه لكونه أشرف المقامات، فإنّ العبد الحقيقي لربّه من يكون حرّاً عن هوى قلبه، ولذا قيل ⁽¹⁾:

أَتَمَنَّى عَلَى الزَّمَانِ مُحَالًا أَنْ تَرَى مُقْلَتَايَ طَلْعَةَ حُرٍّ

(وَحَبِيبُهُ): فعيل بمعنى فاعل وبمعنى مفعول، فهو المُحِبُّ المحبوب.

(وَخَلِيلُهُ): من الخلّة - بالضمّ - أي صفاء المودّة وتخلّلها في القلب، كما قيل في ذلك ⁽²⁾:

قَدْ تَخَلَّلَتْ مَسَلَكَ الرُّوحِ مِنِّي وَلِذَا سُمِّيَ الْخَلِيلُ خَلِيلًا

(بِالْقُرْآنِ): مصدر قرأ، بمعنى جمع، لجمعه السور أو ما في الكتب المنزلة.

(1) البيت لأبي الحسن البديهي الشّهزوري، انظر لباب الآداب للثعالبي (ص: 207).

(2) البيت من الكامل، وهو لبشار بن برد، انظر ديوانه (ص: 278).

الْعَزِيزِ، الْمُعْجِزَةِ الْمُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِّينَ، وَبِالْثَّنَنِ الْمُشْتَبِرَةِ
لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، الْمَخْصُوصِ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ

(الْعَزِيزِ): من عَزَّ يَعُزُّ - بكسر العين - إذا لم يكن له نظير، أو بضمة
إذا غلب، فهو الغالب المعجز لفصحاء العرب، بما فيه من البلاغة.

(وَبِالْثَّنَنِ): أي ما سنّه النبي، أي شرعه من الأحكام فرضاً أو نفلاً،
إذ هو المشرّع.

(لِلْمُسْتَرْشِدِينَ): أي الطالبين للرّشاد، وهو ضدّ الغي.

(بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ): أي بالكلم الجوامع، بمعنى أنّه يجمع المعاني
الكثيرة في اللفظ القليل.

(وَسَمَاحَةِ الدِّينِ): أي سهولته، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ
حَرَجٍ﴾⁽¹⁾، بخلاف الأمم السابقين فإنّ بعضهم لم تُقَبَلْ توبته إلا بقتل
نفسه، كما قال تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾⁽²⁾.

(صَلَوَاتُ اللَّهِ إلخ)، أتى بالصلاة عليه ﷺ لما في الحديث «مَنْ
صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ
الْكِتَابِ»⁽³⁾.

(1) سورة الحج: 78.

(2) سورة فاطر: 41.

(3) ضعيف. أخرجه أبو القاسم قوام السنة في الترغيب والترهيب (330/2 رقم: 1697)،
والطبراني في الأوسط (1835) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وضعفه الحافظ العراقي في
المغني عن حمل الأسفار (ص: 367).

وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ

(وَعَلَى سَائِرِ): أي باقي أو جميع، الأول من السُّور بالهمز، بمعنى البقية من الماء ونحوه، والثاني من سور المدينة المحيط بها.

وفي مسند الإمام أحمد: «أَنَّ عَدَدَ الْأَنْبِيَاءِ مِائَةٌ أَلْفٌ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، وَالرُّسُلُ مِنْهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ»⁽¹⁾، اهـ.

وكلُّ أسمائهم وذواتهم أعجمية إلا محمدا وهودا وصالحا وشعيبا فأسماءهم وذواتهم عربية، وأمّا إسماعيل فذاته عربية واسمه أعجمي.

ولا يجب الإيمان تفصيلا إلا بخمسة وعشرين من الأنبياء المرسلين⁽²⁾، كما قال بعضهم:

(1) ضعيف. أخرجه أحمد (22288)، وابن حبان (6190)، والحاكم (3039)، والطبراني في الأوسط (405)، والكبير (7545)، وفي مسند الشاميين (2861) عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ وَفَى عِدَّةُ الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: مِائَةٌ أَلْفٌ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ جَمًّا غَفِيرًا.

وأخرجه أحمد (21546)، وابن حبان (361)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (166/1) بسند ضعيف عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ مِائَةٌ أَلْفٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: ثَلَاثُ مِائَةٍ وَثَلَاثَةُ عَشَرَ جَمًّا غَفِيرًا».

(2) سَمَّى الله في كتابه خمسا وعشرين من رسله، فيجب أن نؤمن بهم جملة وتفصيلا، وأرسل الله تعالى أيضا رسلا سواهم وأنبياء لا يعلم أسماءهم إلا الله، يجب أن نؤمن بهم جملة، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: 78].

وَأَلِ كُلِّ وِسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

حَتَّمْ عَلَى كُلِّ ذِي التَّكْلِيفِ مَعْرِفَةَ بَأَنْبِيَاءِ عَلَى التَّفْصِيلِ قَدْ عَلِمُوا
فِي تِلْكَ حُجَّتِنَا⁽⁴⁾ مِنْهُمْ ثَمَانِيَّةٌ مِنْ بَعْدِ عَشْرِ وَيَبْقَى سَبْعَةٌ وَهُمْ
إِدْرِيسُ هُودُ شُعَيْبٌ صَالِحٌ وَكَذَا ذُو الْكِفْلِ آدَمُ بِالْمُخْتَارِ قَدْ خُتِمُوا
وَأُولُوا الْعِزْمِ مِنْهُمْ مَجْمُوعُونَ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ:

مُحَمَّدٌ إِبْرَاهِيمُ مُوسَى كَلِيمُهُ فَعِيسَى فَنُوحٌ هُمْ أُولُو الْعِزْمِ فَاعْلَمْ
وَهُمْ فِي الْفَضْلِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ.

(وَأَلِ كُلِّ): أَيُّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، أَيُّ أَقَارِبِهِ الْمُؤْمِنِينَ
بِهِ، وَالْمُرَادُ هُنَا كُلُّ مُؤْمِنٍ، لِأَنَّهُ الْأَنْسَبُ بِمَقَامِ الدَّعَاءِ.

(وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ): أَيُّ الْقَائِمِينَ بِحَقُوقِ اللَّهِ وَحَقُوقِ عِبَادِهِ، فَدَخَلَ
الصَّحَابَةُ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ اتَّصَفَ بِذَلِكَ.

(4) أَشَارَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي [سُورَةِ الْأَنْعَامِ: 83 . 86]: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى
قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ⁽⁸³⁾ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا
وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي
الْمُحْسِنِينَ⁽⁸⁴⁾ وَذَكَرْنَا وَيْحَ عِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ⁽⁸⁵⁾ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوسُفَ وَلُوطًا
وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ⁽⁸⁶⁾﴾.

فهؤلاء ثمانية عشر نبياً، ويبقى سبعة أنبياء ذكرهم في البيت الثالث.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنْسِ بْنِ
مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ طُرُقٍ
كَثِيرَاتٍ بِرَوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى
أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ

(رَوَيْنَا): بصيغة المعلوم، أي نقلنا عن غيرنا، وجملة (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
... إلخ) مفعوله.

(وَأَبِي هُرَيْرَةَ): تصغير هرة، كناه النبي ﷺ بذلك حين رآه حاملا
لها في كُمِّه.

(مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ): متعلّق بـ (رَوَيْنَا).

(بِرَوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ): أي مختلفة الألفاظ.

(مَنْ حَفِظَ) أي نقل وإن لم يحفظ اللفظ ولم يعرف المعنى، إذ به
يحصل الانتفاع للمسلمين، بخلاف حفظ ما لم ينقل إليهم، كذا نُقِلَ عن
المصنّف.

(عَلَى أُمَّتِي): أي لأجلها، شفقة عليها، فـ (عَلَى) بمعنى اللام، والأمة
جَمْعٌ لَهُمْ جَامِعٌ من دين أو زمان أو مكان، والمراد هنا أمة الإجابة لا
الدعوة.

(مِنْ أَمْرِ دِينِهَا): أي ممّا يتعلّق بأمر دينها أصولا وفروعا.

(فِي زُمْرَةٍ): أي جماعة.

(وَالْعُلَمَاءُ): عطف عام، لتخصيص الفقهاء بالفروع الفقهية.

(1) **ضعيف**. أخرجه أبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (3070)، والبيهقي في شعب الإيمان (1596)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (206)، والشجري في ترتيب الأمالي الخميسية (266)، وأبو بكر بن المقرئ في كتاب الأربعين (6)، وأبو طاهر السلفي في الأربعين البلدانية (ص: 36) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه كتاب أبو بكر البزاز في الفوائد (الغيلانيات) (389)، والبيهقي في شعب الإيمان (1597)، والشجري في ترتيب الأمالي الخميسية (4)، وابن عساكر في الأربعين البلدانية (1)، وأبو طاهر السلفي في الأربعين البلدانية (ص: 35) عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

وأخرجه تمام في الفوائد (1368)، والجوهري في مسند الموطأ (28)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (208)، والشجري في ترتيب الأمالي الخميسية (295)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (1222)، وأبو طاهر السلفي في الطيوريات (431)، وأبو العباس النسوي في كتاب الأربعين (42)، وابن عساكر في كتاب الأربعين البلدانية (3) عن ابن عباس رضي الله عنه.

وأخرجه تمام في الفوائد (1369)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (204)، وأبو الحسن الطوسي في كتاب الأربعين (42)، وأبو العباس النسوي في كتاب الأربعين (41) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (189/4)، وابن عساكر في الأربعين البلدانية (4) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وأخرجه وابن عبد البر في جامع بيان العلم (205) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

وأخرجه ابن عساكر في معجم الشيوخ (316) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وأخرجه الأجزئي في كتاب الأربعين (45)، وابن عساكر في الأربعين البلدانية (2) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

وَفِي رِوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقِيهًا عَالِمًا».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ».

(وَشَهِيدًا): أَيِ شَاهِدًا لَهُ بِالْكَمَالِ.

(الشُّهَدَاءُ): جَمْعُ شَهِيدٍ، أَيِ قَتِيلِ الْمَعْرَكَةِ الَّذِي شَهِدَ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ لَهُ بِالْجَنَّةِ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ بَأَنَّ حِفَاطَ الْأَرْبَعِينَ مَخْتَلَفُوا الْمَرَاتِبَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُحْشَرُ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْشَرُ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُبْعَثُ فِيهَا عَالِمًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا كَذَلِكَ، وَمِنْهُمْ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَالْحِكْمَةُ فِي تَخْصِصِ عَدَدِ الْأَرْبَعِينَ أَنَّهُ أَوَّلُ عَدَدٍ لَهُ رُبْعٌ عَشْرٌ صَحِيحٌ، فَكَمَا دَلَّ حَدِيثُ الزَّكَاةِ عَلَى تَطْهِيرِ رُبْعِ الْعَشْرِ لِلْبَاقِي، فَكَذَلِكَ الْعَمَلُ بِرُبْعِ عَشْرِ الْأَرْبَعِينَ يَخْرُجُ بِاقِيهَا عَنْ كَوْنِهِ غَيْرَ مَعْمُولٍ بِهِ.

وَقَدْ كَانَ بَشَرُ الْحَافِي رحمته الله يَقُولُ: «يَا أَهْلَ الْحَدِيثِ، اْعْمَلُوا مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا بِحَدِيثٍ»⁽¹⁾.

(1) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ (1666)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايَةِ وَأَدَابِ السَّمَاعِ (181)، وَلَفْظُهُ عِنْدَهُمَا عَنْ بَشَرِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «يَا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، أَذُوا زَكَاةَ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالُوا: يَا أَبَا نَضْرٍ، كَيْفَ نُؤَدِّي زَكَاةَهُ؟ قَالَ: اْعْمَلُوا مِنْ كُلِّ مِائَتَيْنِ حَدِيثٍ بِخَمْسَةِ أَحَادِيثٍ»؛ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

وَاتَّفَقَ الْحَفَاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

(وَاتَّفَقَ الْحَفَاطُ): أي أكثرهم.

(ضَعِيفٌ): هو ما يكون بعض رواته مردودا بواسطة عدم العدالة، أو الرواية عَمَّنْ لم يره، أو سوء الحفظ، أو تهمة في العقيدة، أو عدم المعرفة بحال من يحدث عنه، أو غير ذلك.

(وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ): جمع طريق، وهم الرواة عن الرواة عن الصحابي وإن سفلوا، يقال هذه رواية أبي هريرة من طريق البخاري مثلا، فالرواة طرق يُتَوَصَّلُ بها إلى المتن، ولا يخلو طريق من طرق هذا الحديث من أن يكون فيه مجهول أو مشهور بالضعف، فوصف الحديث بالضعف أو غيره من الصِّحَّة والحُسْنِ إنما هو باعتبار سنده، أي رجاله الذين رووه، فالحديث الذي اتصل إسناده وكانت رواته عدولا صحيح، والحديث الذي لم تشتهر رجاله بالعدالة اشتهار الصحيح حسن، والحديث الضعيف ما عدا ذلك، وهو أقسام كثيرة كما أشار إلى ذلك كله صاحب البيقونية التي في مصطلح الحديث بقوله⁽¹⁾:

أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدَّ أَوْ يَعْزَلْ
يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ
وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرُقًا وَغَدَتْ رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اِشْتَهَرَتْ
وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصُرَ فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كَثُرَ

(1) انظر المنظومة البيقونية (ص: 7).

وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنْ
الْمُصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ
أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ،

(فِي هَذَا الْبَابِ): أي باب الأربعينيات.

(مَا لَا يُحْصَى): الإحصاء في الأصل العدّ بالحصى، والمقصود
بذلك المبالغة في الكثرة، أي فله بهم أسوة.

(الطُّوسِيُّ): نسبة إلى طوس، قرية من قرى بُخَارَى.

(الرَّبَّانِيُّ): أي الذي أفيضت عليه المعارف الربّانية وربّى الناس
بعلمه.

(سُفْيَانَ): مثلث السين.

(النَّسَائِيُّ): وفي نسخ النَّسَوِيِّ⁽¹⁾، بالواو وفتح النون والسين، نسبة
إلى نسا، بلد بِخُرَاسَانَ، قُلِبَتْ أَلْفُهُ وَاوًا، كما يقال في النسبة إلى فتى:
فتوى، ولكن الهمز في استعمال المحدثين أكثر وأشهر.

(الْأَجْرِيُّ): بفتح الهمزة الممدودة وضمّ الجيم وشدّ الراء، نسبة إلى
الآجر، وهو الطُّوب المحروق، لبيعه أو عمله، كان عالماً ثقة.

(1) هو أبو العباس الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز الشَّيْبَانِيُّ الْخُرَاسَانِيُّ النَّسَوِيُّ،
صَاحِبُ الْمُسْنَدِ، قال السمعاني في الأنساب (84/13): «النَّسَائِيُّ: بفتح النون والسين
المهملة بعدها الهمزة المفتوحة، هذه النسبة إلى بلدة بخراسان يقال لها: نَسَاءُ، والنسبة
المشهورة إلى هذه البلدة النَّسَوِيُّ النَّسَائِيُّ».

وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْفَهَانِيِّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْمَالِينِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَاتُكَ لَا

(الْأَصْفَهَانِيُّ): بالفاء والباء مع كسر الهمزة وفتحها، والفتح أفصح، نسبة إلى أصفهان بلدة من بلاد فارس.

(وَالذَّارِقُطْنِيُّ): بفتح الزاء، نسبة إلى دار القطن، محلة كبيرة ببغداد.

(السُّلَمِيُّ): بضم السين وفتح اللام، نسبة إلى سُلَيْمٍ قبيلة مشهورة.

(وَأَبُو سَعِيدٍ): في نسخة وأبو سعد بدون ياء وهي الصَّوَابُ (1).

(الْمَالِينِيُّ): نسبة إلى مالين، قرى مجتمعة من أعمال هَرَاة (2)، يقال لجميعها مالين، كان ثقة مُتَقِنًا، صَنَّفَ وَحَدَّثَ، وَرَحَلَ إِلَى مَصْرَ فَمَاتَ بِهَا. (الصَّابُونِيُّ): نسبة إلى عمله.

(الْأَنْصَارِيُّ): في نسخة زيادة الْهَرَوِيُّ، كان ثقة عارفا، تُوفِّيَ بِهَرَاة.

(الْبَيْهَقِيُّ): نسبة إلى بيهق (3)، قرية من ناحية نَيْسَابُور (4).

(1) هو أبو سعد أحمد بن محمد بن أحمد الأنصاري، الهروي، الماليني، الصوفي، الملقَّب: بطاؤوس الفقراء، توفي رحمه الله سنة 412هـ. 1022م، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (301/17).

(2) هَرَاة: مدينة أفغانية، والنسبة إليها هَرَوِي.

(3) بَيْهَق: مدينة إيرانية، تقع في شمال شرق إيران، تسمى اليوم سبزوار.

(4) نَيْسَابُور: نسبة إلى الملك الفارسي سابور الذي بناها في القرن الثالث الميلادي، وهي مدينة إيرانية، تابعة لمقاطعة خراسان، تبعد عن مدينة مشهد بنحو 90 كيلو مترا.

يُحْصُونَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدْ اسْتَحْزَتْ اللَّهُ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، اقْتِدَاءً بِهِؤُلَاءِ
الْأُئِمَّةِ الْأَعْلَامِ ، وَحُفَاطِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ

(وَقَدْ اسْتَحْزَتْ اللَّهُ): أي طلبت من الله أن يرشدني لما هو خير من
الإقدام أو الإحجام، فإنه ربّما كان مشغولا بما هو أهم من جمع الأربعين
من العبادات، فإنّ الاستخارة كما تكون في الأمور المباحة تكون في
الأمور المندوبة، لترجيح بعضها على بعض.

وكيفيتها أن تصلي ركعتين وتدعو بالدعاء المشهور الذي علّمه
النبي ﷺ لأصحابه⁽¹⁾، وقد ذكره الإمام ابن أبي جمرة في مختصره
فانظره وما كتبناه عليه.

ولا تتوقف هذه الاستخارة على نوم، بل تتوجّه إلى ما ينشر له
صدرك، وفي الحديث: «مَا خَابَ مَنْ اسْتَخَارَ، وَلَا نَدِمَ مَنْ اسْتَشَارَ، وَلَا
عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ»⁽²⁾.

(الْأَعْلَام): جمع عَلمٍ، بفتحتين، وهو ما يهتدى به إلى الطّريق من
جبل أو غيره، على حدّ قول الخنساء في أخيها صخر⁽³⁾:

وَإِنْ صَخْرًا لَتَأْتُمُ الْهُدَاةُ بِهِ كَأَنَّهُ عَلمٌ فِي رَأْسِهِ نَارٌ

(1) دعاء الاستخارة أخرجه البخاري (6382)، وأبو داود (1538)، والترمذي (480)،
والنسائي (3253)، وابن ماجه (1383) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(2) ضعيف جدا. أخرجه الطبراني في الصغير (980)، وفي الأوسط (3327)، والقضاعي
في مسند الشهاب (774) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(3) انظر ديوان الخنساء (ص: 49).

بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، بَلْ عَلَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»⁽¹⁾.

(فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ): أَي لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ صَحِيحًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَقُّهُ مِنَ الْعَمَلِ بِهِ، وَإِلَّا فَلَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَى الْعَمَلِ بِهِ مَفْسَدَةٌ تَحْلِيلٌ وَلَا تَحْرِيمٌ.

وَشَرَطَ جَوَازَ الْعَمَلِ بِهِ أَنْ لَا يَشْتَدَّ ضَعْفُهُ، بَأَنْ لَا يَخْلُو طَرِيقٌ مِنْ طَرَفِهِ مِنْ كَذَابٍ.

وَأَنْ يَكُونَ دَاخِلًا تَحْتَ أَصْلٍ كَلِّيٍّ، كَمَا إِذَا وَرَدَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِصَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الزَّوَالِ مِثْلًا، فَإِنَّهُ يُعْمَلُ بِهِ، لِدُخُولِهِ تَحْتَ أَصْلٍ كَلِّيٍّ، وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مَوْضُوعٌ»⁽²⁾، أَي خَيْرُ شَيْءٍ وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(وَمَعَ هَذَا): أَي مَا ذُكِرَ مِنْ جَوَازِ الْعَمَلِ بِهِ.

(الشَّاهِدُ): أَي السَّامِعُ لِمَا أَقُولُ، وَالخَطَابُ لِلصَّحَابَةِ ثُمَّ لِمَنْ بَعْدَهُمْ وَهَلَمْ جَرًّا، فَيَجِبُ التَّبْلِغُ وَجُوبُ كِفَايَةِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكُلٌّ مِنْ تَعَلَّمَ مَسْأَلَةً فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا، فَيَجِبُ عَلَيْهِ تَعْلِيمُهَا لِغَيْرِهِ، وَإِلَّا وَقَعَ فِي الْإِثْمِ إِنْ لَمْ يَقُمْ بِهَا غَيْرُهُ.

(1) متفق عليه عن أبي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه البخاري (67)، ومسلم (1679).

(2) ضعيف. أخرجه أحمد (21546)، وابن حبان (361)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (166/1) عن أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا»⁽¹⁾.

(نَضَرَ): بفتح الضاد المعجمة، روي مخففاً ومشدداً وهو الأكثر، من النضارة وهي حسن الوجه وبريقه، كما قال بعضهم⁽²⁾:

مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ ذُو نَضْرَةٍ فِي وَجْهِهِ نُورٌ سَطَعَ
إِنَّ النَّبِيَّ دَعَا بِنَضْرَةٍ وَجْهِ مَنْ أَدَّى الْحَدِيثَ كَمَا تَحَمَّلَ وَاتَّبَعَ
(امراً): أي رجلاً، وليس بقيد، وإنما خصه نظراً للشأن والغالب
وإلا فالمرأة كذلك.

(فَأَدَّاهَا): أي باللفظ أو المعنى، لجواز رواية الحديث بالمعنى.

(1) صحيح. أخرجه أحمد (21590)، والترمذي (2656) وأبو داود (3660)، والنسائي (5847)، وابن ماجه (230)، والدارمي (235) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَثَأً حَدِيثاً فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبْلَغَهُ غَيْرُهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ». وأخرجه أحمد (4157)، والترمذي (2657)، وابن ماجه (232)، وابن حبان (66)، والبزار (2014)، والبيهقي في شعب الإيمان (1738) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَثَأً حَدِيثاً فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبْلَغَهُ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَخْفَظَ لَهُ مِنْ سَامِعٍ». وأخرجه أحمد (16738)، ابن ماجه (231)، والدارمي (234)، والبزار (3416)، وأبو يعلى (7413)، والحاكم (294)، عن حُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه.

(2) الأبيات من الكامل، وهي لجلال الدين السيوطي رحمه الله.

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي
الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ،
وَبَعْضُهُمْ فِي الْخُطْبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ قَاصِدِيهَا.

(ثُمَّ مِنْ): وفي نسخة «ثُمَّ إِنَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ».

(أُصُولِ الدِّينِ): جمع أصل، وهو ما يُبْنَى عليه غيره، والمراد هنا
الإلهيات والنبّوات والحشر والنشر.

(فِي الْفُرُوعِ): أي المسائل الفقهيّة.

(فِي الْجِهَادِ): أي في فضل قتال الكفار⁽¹⁾.

(فِي الزُّهْدِ): أي في فضل ترك ما لا يحتاج إليه من الدّنيا.

(فِي الْأَدَابِ): بالمدّ، جمع أدب، أي الخصال المحمودّة لتستعمل
مكارم الأخلاق الموصولة إلى الكريم الخلاق.

(فِي الْخُطْبِ): أي التي كان يخطب بها النبي ﷺ في نحو جمعة
وعيد وعند نزول الأمور المهمّة، فهي مشتقة من الخطب بفتح الخاء
المعجمة، لأنّ العرب كانوا إذا نزل بهم خطب، أي أمر صعب خطبوا له
ليجتمعوا ويحتالوا في دفعه⁽²⁾.

(1) مثل كتاب الأربعين في الجهاد لأبي القاسم ابن عساكر، سماه: الاجتهاد في إقامة
فرض الجهاد.

(2) انظر مادة: خطب، في الصحاح للجوهري (1/121)، ولسان العرب (1/360)،
والمصباح المنير (1/173).

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةً عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَقَدْ وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ أَوْ

(جَمْعُ أَرْبَعِينَ): مفهوم العدد لا يفيد حصرا، فلا يُرَدُّ أَنَّهُ زاد حديثين، ومن زاد زاد الله في حسناته.

(قَاعِدَةٌ): أي أصل من أصول الدِّين.

(مَدَارُ الْإِسْلَامِ): أي غالب أحكامه يدور عليه، كحديث: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ»⁽¹⁾.

(أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ أَوْ ثُلُثُهُ): كحديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»⁽²⁾، فَإِنَّ أَبَا دَاوُدَ قَالَ: «إِنَّهُ نِصْفُ الْإِسْلَامِ»، أي لَأَنَّ الدِّينَ إِمَا ظَاهِرٌ وَهُوَ الْعَمَلُ، أَوْ بَاطِنٌ وَهُوَ النِّيَّةُ.

وَالشَّافِعِيُّ رحمته الله قَالَ: «إِنَّهُ ثُلُثُهُ»، لَأَنَّ كَسْبَ الْعَبْدِ إِمَا بِقَلْبِهِ أَوْ بِلِسَانِهِ أَوْ بِجَوَارِحِهِ، وَالنِّيَّةُ أَحَدُهَا⁽³⁾.

وَمِمَّا نَسَبَهُ السَّعْدُ⁽⁴⁾ لِلإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رحمته الله قَوْلُهُ⁽⁵⁾:

(1) متفق عليه عن النعمان بن بشير رحمته الله. أخرجه البخاري (52)، ومسلم (1599).

(2) متفق عليه عن عمر بن الخطاب رحمته الله. أخرجه البخاري (1)، ومسلم (1907).

(3) انظر إكمال المعلم بفوائد مسلم (332/6)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (11/1).

(4) أي الإمام سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني المتوفى سنة (792هـ) في شرح الأربعين النووية (ص: 51).

(5) البيتان نسبهما القاضي ابن بشكوال في الصلة في تاريخ أئمة الأندلس (ص: 236)، والقاضي عياض في إكمال المعلم (284/5) وغيرهما للإمام الحافظ المجود أبو الحسن طاهر بن مُقَوِّز بن أحمد بن مُقَوِّز المَعَاوِي الشاطبي، المتوفى سنة 484هـ. 1091م.

ثُلُثُهُ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً،
وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةً الْأَسَانِيدَ،

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتٌ أَرْبَعٌ قَالَهُنَّ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ
اتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَازْهَدْ وَدَعْ مَا لَيْسَ بِغَايَتِكَ وَاعْمَلَنَّ بَيْنَهُ
(أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ): بالرفع، كالربع، كحديث «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى
يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»⁽¹⁾، فَإِنَّهُ قِيلَ فِيهِ: إِنَّهُ رُبْعُ الْإِسْلَامِ⁽²⁾.

(صَحِيحَةٌ): أي غير ضعيفة، فتشمل الحسن.
(وَأَذْكُرُهَا): بالرفع، عطفًا على (أَلْتَزِمُ)، وبالنصب على (تَكُونَ).
(الْأَسَانِيدُ): جمع إسناد، وهو حكاية طريق المتن.

وَالسَّنَدُ الطَّرِيقُ، فَقَوْلُكَ: أَخْبَرْنَا فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ إِسْنَادًا، وَنَفْسُ الرِّجَالِ
سَنَدٌ⁽³⁾؛ وَالْمَتْنُ أَلْفَاظُ الْحَدِيثِ.

- (1) متفق عليه عن أنس بن مالك رضي الله عنه. أخرجه البخاري (13)، ومسلم (45).
(2) قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم (19/2): «وقد قال الإمام الجليل أبو محمد عبد الله بن أبي زيد إمام المالكية بالمغرب في زمنه: جَمَاعُ آدَابِ الْخَيْرِ يَتَفَرَّعُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ: قول النبي صلَّى الله عليه وآله: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ»، وقوله صلَّى الله عليه وآله: «مَنْ حُسِنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَزَكُّهُ مَا لَا يَغْنِيهِ»، وقوله صلَّى الله عليه وآله للذي اختصر له الوصية: «لَا تَغْضَبْ»، وقوله صلَّى الله عليه وآله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»، والله أعلم».
(3) قال الإمام ابن جماعة في المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: 30): «وَأَمَّا الْإِسْنَادُ فَهُوَ رَفْعُ الْحَدِيثِ إِلَى قَائِلِهِ، وَالْمَحْدَثُونَ يَسْتَعْمِلُونَ السَّنَدَ وَالْإِسْنَادَ لشيء واحد».

لَيْسَهُلَّ حِفْظُهَا وَيَعْمَ الْإِنْفَاعُ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ أَلْفَاظِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَيِّمَاتِ، وَاخْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ؛ وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَقْوِيضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنَّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.

(لَيْسَهُلَّ حِفْظُهَا): أي الأحاديث، فإنَّ الأسانيد لا فائدة في ذكرها لكثير من النَّاس بعد أن عُلِمَتْ صِحَّتُهَا.

(ثُمَّ أَتْبَعَهَا): بالرفع، من الاتباع.

(خَفِيَّ أَلْفَاظِهَا): من إضافة الصِّفة للموصوف، أي أَلْفَاظِهَا الخَفِيَّةُ، وقد أتينا على جميعها بالتوضيح الكافي، فلله الحمد، وحينئذ فلا حاجة لاتباعها بهذا الباب، فإنه نزر يسير بالنسبة لما ذكرناه؛ والله أعلم بالصواب.

(مِنَ الْمُهَيِّمَاتِ): وهي بيان العقائد الدِّينِيَّة وأصول الشَّرَائِع الإلهيَّة.

(وَعَلَى اللَّهِ): في نسخ زيادة «الكَرِيم».

(تَقْوِيضِي): هو ردُّ الأمر إلى الفاعل المختار.

(وَبِهِ): في بعض النسخ «وَبِيْدِهِ»، أي قدرته.

(التَّوْفِيقُ): وهو خَلْقُ القدرة في العبد على الطَّاعة.

(وَالْعِصْمَةُ): هي فيض إلهي يقوى به العبد على تحرِّي الخير وتجنُّب الشر، وطلبها جائز لجوازها، إذ المختصُّ بالأنبياء وقوعها لهم ووجوبها في حقهم.



1 - عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَزْزِزَةَ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيُّ فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ ⁽¹⁾.

(الْحَدِيثُ): مرادف للخبر على الصحيح، وهو ما أُضِيفَ إِلَى النبي صلوات الله عليه قولاً وفعلاً أو تقريراً أو صفة، أو إِلَى الصَّحَابِيِّ أو إِلَى مَنْ دُونِهِ.

وَيُعَبَّرُ عَنْ هَذَا بِعِلْمِ الْحَدِيثِ رَوَايَةً، فَيُقَالُ: هُوَ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَقْوَالُ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وَأَفْعَالُهُ وَتَقْرِيرَاتُهُ وَصِفَاتُهُ.

وَأَمَّا دَرَايَةٌ فَهِيَ مَا يَعْرِفُ بِهِ حَالُ الرَّأْيِ وَالْمَرْوِيِّ، مِنْ حَيْثُ الْقَبُولُ وَالرَّدُّ.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري في بدء الوحي (1)، ومسلم في الإمارة، باب قوله صلوات الله عليه: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» (1907).

(أَبِي حَفْصٍ): الحفص الأسد، كناه بذلك النبي ﷺ، لِمَا كَانَ فِيهِ مِنَ الشَّدَّةِ، وَلَقَّبَهُ بِالْفَارُوقِ، لِتَفَرُّقِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، إِذْ كَانَ بِهِ عَزَّ الْإِسْلَامَ.

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): أي حفظه من سخطه.

(سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ): أي كلامه، وكذا يُقَدَّرُ فِي مِثْلِهِ.

(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ): أي صحَّتها أو كمالها، قَدَّرَ الْأَوَّلُ الْأُثْمَةَ الثَّلَاثَةَ فِي الْوَسَائِلِ وَالْمَقَاصِدِ، وَالثَّانِي أَبُو حَنِيفَةَ فِي الْوَسَائِلِ كَالْوُضُوءِ وَالْغَسْلِ، وَاتَّفَقَ مَعَهُمُ فِي الْمَقَاصِدِ، أَيَّ أَنَّ أَعْمَالَ الدِّينِ لَا بَدَّ فِيهَا مِنَ النِّيَّةِ، أَيَّ قَصْدِ الْفِعْلِ، إِلَّا مَا يَتَمَيَّزُ بِنَفْسِهِ كَالْأَذَانَ وَالتَّلَاوَةَ، أَوْ مَا كَانَ مِنْ بَابِ التَّرُوكِ كِإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ.

(أَمْرِي): أي رجل، لكنَّ الْمُرَادَ هُنَا مَا يَعْمُ الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «فَمَنْ ... إِنْخ» الدَّالُّ عَلَى الْعُمُومِ.

(مَا نَوَى): أي جزاؤه، فإذا قصد بالأعمال العادية التقوي على الطَّاعَةِ أَثِيبَ أَيْضًا، وَكَذَا إِذَا نَوَى الْخَيْرَ وَلَمْ يَعْمَلْهُ، لِحَدِيثِ «نِيَّةُ الْمَرْءِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ»⁽¹⁾، أَيَّ نِيَّةٌ بِلا عَمَلٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ بِلا نِيَّةٍ.

(فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ): أي انتقله.

(1) ضَعِيفٌ. أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (5942)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ (255/3) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَخْرَجَهُ الْقُضَاعِيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّهَابِ (147)، وَابِيهَقِي فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ (6445) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَخْرَجَهُ الْقُضَاعِيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّهَابِ (148) عَنْ نَوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(إِلَى اللَّهِ): أي إلى محلّ رضاه نية وقصدا.

(فَهَجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ): قبولاً وجزاء، فلم يتّحد الشرط والجزاء في المعنى، وأتى باسم الله ورسوله ظاهرين ثانياً بدون إضمار تلذّذاً بذكرهما.

(لِدُنْيَا): بالقصر، من الدّناءة أو الدّنو، كما قال بعضهم:

أَعَافُ دُنْيَا تُسَمَّى مِنْ دَنَاءَتِهَا دُنْيَا وَإِلَّا فَمِنْ مَكْرُوهِهَا الدَّانِي

(يُصِيبُهَا): أي يُحْصِلُهَا.

(يُنْكَحُهَا): بكسر الكاف، أي يتزوّجها، كمهاجر أمّ قيس، فإنّه هاجر من مكّة إلى المدينة بقصد ذلك، فعرض النبي به تنفيراً عن مثل قصده وإن كان ما قصده في نفسه مباحاً نظراً لكونه أظهر خلاف ما أبطن.

(بَزْدِزْبَةٍ): بموحدة مفتوحة فراء ساكنة فดาล مهملة مكسورة فزاي ساكنة فموحدة مفتوحة فهاء ساكنة، كان مجوسياً ومات على ذلك، ومعناه بلسان أهل بخارى الزّارع.

(الْبُخَارِيُّ): نسبة إلى بخارى، بلدة وراء النّهر، وفي نسخة زيادة «الْجُعْفِيُّ» بضمّ الجيم لا بفتحها، نسبة إلى اليمان بن أخنس الجُعْفِيُّ، لأنّ جدّه المغيرة أسلم على يده.

(الْقَشِيرِيُّ): نسبة إلى قُشَيْر بن كعب بن ربيعة، قبيلة كبيرة.

(النَّيْسَابُورِيُّ): نسبة إلى نَيْسَابُور، أحسن مدن خُرَاسَان، سمّيت بذلك لأنّ سابور ذا الاكتاف لمّا رأى موضعها وكان قصبا فارسياً قال: «يصلح أن يكون هنا مدينة»، فقطع القصب وبنّاها، فقليل: نَيْسَابُور، والنّثي القصب.

(في صحيحيهما): روي عن البخاري أنه قال: «أَخْرَجْتُ هَذَا الْكِتَابَ - يعني صحيحه - مِنْ زُهَاءِ سِتِّمَائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ»⁽¹⁾، وَزُهَاءُ الشَّيْءِ بَضْمُ الزَّاي وَالْمَدِّ، قَدْرُهُ تَقْرِيْبًا.

وَصَنَّفَهُ فِي سِتِّ عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَسَمِعَهُ مِنْهُ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَرَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ خَارِجُ الصَّحِيحِ، وَكَانَ يَقُولُ لَهُ: «دَعْنِي أَقْبِلُ قَدَمَيْكَ يَا طَبِيبَ الْحَدِيثِ»⁽²⁾.

وَفِي تَارِيخِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «أَنَّ مُسْلِمًا صَنَّفَ صَحِيحَهُ مِنْ زُهَاءِ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ»⁽³⁾.

(هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ): وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ مِنَ الثَّانِي عَلَى الْأَرْجَحِ، وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ: «مَا بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ أَصَحُّ مِنَ الْمُوْطَأِ»⁽⁴⁾، كَانَ قَبْلَ وَجُودِهِمَا، فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ وُلِدَ فِي صَدَقِ⁽⁵⁾ 194، وَمَاتَ فِي نَوْرِ 256، وَوُلِدَ مُسْلِمٌ سَنَةَ 204، وَمَاتَ سَنَةَ 261، وَأَمَّا الْإِمَامُ مَالِكُ صَاحِبُ الْمُوْطَأِ فَوُلِدَ سَنَةَ 93 عَلَى الْأَصَحِّ، وَمَاتَ سَنَةَ 179.

(1) انظر تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (9/2)، وطبقات الحنابلة لأبي يعلى (274/1)، تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (72/52).

(2) انظر تاريخ دمشق الكبير (68/52)، وتاريخ بغداد (103/13)، ومعرفة علوم الحديث للحاكم (ص: 113)، والمدخل إلى علم السنن للبيهقي (268/1).

(3) تاريخ دمشق الكبير (92/58).

(4) انظر مناقب الشافعي للبيهقي (507/1)، ومسند الموطأ للجوهري (77)، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (76/1)، وسير أعلام النبلاء (205/9).

(5) صدق: تساوى بالأرقام 194، ونور 256.



الحديث الثاني
[بيان الإسلام والإيمان والإحسان]

2 - عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَيْضًا قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.

قَالَ: صَدَقْتَ.

فَعَجَبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ!

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ.

قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ.

قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ.

قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا.

قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ.

ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟
قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(أَيْضًا): مصدر آض، أي عادت عنه الرواية عودا، يقال: آض فلان إلى أهله، رجع.

(بَيْنَمَا): «بين» ظرف زمان متضمن معنى الشرط، زیدت فيه «ما» لتكفّه عن اقتضاء المضاف إليه، والمعنى في أثناء أزمئة نحن إلخ، وجوابه: (إِذْ طَلَعَ).

وقوله: (نَحْنُ جُلُوسٌ) مبتدأ وخبر.

وقوله: (ذَاتَ يَوْمٍ) أي في ساعة ذات مدّة من يوم، فهي مضافة إلى مؤنّث تقديرًا.

(1) أخرجه مسلم (8)، وأحمد (367)، وأبو داود (4695)، والترمذي (2610)، والنسائي (4990)، وابن ماجه (63).

(رَجُلٌ): أي مَلَكٌ على صورته، فإنَّ الملائكة والجنَّ يتشكّلون بأيِّ صورة أرادوا، وتحكم عليهم الصُّورة، فلو قتلت مات المتشكّل بها بخلاف الإنسان فلا تحكم عليه الصُّورة التي يتشكّل بها، كذا في الشَّبرخيتي⁽¹⁾، والمشهور أنَّ الملائكة لا تحكم عليهم الصُّورة.

(الشَّعَرُ): بفتح العين وتُسَكَّنُ، أي شعر اللّحية.

(حَتَّى جَلَسَ): أي استأذن في الدنوّ ودنا حتّى جلس مائلاً إلى النبي بين يديه، ووضع كفيه على فخذي النبي ﷺ، وناده باسمه ليقوى ظنّ الصّحابة أنّه من جفاة الأعراب لمزيد التّعمية عليهم، أو أنّ ذلك قبل تحريم ندائه باسمه بقوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ﴾⁽²⁾ الآية.

(الإِسْلَامُ): أي حقيقته، وكذا يقال فيما بعده.

(أَنْ تَشْهَدَ ... إلخ): تقدّم الكلام على الشّهادة في الخطبة.

(وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ): أي تداوم عليها.

(وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ): أي تعطيها لمستحقّها.

(وَتَصُومَ رَمَضَانَ): أي تمسك عن المفطرات في جميع أيّامه.

(وَتَحْجَّ الْبَيْتَ): أي تقصده لأداء النّسك، والاستطاعة إمّا كان الوصول بلا مشقّة عظيمة، والسّبيل الطّريق، كلاهما يُذَكَّرُ ويُؤنَّثُ.

(1) انظر شرح الشبرخيتي على الأربعين حديث النوبة (ص: 64).

(2) سورة النور: 63؛ وتمام الآية: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽⁶³⁾.

(فَعَجَبْنَا لَهُ): أي منه، وقائل ذلك عمر، ووجه التعجب أن التصديق يقتضي العلم، والسؤال يقتضي عدمه.

(أَنْ تُؤْمِنَ): أن وصلتها في تأويل مصدر خبر مبتدأ محذوف، أي هو أن تؤمن، أي تصدق، فالمراد به الإيمان اللغوي، وبالمحدود الإيمان الشرعي الذي هو التصديق الخاص بهذه الأشياء، فلم يتحد المعرف والتعريف، فكأنه قال: الإيمان شرعا هو التصديق بهذه الأشياء، كما يقال: الصلاة شرعا هي الصلاة لغة وهي الدعاء وزيادة أمور آخر، أفاده الشبرخيتي ⁽¹⁾.

(وَمَلَأْتِكُنَّه): هي أجسام نورانية لا تتزاحم كالسراج يملأ البيت نوره ويسع ألف سراج سواه، وبهذا يتضح حديث: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَكًا يَمْلَأُ ثُلُثَ الْكُونِ، وَمَلَكًا يَمْلَأُ ثُلُثَيْهِ، وَمَلَكًا يَمْلَأُ الْكُونَ كُلَّهُ» ⁽²⁾، وقدم الملائكة نظرا للترتيب، لأن الله أرسل الملك بالكتاب إلى الرسول، وإلا فالأنبياء أفضل.

(وَكُتُبُهُ): هي مائة وأربعة صحف، صحف، شيت ستون، وصحف إبراهيم ثلاثون، وصحف موسى قبل التوراة عشرة، والتوراة والإنجيل والزبور والفرقان، وقيل غير ذلك.

وقد تقدّم عدد الرسل.

(وَالْيَوْمِ الْآخِرِ): هو يوم القيامة وما اشتمل عليه من الحشر والنشر والضراط والميزان والحوض والجنة والنار.

(1) انظر شرح الشبرخيتي على الأربعين حديث النووية (ص: 73).

(2) لا وجود له في كتب الحديث، وقد نسبته غير واحد للعارف ابن عطاء الله السكندري،

انظر الحباثك في أخبار الملائك للسيوطي (ص: 264)، وفيض القدير (1/105).

(وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ): أعاد العامل اهتماماً بشأنه، وأبدل منه **(خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)**، أي بأنّ كلّاً من عند الله.

والقدر تَعَلَّقُ الإرادة بالأشياء عند إيجادها، والقضاء تَعَلَّقَ بها أزلاً، ولاستلزام الإيمان بالقضاء لكونه تفصيلاً له اكتفى به.

(عَنِ الْإِحْسَانِ): أراد به الإخلاص، فمن أخلص أوصل الفعل الحسن إلى نفسه.

(كَأَنَّكَ تَرَاهُ): أي حال كونك في عبادتك مثل حال كونك رائيًا له، فتكون في غاية الخشوع، وهذا مقام المكاشفة، وما بعده مقام المراقبة، فإنّ معناه: فكن بحيث إنّ يراك، ولم يقل بعد هذا: صدقت، اكتفاء بما تقدّم له.

(عَنِ السَّاعَةِ): أي وقت مجيء القيامة، إذ هي عند الله كساعة عند الخلق.

(مَا الْمَسْئُولُ إلخ): يعني أنّنا في عدم العلم بها على حدّ سواء، إذ هي من مفاتيح الغيب، لا يعلمها إلّا هو، وأمّا «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى»⁽¹⁾، فمعناه ليس نبيّ بعدي تبتدأ نبوّته، وإنّما تليني القيامة، وهذا لا يفيد العلم بوقتها، ثم إنّ الله أعلمه بها وبغيرها.

(أَمَارَاتُهَا): جمع أماراة بفتح الهمزة، أي علاماتها الصّغرى.

(1) متفق عليه عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه. أخرجه البخاري (5301)، ومسلم (2950).

(رَبَّتْهَا): أي سيّدها، كناية عن كثرة اتّخاذ السّراري، فتلد السّرية بنتا أو ابنا من سيّدها، والولد بمنزلة أبيه في السّيادة عليها، أو لأنّه لما كان سببا في عتقها بموت أبيه أُطلقَ عليه ذلك مجازا⁽¹⁾.

(الْحُفَاةُ): جمع حاف، أي الذي لا نعل له.

و (العُرَاةُ) جمع عار من الثياب.

و (العَالَة): بفتح اللّام المخفّفة، أي الفقراء، جمع عائل، يقال: عال الرّجل يعيل عيلة، افتقر.

(رِعَاءُ الشَّاءِ): بكسر الرّاء، جمع راع، ويُجمَعُ أيضا على رعاة بضمّها.

و (الشَّاءِ): جمع شاة، وهو من الجموع التي يفرّق بينها وبين واحدها بالهاء كَشَجَرٍ وشَجَرَةٍ.

(يَتَطَاوُلُونَ): أي يتفاخرون بطول البناء، يعني أنّ الأسافل يصيرون أصحاب ثروة ظاهرة.

واقصر على هاتين العلامتين وإن كانت العلامات كثيرة، تحذيرا للحاضرين وغيرهم منهما، وهذا على أنّ أقلّ الجمع اثنان.

(فَلَبِثَ): قال ذلك عمر، أي مكث.

(1) وقيل في معناه أيضا: أن يكثر عقوق الوالدين، وواقعنا يشهد لهذا المعنى.

قال القرطبي في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (148/1): «أن يكثر العقوق في الأولاد، فيعامل الولد أمّه معاملة السيّد أمتّه من الإهانة والسّب؛ ويشهد لهذا قوله في حديث أبي هريرة: «المَرْأَةُ» مكان الأُمّة».

(مَلِيًّا): بتشديد الياء التَّحْتِيَّة، أي زمنا طويلا، وهو ثلاثة أيَّام، في شغل اعتراه.

(ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ): أي أخبره بذلك بعد أن أخبر الصَّحابة في ذلك المجلس بعد قيامه.

(أَعْلَمُ): أي من غيرهما، ولم يقل: أعلما، لأنَّ أفعَلَ التَّفْضِيل لا يثنى ولا يُجْمَع.

(فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ): جواب شرط مقدّر، أي إذا وكّلت العلم فإنّ ذلك الرّجل جبريل، وفي نسخة «هَذَا جَبْرِيلُ».

(يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ): أي قواعده وكتّياته بسبب سؤاله، ولو لم يكن في هذه الأربعين إلّا هذا الحديث لكان كافيا بأحكام الشريعة وأسرار الطريقة والحقيقة.





الحديث الثالث

[أركان الإسلام]

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب

3 -

قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «بُني الإسلامُ على خَمْسٍ: شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(بُني الإسلامُ): أي أسس على خمس قواعد، وفيه تشبيه المعنوي بالحصى، فهو كبيت من الشجر جعل على خمسة أعمدة، أحدها أوسط والبقية أركان، والشهادة كالعمود الأوسط والأربعة بعدها كالأركان.

وظاهر الحديث انهدام الإسلام بترك شيء من الأربعة الأخيرة، وبه أخذ الإمام أحمد مستدلًا بحديث «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ» ⁽²⁾، وحمله غيره على الزجر.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (8)، ومسلم (16).

(2) أخرجه أحمد (14979)، ومسلم (82)، وأبو داود (4678)، والترمذي (2618)، والنسائي (464)، وابن ماجه (1078) عن جابر بن عبد الله ﷺ، ولفظه عند مسلم: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

واللفظ الذي أورده الشارح أخرجه الطبراني في الأوسط (3348) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(شَهَادَة ... إِنْخ): بِالْجَرِّ بَدَلُ مِنْ «خَمْسٍ»، بَدَلُ كُلِّ مِنْ كُلِّ.

(وَأَقَامَ): بِحَذْفِ التَّاءِ تَخْفِيفًا، لِقِيَامِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهَا.

(وَحَجَّ): بِفَتْحِ الْحَاءِ لُغَةُ الْحِجَازِ، وَكُسْرُهَا لُغَةُ نَجْدٍ، وَكِلَاهُمَا

مَصْدَرَانِ.





الحديث الرابع
[الأعمال بالخواتيم]

4 - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتُبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(وَهُوَ الصَّادِقُ): أي في أقواله وأفعاله وأحواله.

(الْمَصْدُوقُ): فيما يأتيه من الوحي، وهي جملة معترضة.

(إِنَّ أَحَدَكُمْ): بكسر همزة «إِنَّ» على الحكاية، وفتحها على أنها مع ما بعدها مفعول «حَدَّثَنَا».

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (3208)، ومسلم (2643).

(يُجْمَعُ خَلْقُهُ): أي يضمّ مادّة خلقه.

(فِي بَطْنِ أُمِّهِ): أي رحمها.

(أَرْبَعِينَ يَوْمًا): حال كونه (نُطْفَةً) بعد أن كانت منتشرة في جميع بدنها.

(ثُمَّ يَكُونُ): أي يصير خلقه.

(عَلَقَةً): وهي دم جامد، لأنّها إذ ذاك تعلق بالرحم.

(مُضْغَةً): أي قطعة لحم، قدر ما يمضغ.

(مِثْلَ ذَلِكَ): بالنّصب، أي أربعين، وكان في كلّ طور أربعين رفقا بالأمّ، لأنّه لو خُلِقَ دفعة لشقّ عليها، كما قال تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْكُمْ أَطْوَارًا﴾ (14) (1).

(ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ): أي يُؤَمَّرُ بالتّصرّف وإلا فهو موكل بالرحم من حين كان نطفة، يقول: يا ربّ مخلّقة أم غير مخلّقة، فإن كانت غير مخلّقة قذفها في الرحم دما، وإن كانت مخلّقة قال: يا رب ذكر أم أنثى؟ ما الرّزق؟ ما الأجل؟ ما العمل؟ بأيّ أرض تموت؟ فيقال له: انطلق إلى اللّوح المحفوظ تجد قصّة هذه النّطفة، فينطلق فيكتبها.

وممّا يُسْتَأْنَسُ به في هذا المعنى:

إِذَا كَانَ مَا فَاتَ لَا يُسْتَرَدُّ وَمَا خُطَّ فِي اللّوْحِ لَا يَنْمَحِي
فَلَا تَقْنَطَنَّ وَلَا تَسْخَطَنَّ وَلَا تَحْزَنَنَّ وَلَا تَفْرَحِ

(1) سورة نوح: 14.

ثم إنه قد يقع من الملك تصوير أولي بعد الأربعين الأولى، جمعا بين الروايات.

واستحضر ما سبق لك من أن الملائكة أجسام نورانية، حتى لا تستغرب دخول الملك في الجسم من غير شعور به.

(فَيَنْفُخُ إلخ): أي بعد كمال الجسد وتصويره، كما قال تعالى: ﴿فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا-آخَرَ﴾⁽¹⁾، أي بنفخ الروح فيه، وبهذه الآية وآية ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾⁽²⁾، يُعْلَمُ أَنَّ إِسْنَادَ التَّصْوِيرِ وَنَفْخَ الرُّوحِ لِلْمَلِكِ مُجَازٌ، فَإِنَّ نَفْخَ الْمَلِكِ فِي الصُّورَةِ سَبَبٌ يُوجَدُ اللَّهُ عِنْدَهُ فِيهَا الرُّوحُ، وَهِيَ مَخْلُوقَةٌ قَبْلَ الْجِسْمِ بِزَمَنٍ كَثِيرٍ، تَذَكَّرَ وَتَوَثَّثَ، وَلِمَالِكٍ⁽³⁾ أَنَّهَا صُورَةٌ كَالْجِسْدِ مُشْتَبِكَةٌ بِهِ اشْتِبَاكُ الْمَاءِ بِالْعُودِ الْأَخْضَرِ.

(بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ): أي قضايا مقدرة بعد أن يسأل عنها كما تقدّم، فيقول: يا ربّ ما الأجل؟ ما العمل؟ شقي أو سعيد؟

وظاهر رواية البخاري أن الكتّاب قبل النَّفْخِ، والواو هنا لا تقتضي التّرتيب، فترجع هذه إليها.

(1) سورة المؤمنون: 14.

(2) سورة آل عمران: 6.

(3) أي للإمام مالك بن أنس رحمه الله، والصحيح أن نسبة هذا القول لبعض المتسبين لمذهب مالك، وإنّما نسبوا هذا القول لمالك مع أنه لبعض أهل مذهبه لاستنادهم في أفهامهم إليه؛ انظر بغية المريد لجوهرة التوحيد (ص: 134).

(بَكَّتَبَ رِزْقَهُ إلخ): بدل من أربع كلمات، أي بَكَّتَبَ ذلك في صحيفته.

(وَشَقِيٌّ): خبر مبتدأ محذوف، أي وهو شقي (أَوْ سَعِيدٌ)، يعني أن الذي يكتب أحدهما، وسرّ العدول إلى هذه العبارة حكاية ما يكتب، وإلا لقال: وشقاوته أو سعادته.

(لَيَعْمَلُ): ضمّنه معنى يتلبّس، فعّداه بالباء.

(حَتَّى مَا يَكُونُ): بالنّصب والرّفع في الموضعين، فإنّ الفعل يحتمل أن يكون مستقلاً فيجب النّصب، أو مؤوّلاً بالحال فيجوز نصبه ورفع. وقوله: (إِلَّا ذِرَاعٌ) كناية عن شدّة القرب. (فَيَسْبِقُ): أي يغلب.

(عَلَيْهِ الْكِتَابُ): الذي كُتِبَ له في بطن أمّه، أي حكمه، وقوله: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ (30) (1) متعلّق على شرط القبول، أو أنّ من أحسن العمل بالإخلاص لا يختم له إلّا بالخير، ويشهد له رواية «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» (2)، اه، أي فيما يظهر للنّاس من صلاح ظاهره مع فساد باطنه، والله أعلم. وفي هذا الحديث ما يدلّ على استحباب الحلف لتأكيد الأمر في النفوس، وقد أقسم الله تعالى بقوله: ﴿قُرْبَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ (3).

(1) سورة الكهف: 30.

(2) متفق عليه عن سهل بن سعد الساعدي (رضي الله عنه). أخرجه البخاري (2898)، ومسلم (112).

(3) سورة الذاريات: 23.



الحديث الخامس
[النهي عن البدع ومحدثات الأمور]

5 - عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.
وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» ⁽²⁾.

(عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ): هذه كُنْيَةُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَزْوَاجُهُ أَمَهَاتُهُمْ فِي الْإِحْتِرَامِ وَحَرَمَةِ النِّكَاحِ لَا فِي جَوَازِ الْخُلُوةِ مِثْلًا.
(أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ): كُنَّاها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ⁽³⁾ ابْنِ اخْتِهَا أَسْمَاءَ، وَإِلَّا فَهِيَ لَمْ تَلِدْ.
(عَائِشَةُ): بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (2697)، ومسلم (1718).
(2) أخرجه أحمد (25128)، ومسلم (1718)، والدارقطني (4537)، وأبو عوانة (6410).
(3) أخرج البخاري في الأدب المفرد (851) بسند صحيح عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُكَنِّيَنِي؟ فَقَالَ: اكْتَنَيْتِ بِإِذْنِكَ، يَغْنِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَأَنْتِ تُكَنِّي: أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ».

وقد ورد فيها «خُذُوا نِصْفَ دِينِكُمْ عَنْ هَذِهِ الْحُمَيْرَاءِ»⁽¹⁾، تصغير حمراء، ولم يتزوج عليه السلام بكرا غيرها، ولذلك قالت له على سبيل الدّلال: «أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَشَجَرَةٌ لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهِمَا كُنْتَ تُزَيِّعُ بَعِيرَكَ؟ فَقَالَ: فِي الَّتِي لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا»⁽²⁾.

وروي أَنَّ النَّبِيَّ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْسَاءً﴾⁽³⁵⁾ الآية⁽³⁾، فَقَالَ: «نِسَاءُ الدُّنْيَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ أَبْكَارًا، فَكُلَّمَا افْتَضَّهَا زَوْجُهَا تَزَجُّ بِكَرٍّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَأَوْجَعَاهُ، فَقَالَ عليه السلام: لَا وَجَعَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَائِشَةُ»⁽⁴⁾.

وكانت أَحَبَّ نِسَائِهِ إِلَيْهِ، روي أَنَّ عمرو بن العاص رضي الله عنه أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَيُّ النِّسَاءِ أَحَبُّ إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قَالَ: فَأَيُّ الرِّجَالِ؟ قَالَ: أَبُوهَا، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عُمَرُ»⁽⁵⁾.

(مَنْ أَخَذَ): أي ابتدع واخترع شيئاً لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ما لم يكن فيه مصلحة كجمع القرآن في المصاحف.

(1) قال الإمام السيوطي في الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص: 113 رقم: 208): «لم أقف عليه، وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب: هو حديث غريب جداً، بل هو حديث منكر، سألت عنه شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزني فلم يعرفه، قال: ولم أقف له على سند إلى الآن، وقال شيخنا الذهبي: هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد، انتهى».

(2) أخرجه البخاري (5077)، وابن حبان (4331) عن عائشة رضي الله عنها.

(3) سورة الواقعة: 35.

(4) أخرجه الثعلبي في تفسيره الكشف والبيان عن تفسير القرآن (210/9)، عن عائشة رضي الله عنها.

(5) متفق عليه. أخرجه البخاري (4358)، ومسلم (2384).

(في أَمْرِنَا): أي ديننا.

(فَهُوَ رَدٌّ): أي مردود.

(مَنْ عَمِلَ عَمَلًا): أي سواء أحدثه أو تبع فيه، فهذه الرواية أعم، وهذا في البدعة المحرمة كأخذ المكوس، أو المكروهة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف، لا الواجبة التي ترجع إلى أصل شرعي، كالاشتغال بعلم العربية المتوقف عليه فهم الكتاب والسنة، والمندوبة كاتخاذ الرُّبْط⁽¹⁾، والمباحة كاتخاذ المَنَاخِلِ⁽²⁾ والملاعق.



(1) الرُّبْط: جمع رِبَاطٍ، وهو ملازمة الثَّغور لمراقبة العدو.

والأصل فيه قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِصَبْرٍ وَأَوْصَابِرُوا وَرَاطَبُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (200) [آل عمران: 200].

وما أخرجه البخاري (2892) عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا».

وما أخرجه مسلم (1913) عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفَتَانُ».

وما أخرجه الترمذي (1639) بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(2) المَنَاخِلُ: جمع مُنْخَلٍ بضم الميم والخاء، وهو أداة النَّخْلِ كالغُرْبَالِ ونحوه، حيث يُنْخَلُ به الدَّقِيقُ وَيُصَفَّى مِنَ النُّخَالَةِ.



الحديث السادس
[الورع وترك الشبهات]

6 - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَزْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَزْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(إِنَّ الْحَلَالَ): هو كالحِلِّ، ما انحلت عنه التبعات، ضدّ الحرام، وفسره الإمام مالك والشافعي بما لم يرد بتحريمه دليل، وأبو حنيفة بما دلّ دليل على حِلِّه، فالمسكوت عنه حلال عندهما دونه، ويؤيدهما ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ ⁽²⁾ الآية.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (52)، ومسلم (1599).

(2) سورة الأنعام: 145.

(مُشْتَبِهَاتٌ): أي ليست واضحة الحِلّ ولا الحرمة، فتشبهه على بعض الناس لوجودها بين دليلين متعارضين فيجتهد فيها المجتهدون، ولذا فسرها الإمام أحمد بما اختلف في حلّ أكله كالخيل أو شربه كالنبيذ أو لبسه كجلود السباع، وفسرها مرة باختلاط الحلال والحرام، ومنها أموال السلاطين، ومنها معاملة من في ماله حرام، ولذا قيل: هذا زمانُ الشبهات، أي وقت استعمالها، وترك المحرمات لفقد الحلال الخالص.

(اتَّقَى الشُّبُهَاتِ): أي جعل بينه وبينها وقاية، والشبهات بضمّ الشين والباء، جمع شبهة، وهي في الأصل ما يُخَيَّلُ للنَّازِلِ أَنَّهُ حِجَّةٌ وليس كذلك، والمراد بها هنا المشتبه.

(اسْتَبْرَأَ): بالهمز، أي بالغ في البراءة.

(لِدِينِهِ): من الذمّ الشرعي.

(وَعِزُّهُ): من الطعن العرفي، إذ العرض موضع المدح والذمّ من الإنسان، وقد امتنع صلّى الله عليه من أكل ثمرة وجدّها في بيته خشية أن تكون من الصدقة المحرّمة عليه ⁽¹⁾.

(وَقَعَ فِي الْحَرَامِ): أي لتساهله، ومن ذلك حديث «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعَ يَدُهُ» ⁽²⁾، أي يتدرّج من سرقة ما لا قطع فيه إلى سرقة ما يقطع به.

(1) أخرج البخاري (2432)، ومسلم (1070) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلّى الله عليه وآله أنه قال: «إِنِّي لَا تَقْلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ الثَّمَرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا».

(2) متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه. أخرجه البخاري (6783)، ومسلم (1687).

(كَالزَّاعِي): أي للإبل ونحوها، والِحَمَى ما يحميه الخليفة أو نائبه من الأرض المباحة لكدواب المجاهدين ويمنع الغير عنه.

وقوله: (يُوشِكُ) أي يقرب.

(أَنْ يَزْتَعَ): أي تأكل منه ماشيته وتقيم فيه، وفي نسخ «أَنْ يَقَعَ فِيهِ»⁽¹⁾.

(أَلَا): مركبة من همزة الاستفهام ولا النافية، وهي للتنبيه، إشارة إلى أنّ ما بعدها أمر ينبغي التنبّه له ولذا كرّرها، فإنّ همزة الاستفهام إذا دخلت على النّفي أفادت التّحقيق.

(مَحَارِمُهُ): أي معاصيه التي حرّمها.

(صَلَحَتْ): بفتح اللام أفصح من ضمّها، وقوله: (فَسَدَتْ) بفتح السين وضمّها والأوّل الرواية.

(الْقَلْبُ): وهو محلّ العقل المميّز بين الضّارّ والنّافع، وله شعاع متّصل بالدّماغ.

وصلاح القلب في خمسة أشياء مجموعة في قول بعضهم:

دَوَاءُ قَلْبِكَ خَمْسٌ عِنْدَ قَسْوَتِهِ فَدُمْ عَلَيْهَا تَقُزْ بِالْخَيْرِ وَالظَّفْرِ

خَلَاءَ بَطْنٍ وَقِرَآنٌ تَدْبُرُهُ كَذَا تَضْرَعُ بَاكِ سَاعَةَ السَّحْرِ

كَذَا قِيَامُكَ جُنْحَ اللَّيْلِ أَوْسَطُهُ وَأَنْ تُجَالِسَ أَهْلَ الْخَيْرِ وَالْخَبَرِ

(1) أخرجه مسلم (1599).



الحديث السابع
[الدين النصيحة]

7 - عَنْ أَبِي رُقَيْةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلی اللہ علیہ وسلم قَالَ: «الدين النصيحة، فلنا لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم».

رواه مسلم⁽¹⁾.

(عَنْ أَبِي رُقَيْةَ): كُنِّي بَابِنَةَ لَهُ لَمْ يَلِدْ غَيْرَهَا.

وقوله: (الدَّارِيُّ) نسبة إلى جد له اسمه الدار.

(الدين النصيحة): يعني عليها مدار قوامه، مثل «الحج عرفة»⁽²⁾، وهي كلمة جامعة لخيري الدنيا والآخرة، تفسيرها إخلاص الرأي وإرادة الخير للمنصوح له، ولما كانت من الأمور الإضافية استفصلت لرفع الإبهام بالسؤال عنها، والجواب بقوله: (الله)، أي بالإيمان بوجوب وجوده، وآثار كرمه وجوده، وغير ذلك.

(1) أخرجه أحمد (16940)، ومسلم (55)، وأبو داود (4944)، والنسائي (4197).

(2) صحيح. أخرجه أحمد (18774)، والترمذي (889)، والنسائي (3016)، وابن ماجه

(3015) عن عبد الرحمن بن يَعمَرَ الدَّيْلِيِّ رضي الله عنه.

(وَلِكِتَابِهِ): بمراعاة معانيه والعمل بما فيه، فهي راجعة للعبد في نصحه نفسه.

(وَلِرَسُولِهِ): بالانقياد لأوامره والامثال لزواجه.

(وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ): وفي حكمهم العلماء الأعلام بالانقياد لطاعتهم، وقبول ما روه من الأحكام.

(وَعَامَّتِهِمْ): بإرشادهم إلى سبيل الفلاح، وإعانتهم على ما فيه الخير والصلاح.

إيقاظ لطيف.

قيل: ظَهَرَ إِبْلِيسُ لِبَعْضِ الْعِبَادِ، فَرَأَى عَلَيْهِ مَعَالِيقَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَسَأَلَهُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: هَذِهِ الشَّهَوَاتُ أُصِيبُ بِهِنَّ ابْنُ آدَمَ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ فِيهَا مِنْ شَيْءٍ لِي؟ قَالَ: رُبَّمَا شَبِعْتَ فَثَقُلْتُكَ عَنِ الصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، فَقَالَ: لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ لَا أَمْلَأَ بَطْنِي مِنْ طَعَامٍ أَبَدًا، قَالَ إِبْلِيسُ: وَلِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ لَا أَنْصَحَ أَحَدًا أَبَدًا⁽¹⁾.



(1) أخرجه أبو نعيم في الحلية (328/2)، والبيهقي في شعب الإيمان (5308)، وابن الجعد في المسند (ص: 210)، والخرائطي في اعتلال القلوب (69) عن ثابت البناني التابعي قال: «بَلَّغْنَا أَنَّ إِبْلِيسَ ظَهَرَ لِيَحْيَى بْنِ زَكْرِيَّا، فَرَأَى عَلَيْهِ مَعَالِيقَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» وذكره.



الحَدِيثُ الثَّامِنُ
[الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ]

8 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمِزْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(أَمِزْتُ): أي أمرني ربِّي، والمراد بـ (النَّاسِ) عبدة الأوثان، وأمَّا أهل الكتاب فالقتال أو الجزية.

(وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ): خصَّهما من بين الأركان اهتماماً بشأنهما، والمراد حتى ينقادوا لأدائهما، فإنَّ من أتى بالشهادتين وانقاد للأحكام تجري عليه أحكام الإسلام، وإن ترك باقي الأركان لا يقاتل عليها كفراً، وقتلُ تارك الصلاة حدًّا لا يخرجُه عن كونه مسلماً عند غير الإمام أحمد ⁽²⁾.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (25)، ومسلم (22).

(2) انظر المسألة في التجريد للقدوري الحنفي (1024/2)، والبيان والتحصيل لابن رشد (476/1)، والمجموع للنووي (14/3)، والمغني لابن قدامة (329/2).

ومقاتلة الصّديق لمانعي الزّكاة إنّما كانت بالنّظر لكونهم امتنعوا من أدائها عنادًا بعد موت النبي ﷺ فارتدّوا بذلك، وبهذا تعلم ما لبعضهم هنا.

(فَعَلُوا ذَلِكَ): فيه تغليب غير القول عليه، أو أنّه فَعُلُ اللّسان.

(عَصَمُوا): بفتح الصّاد، أي حفظوا.

(إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ): أي كالقتل بالقصاص والقطع بالسّرقه وغرامة ما أتلّف من مال الغير.

(وَحَسَابُهُمْ): أي محاسبتهم على ما يبطنونه، إذ العبرة في الأحكام الشرعية بالظاهر.





9 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(أَبِي هُرَيْرَةَ): تَقَدَّمَ أَنَّ الَّذِي كَتَاهُ بِذَلِكَ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله.

وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ اسْمِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَبْدَ شَمْسٍ، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَبْدَ الرَّحْمَنِ» ⁽²⁾.

وَلَمَّا طَلَبَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الدَّعَاءَ لِأَمِّهِ بِالْهَدَايَةِ لِلْإِسْلَامِ وَأَسْلَمْتُ، أَتَى النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله وَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي وَأُمَّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبِّبَهُمْ إِلَيْنَا، فَدَعَا لَهُ بِذَلِكَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ يَسْمَعُ بِي وَلَمْ يَرِنِي إِلَّا وَهُوَ يُحِبُّنِي» ⁽³⁾.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (7288)، ومسلم (1337).

(2) أخرجه الحاكم (6146).

(3) أخرجه أحمد (8259)، ومسلم (2491)، وابن حبان (7154)، والحاكم (4240).

وروي عنه أنه قال: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ حَتَّى أَفْرَغَ مِنْ حَدِيثِي، ثُمَّ يَقْبِضُهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي أَبَدًا، فَبَسَطْتُ ثَوْبِي، أَوْ قَالَ: رِدَائِي، ثُمَّ حَدَّثَنَا فَقَبَضْتُهُ إِلَيَّ، فَوَاللَّهِ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ»⁽¹⁾.

(فاجتنبوه): أي اجعلوه في جانب واتركوه.

(مَا اسْتَطَعْتُمْ): بهذا الحديث وآية ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾⁽²⁾ يُخَصِّصُ عَمُومَ آيَةِ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾⁽³⁾.

(كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ): أي التي لم يحتج لها، كقولهم لموسى: ﴿أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾⁽⁴⁾، ولعيسى: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾⁽⁵⁾.

(وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ): أي المُشْعِرُ بالتَّعَنُّتِ.

وسبب هذا الحديث وإن كان عموميه مراداً، أنه ﷺ قال في خطبة: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا، فَقَالَ لَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ ﷺ: لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجِبَ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ»⁽⁶⁾، فنهاهم عن كثرة السؤال مخافة أن يفرض عليهم بسببه ما لا يستطيعون القيام به.

(1) أخرجه أحمد (7705)، ومسلم (2492)، وأبو يعلى (6248).

(2) سورة البقرة: 286.

(3) سورة الحشر: 7.

(4) سورة النساء: 153.

(5) سورة المائدة: 112.

(6) أخرجه أحمد (10607)، ومسلم (1337)، والنسائي (2620).

ونزل قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾⁽¹⁾، فإنَّهم
أكثرُوا السَّوَالِ حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ سَأَلَهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَهُ: «مَنْ أَبِي، فَقَالَ أَبُوكَ
حُذَافَةُ، وَكَانَ النَّاسُ يَنْسُبُونَهُ لغيرِهِ، وَقَالَ آخَرُ: أَيْنَ أَبِي؟ فَقَالَ: فِي
النَّارِ»⁽²⁾.



(1) سورة المائدة: 101.

(2) متفق عليه عن أنس بن مالك رضي الله عنه. أخرجه البخاري (6362)، ومسلم (2359).



الحديث العاشر
[الكسب الطيب وأكل الحلال]

10 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ ⁽¹⁾.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ⁽²⁾.
ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغَدْيِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ؟! ⁽³⁾.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽³⁾.

(طَيِّبٌ): أي منزّه عن جميع النّقاّص والآفات.

(لَا يَقْبَلُ): من الأعمال والأموال.

(1) سورة المؤمنون: 51.

(2) سورة البقرة: 172.

(3) أخرجه أحمد (8348)، والبخاري في جزء رفع اليدين (91)، ومسلم (1050)، الدارمي (2759)، والترمذي (2989)، والبيهقي (6394).

(إِلَّا طَيِّبًا): أي خالصا من المفسدات والمحرمات، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ
الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ (1).

(أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ): المراد ما يشمل المؤمنات، فهو من باب التَّغْلِيْب،
والأمر للوجوب.

(يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ): أي خاطب كل واحد على حدته في زمنه بالأكل من
الطَّيِّبَات، أي الحلال ولو كانت من غير المستلذَّات.

وفي الآية إشارة إلى أنَّ العمل الصالح لا بدَّ وأن يكون مسبقا
بأكل الحلال، وقد ورد عن ابن عباس: «مَنْ أَكَلَ لُقْمَةً مِنْ حَرَامٍ، لَمْ يَقْبَلِ
اللَّهُ عَمَلَهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا» (2).

(ثُمَّ ذَكَرَ إلخ): يريد أنَّ النبي ﷺ عقَّب كلامه بذكر الرَّجُل
الموصوف بكونه (يُطِيلُ السَّفَرَ) أي في كالحجَّ والجهاد ممَّا هو طاعة،
فجمله (يُطِيلُ السَّفَرَ) في محلِّ نصب صفة (الرَّجُلِ)، لأنَّ مدخول (أَلِ)
الجنسية في حكم النكرة، ويجوز في (الرَّجُلِ) أيضا الرِّفْع على أنَّه مبتدأ،
والجمله بعده خبر على حكاية لفظه ﷺ.

(أَشْعَثَ أَغْبَرَ): أي متفرَّق شعر الرَّأس مغبر الوجه، حالان من فاعل
(يُطِيلُ).

(1) سورة فاطر: 10.

(2) منكر. أخرجه الديلمي في الفردوس (5853) عن ابن مسعود رضي الله عنه ولفظه: «مَنْ أَكَلَ
لُقْمَةً مِنْ حَرَامٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

(يَمُدُّ يَدَيْهِ): حال من ضمير (أَشْعَثَ) أي يرفعهما إلى جهة السماء لأنها قبلة الدّعاء، حال كونه قائلاً (يَا رَبِّ، يَا رَبِّ)، أي أعطني كذا وجنّبي كذا، يعني أنّ هذه الحالات دالّة على غاية استحقاق الدّاعي للإجابة، ومع هذا لا يستجاب له، فما بالك بغيره ممّن ظلم العباد وسعى في الأرض بالفساد.

(وَمَطَعْمُهُ حَرَامٌ): حال من فاعل «قائلاً» المقدّر، وهو كما بعده مصدر بمعنى المفعول.

(وَعُذِّي): أي في حال صغره.

(فَأَنَّى): أي كيف ومن أين.

(يُسْتَجَابُ لَهُ): وفي بعض النسخ «لِذَلِكَ»، والاستفهام للاستبعاد، أي وقد يستجيب الله له لطفاً منه وفضلاً، وإن كانت حالته تقتضي بعدم الإجابة مكافأة وعدلاً.





الحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ
[التَّوَرُّعُ عَنِ الشُّبُهَاتِ]

11 - عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ⁽¹⁾.

(عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ): كَنَاهُ وَسَمَّاهُ بِذَلِكَ جَدَّهُ ﷺ، وَأَذَّنَ فِي أُذُنِهِ حِينَ وُلِدَ فِي النِّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ مِنَ الْهَجْرَةِ. رَوَى أَنَّهُ ﷺ وَضَعَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ، فَأَحِبِّ مَنْ يُحِبُّهُ، ثَلَاثًا»⁽²⁾.

وَقَالَ فِيهِ ﷺ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُضْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»⁽³⁾، فَكَانَ كَذَلِكَ.

(1) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (1723)، وَالتِّرْمِذِيُّ (2518)، وَالنَّسَائِيُّ (5711)، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (1274)، وَالدَّارِمِيُّ (2574)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (2348)، وَابْنُ حِبَانَ (722).

(2) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (2122)، وَمُسْلِمٌ (2421).

(3) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (20392)، وَالبُخَارِيُّ (3629)، وَأَبُو دَاوُدَ (4662)، وَالتِّرْمِذِيُّ (3773)، وَالنَّسَائِيُّ (1410) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكان **رضي الله عنه** كثير التواضع، كثير التزوّج، تزوّج بنحو سبعين امرأة، ومتّع إحداهنّ بنحو العشرة آلاف فقالت: «متّاعٌ قليلٌ من حبيبٍ مُفارقٍ»⁽¹⁾.

وقاسم الله في ماله ثلاث مرّات.

(سبّط رسول الله): أي ابن بنته، بدل من **(أبي محمّد)**، أو بيان لـ**(لمحسن)**.

وقوله: **(ورِيحَانَتِهِ)** مأخوذ من قوله **صلّى الله عليه وآله** في شأن الحسن والحسين: «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا»⁽²⁾، شَبَّهَهما بريحان طيّب الريح، يرتاح لرؤيته وشمّه.

وقوله: **(عَنْهُمَا)** أي الحسن وأبيه.

(دَعْ مَا يَرِيكَ): بفتح الياء وضمّها، يقال: راب وأراب، أي شكّك، والفتح أفصح وأكثر رواية، والمعنى اترك ما شككت في حلّه وانتقل إلى ما تيقّنت حلّه، والمراد ترك الشبهات.

⁽¹⁾ أخرج ابن عساكر في تاريخ دمشق (249/13) عن عبد الله بن حسن قال: «كَانَ حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَلَمًا يُفَارِقُهُ أَرْبَعُ حَرَائِرَ، وَكَانَ صَاحِبَ صَرَائِرَ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ ابْنَةٌ مُنْظُورٌ بَنُ سَيَّارِ الْفَرَازِيِّ وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مِنْ آلِ حَزِيمٍ، فَطَلَقَهُمَا وَبَعَثَ إِلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِعَشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ وَزُقَاقٍ مِنْ عَسَلٍ مُثْعَةٍ، وَقَالَ لِرَسُولِهِ يَسَّارِ بْنِ سَعِيدٍ بَنِ يَسَّارٍ وَهُوَ مَوْلَاهُ: احْفَظْ مَا يَقُولَانِ لَكَ، فَقَالَتِ الْفَرَازِيَّةُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَجَزَّاهُ خَيْرًا، وَقَالَتِ الْأَسَدِيَّةُ: مَتَّاعٌ قَلِيلٌ مِنْ حَبِيبٍ مُفَارِقٍ، فَارْجِعْ فَأَخْبَرَهُ، فَارْجَعَ الْأَسَدِيَّةُ وَتَرَكَ الْفَرَازِيَّةَ».

⁽²⁾ أخرجه أحمد (5568)، والبخاري (5994)، والترمذي (3770)، وأبو داود الطيالسي (2039)، وابن حبان (6969) عن ابن عمر **رضي الله عنهما**.

والأمر للندب، لأنّ الأصحّ أن توقّي الشبهات مندوب، بل جاء عن عمر رضي الله عنه أنّ التّكسّب الذي فيه شبهة أي شكّ أحلال هو أم حرام خير من السّؤال، أفاده الشبرخيتي ⁽¹⁾.

(التّرْمِذِيُّ): بثليث الفوقية وكسر الميم وضّمّها، نسبة لمدينة قديمة على طرف جيحون ⁽²⁾.

(حَسَنٌ صَحِيحٌ): أي حسن باعتبار إسناد، وصحيح باعتبار إسناد آخر، فإنّ الصّحيح كما تقدّم ما اتّصل سنده بنقل العدل الضّابط عن مثله، بأن يكون كلّ من رواه سمعه من شيخه، مع السّلامة من الشّدوذ، بأن لا يخالف الرّاي في روايته من هو أرجح منه عند تعرّس الجمع بين الرّوايتين، ومع السّلامة من العلة القادحة، كأن يروي الرّاي عن شخص عاصره ويقول عن فلان ولم يعرف أنّه لقيه.

والحسن ما عُرف مخرّجه واشتهرت رجاله بالصدّق دون اشتهار رجال الصّحيح، ولم يشذّ أو يعلّ أيضا، فهو يتقاصر عن الصّحيح رتبة وإن كان للحديث إسناد واحد، فوصفه بهما من حيث تردّد أئمة الحديث في حال ناقله، فيكون حسنا باعتبار وصف ناقله عند قوم، وصحيحا باعتبار وصفه عند آخرين، أو المراد حسن لغة صحيح اصطلاحا، وهكذا يقال في كلّ حديث قيل فيه حسن صحيح.

(1) انظر الفتوحات الوهية بشرح الأربعين حديثا النووية (ص: 145).

(2) مدينة ترمذ من مدن جمهورية أوزبكستان، تقع في أقصى الجنوب الغربي على الحدود مع أفغانستان، على مجرى نهر جيحون، تبعد عن العاصمة طشقند بـ 684 كلم.



الحديث الثاني عشر
[تَرَكَ الْمَرْءُ مَا لَا يَغْنِيهِ]

12 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله: «مَنْ حُسِنَ
إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَغْنِيهِ».
حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا ⁽¹⁾.

(لَا يَغْنِيهِ): أي لا يهتمّه ممّا لا منفعة فيه، ولا يعني الإنسان إلّا درهم
لضرورة معاشه، أو حسنة يدّخرها لمعاده، فلا ينبغي له أن يستبدل الذي
هو أدنى بالذي هو خير، وقد ورد «مِنْ عَلَامَةِ إِعْرَاضِ اللَّهِ عَنِ الْعَبْدِ، أَنْ
يَجْعَلَ شُغْلَهُ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ» ⁽²⁾.

(هَكَذَا): أي موصولا، وبعضهم رواه مرسلا، والاتّصال مقدّم على
الإرسال، وفي بعض النسخ حذف (هَكَذَا).



(1) حسن. أخرجه الترمذي (2317)، وابن ماجه (3976)، وابن حبان (229).

(2) نسبه ابن البناء في الرسالة المغنية في السكوت ولزوم البيوت (ص: 62 رقم: 44)

للحسن البصري، ونسبه ابن الجوزي في صفة الصفوة (519/1) للإمام الجنيّد.



الحديث الثالث عشر

[حُبُّ الْخَيْرِ لِلنَّاسِ]

13 - عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(عَنْ أَبِي حَمْزَةَ): الحمزة في الأصل بَقْلَةٌ حامزة، أي فيها حموضة، كان أنس يجتنيها فكنّاه النبي صلوات الله عليه بها ⁽²⁾، ويقال إنها الرِّجْلَةُ ⁽³⁾.
(خَادِم إلخ): ذهب به أمه إلى النبي صلوات الله عليه حين قَدِمَ المدينة وقالت: «خُذْهُ غَلَامًا يَخْدُمُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ» ⁽⁴⁾، فقبله، وكان له حينئذ تسع سنين، وقيل عشر.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (13)، ومسلم (45).

(2) أخرج أحمد (12286)، والترمذي (3830)، والبزار (6473)، وأبو يعلى (4057)، والطبراني في الكبير (656) بسند ضعيف عن أنس رضي الله عنه قال: «كُنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه بِبَقْلَةٍ كُنْتُ أَجْتَنِيهَا».

(3) الرِّجْلَةُ: نَوْعٌ مِنَ الْبُقُولِ، وَتَسْمَى الْبَقْلَةُ الْحَمَقَاءَ، قَالَ فِي لِسَانِ الْغَرْبِ (274/11) «وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تَنْبُتُ عَلَى طُرُقِ النَّاسِ فَتُدَاسُ، وَفِي الْمَسَايِلِ فَيَقْلَعُهَا مَاءُ السَّيْلِ».

(4) أخرجه مسلم (2481)، والبزار (6597)، والطبراني في الصغير (856).

قال أنس: «فَخَدَّمْتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ فَعَلْتُهُ لِمَ فَعَلْتُهُ، وَلَا لَشَيْءٍ تَرَكْتُهُ لِمَ تَرَكْتُهُ، وَلَكِنْ يَقُولُ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»⁽¹⁾.

(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ): أي لا يكمل إيمانه بأن يترقى إلى ذروة اليقين والمعرفة إلا بهذه الصفة، التي عليها مدار عمار الكون بائتلاف القلوب، والمقصود المبالغة في تحصيلها، نحو «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِطُهُورٍ»⁽²⁾ مع توقّفها على غيره.

(لِلْأَخِيهِ): أي المسلم، لآية ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾⁽³⁾، والأولى التعميم، فإنّ المسلم يحبّ لأخيه الكافر⁽⁴⁾ ما يحبّ لنفسه من دخوله في الإسلام، كما يحبّ لأخيه المسلم دوامه عليه. وقوله: **(مَا يُحِبُّ):** أي مثل ما يحبّه لنفسه من الخير.



(1) صحيح. أخرجه أحمد (13034)، والبخاري في الأدب المفرد (277)، وعبد بن حميد في المنتخب (1361).

(2) أخرجه أحمد (4700)، ومسلم (224)، والترمذي (1)، وابن ماجه (272)، وأبو داود الطيالسي (1986) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(3) سورة الحجرات: 10.

(4) أي أخوه في الإنسانية.



14. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ».
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ): أي إراقته.

(إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ): أي خصال ثلاث: الزنا، والقتل، والارتداد، وفصلها بتعداد المتّصفين بها، فقال: (الثَّيِّبُ) بالرفع كما هو الرواية، أي أحدها الثَّيِّبُ، أي خصلته، ويجوز الجرّ على البدلية، وهو المحصن الذي حصل منه وطء ولو مرة بعد التكليف في نكاح صحيح، فَيُزَجَّمُ حَتَّى يَمُوتَ، ذكرًا كان أو أنثى، وغير المحصن يُجْلَدُ مائة ويغْرَبُ سنة، والعبد يُجْلَدُ خمسين ولا يُغْرَبُ.

(وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ): أي بقتلها عمدا عدوانا، بشرط المكافأة في الإسلام والحرية، لما في البخاري: «لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» ⁽²⁾، ولمفهوم

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (6878)، ومسلم (1676).

(2) أخرجه أحمد (599)، والبخاري (111)، والترمذي (1412)، والنسائي (4744)، وابن

ماجه (2658) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قوله تعالى: ﴿الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ﴾⁽¹⁾، وَخَبِرُ «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ»⁽²⁾ منقطع، وَيُقْتَلُ الأدنى بالأعلى.

(المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ): صفة مؤكّدة، أي الذي فارق جماعة المسلمين بالردة، واستثناؤه من المسلم باعتبار ما كان، ونظرا لكونه يستتاب ثلاثة أيام، فإن لم يتب قُتِلَ، وأمّا مفارق الجماعة بالبدعة الغير المكفّرة فلا يُقْتَلُ.

بقي الصّائل⁽³⁾، والحكّم جواز قتله إن لم يمكن التخلّص منه إلّا به، لأنّه في حكم القاتل.



(1) سورة البقرة: 178.

(2) ضعيف. أخرجه أحمد (20104)، والترمذي (4515)، والنسائي (4736)، وابن ماجه (2663)، والدارمي (2403) عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه.

(3) الصّائل: اسم فاعلٍ مَنْ صَالَ يَصُولُ صَوْلَةً، إِذَا اسْتَطَالَ وَسَطًا، وَصَالَ الْبَعِيرُ إِذَا حَمَلَ عَلَى إِنْسَانٍ لِيَعْضَهُ، وَالصّائِلُ مِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي يَتَعَدَّى عَلَى النَّاسِ وَيَتَطَاوَلُ عَلَيْهِمْ بِالضَّرْبِ وَالْقَتْلِ، لِأَخْذِ الْمَالِ، أَوْ انْتِهَاكِ الْعَرَضِ؛ انظر لسان العرب (387/11).

أخرج مسلم (140) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: قَاتِلْهُ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: فَأَنْتَ شَهِيدٌ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: هُوَ فِي النَّارِ».



15. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ): أي إيماننا كاملا، أو هو على المبالغة في استجلاب هذه الأفعال، كما تقول لابنك: إن كنت ابني فأطعني، تحريضا له على الطاعة، ولا تنتفي بنوّته بعدمها.

وتكرير الشرطية عند كلّ خصلة للاهتمام بشأنها.

(وَالْيَوْمِ الْآخِرِ): خصّه بالذكر لأنّه يوم الجزاء على الأعمال.

(فَلْيُقِلْ خَيْرًا): أي كلما يثاب عليه، والأكثر في لام الأمر الدّاخلة عليها الفاء أو الواو السّكون، ويجوز فيها الكسر، بخلاف ما إذا خلت عنهما فيتعيّن فيها الكسر، كما في قوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ﴾ ⁽²⁾.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (6018)، ومسلم (47).

(2) سورة الطلاق: 7.

وقوله هنا: **(أَوْ لِيُضْمِتْ)**: وقد ضبطه المصنّف بفتح الياء وضمّ الميم، وضبطه غيره بكسر الميم، ومما قيل في هذا المعنى ⁽¹⁾:

تَكَلَّمَ وَسَدَّدَ مَا اسْتَطَعْتَ فَإِنَّمَا كَلَامُكَ حَيٌّ وَالشُّكُوتُ جَمَادُ
فَإِنْ لَمْ تَجِدْ قَوْلًا سَدِيدًا تَقُولُهُ فَصَمْتُكَ عَنْ غَيْرِ السَّدَادِ سَدَادُ
وفي الحديث: «مَنْ صَمَتَ نَجَا» ⁽²⁾.

ولبعضهم:

الصَّمْتُ مَنْ سَعَدَ الشُّعُودَ بِمَطْلَعِ يَحْمِي الْفَتَى وَالنُّطْقُ سَبْعُ ذَابِحُ
(فَلْيَكْرِمْ جَارَهُ): أي بالإحسان إليه، وَتَحْمُلُ ما صدر منه لديه، ولا فرق بين الجار ذي القُرْبَى أي القريب والجار الجُنْبُ أي البعيد ولو كافرا، وفي الحديث «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ» ⁽³⁾.

(فَلْيَكْرِمْ ضَيْفَهُ): يُطْلَقُ على الواحد والجمع، لأنّه مصدر، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي﴾ ⁽⁴⁾، وإكرامه له بإظهار السرور، وتعجيل ما عنده من الميسور.

(1) البیتان نسبهما الماوردي في أدب الدنيا والدين (ص: 279) لأبي الفتح علي بن محمد ابن الحسين البُستِي.

(2) حسن. أخرجه أحمد (6481)، والترمذي (2501)، والنسائي (4736)، وعبد بن حميد (345)، والدارمي (2755) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(3) متفق عليه عن عائشة رضي الله عنها. أخرجه البخاري (6014)، ومسلم (2624).

(4) سورة الحجر: 68.



16 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه: أَوْصِنِي، قَالَ: لَا تَغْضَبْ، فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ».
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ⁽¹⁾.

(رَجُلًا): اِخْتَلَفَ فِيهِ، فَقِيلَ ابْنُ عَمْرٍ، وَقِيلَ حَارِثَةُ ⁽²⁾، وَقِيلَ: أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَلَعَلَّ السَّائِلَ تَعَدَّدَ.

(أَوْصِنِي): أَيِ أَرْشَدَنِي إِلَى مَا يَنْفَعُنِي دُنْيَا وَآخِرَى، وَيُقَرِّبُنِي إِلَى اللَّهِ زُلْفَى.

(لَا تَغْضَبْ): أَيِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِحَقُوقِ النَّفْسِ وَالْهَوَى لَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِحَقُوقِ اللَّهِ.

(1) أخرجه أحمد (15619)، والبخاري (6116)، والترمذي (2020)، والبزار (9000)، والبيهقي (20279).

(2) كذا في الأصل «حارثة»، والصحيح أنه جارية - بالجيم - بن قدامة رضي الله عنه، أخرجه حديثه ابن أبي شيبة (25380)، وأحمد (20357)، وابن حبان (5689)، والحاكم (6578)، وأبو يعلى (6838)، والطبراني في الأوسط (7491)، والكبير (3093) بسند صحيح عن الأحنف بن قيس عن عم له يقال له: جارية بن قدامة السعدي أنه سأل رسول الله صلوات الله عليه فقال: «يا رسول الله، قل لي قولاً ينفعني، وأقلل عليّ لعلّي أعيه؟ فقال رسول الله صلوات الله عليه: لَا تَغْضَبْ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ حَتَّى أَعَادَ عَلَيْهِ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا تَغْضَبْ».

(فَرَدَدَ): أي كرّر طلب الوصية ثلاث مرّات، وكأنّه طلب وصية أبلغ منها، فلم يزدّه **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في كلّ مرّة عليها، تنبيها على عظم نفعها وعمومه، فإنّ جميع المفاسد تعرض للإنسان من فرط شهوته واستيلاء غضبه وحِدَّتِهِ، وضرر ما تقتضيه القوّة الغضبيّة أكثر بالنسبة إلى ما تقتضيه القوّة الشّهويّة، فإنّ الغضب عرض يتبعه غليان دم القلب لإرادة الانتقام، والنهي عنه إنّما هو نهي عن العمل بمقتضاه بمعونة الأحلام، وإلا فهو طبيعي.

وقد كان الشّعبيّ مولعا بهذا البيت ⁽¹⁾:

لَيْسَتْ الْأَحْلَامُ فِي حِينِ الرِّضَا إِنَّمَا الْأَحْلَامُ فِي حِينِ الْغَضَبِ

وفي بعض الكتب المنزلة يقول الله تعالى: «ابْنَ آدَمَ، اذْكُرْنِي إِذَا غَضِبْتَ اذْكُرْكَ إِذَا غَضِبْتُ» ⁽²⁾.

وغضب الله انتقامه ممّن أراد من العباد، أسأل الله السلامة من الغضب وبلوغ المراد.



(1) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (327/4).

(2) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (144/8)، وأحمد في الزهد (ص: 45 رقم: 279) عن وَهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ الْمَكِّيِّ رحمه الله قال: «بَلَّغْنِي أَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ أَوْ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: يَا ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِي إِذَا غَضِبْتَ اذْكُرْكَ إِذَا غَضِبْتُ فَلَا أَمْحُكَ فِيمَنْ أَمْحَقُ وَإِذَا ظَلِمْتُ فَارْضَ بِنُصْرَتِي فَإِنَّ نُصْرَتِي خَيْرٌ لَكَ مِنْ نُصْرَتِكَ نَفْسَكَ».



17. عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُحَدِّثْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِخَ ذَبِيحَتَهُ».
رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(كَتَبَ الْإِحْسَانَ): أي الرفق وتحسين الأعمال المشروعة، أي طلبه.

(عَلَى كُلِّ شَيْءٍ): أي فيه، على حدّ: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُّوْا مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ مِثْقَلِ ذَرَّةٍ مِّنْهُ﴾ ⁽²⁾، أي فيه.

(فَإِذَا قَتَلْتُمْ): أي قصاصا، والقِتْلَةُ والذَّبْحَةُ بكسر أولهما كما ضبطه المصنّف: الهيئة والحالة، وأمّا بالفتح فالفِعْلَةُ.

(وَلِيُحَدِّثْ): بضم الياء، من أَحَدٌ كما ضبطه المصنّف، ويقال: حَدَّ أيضا ثلاثيا.

(1) أخرجه أحمد (17113)، ومسلم (1955)، وأبو داود (2815)، والترمذي (1409)، والنسائي (4405)، وابن ماجه (3170).

(2) سورة البقرة: 102.

(شَفْرَتُهُ): بفتح الشَّين، وقد تُضَمُّ، أي سكينته.

وأصل الشفرة حدّ السَّكِين، فتسميتها بها من باب تسمية الشيء باسم جزئه.

وينبغي مواراتها عن الذبيحة وقت الإحداد، وعدم ذبحها بحضور أخرى.

(وَلْيُرَخْ ذَبِيحَتُهُ): أي بسقيها قبل الذبح، وإضجاعها على محلّ سهل، وسرعة إمرار السَّكِين عليها، والصَّبر عليها حتى تبرد قبل السَّخ.

وتسميتها ذبيحة باعتبار ما تؤول إليه، وتاؤها للنقل من الوصفية إلى الاسمية لأنها تحذف، من فعيل إذا كان وصفا، اكتفاء بتأنيث الموصوف، تقول: امرأة قتيل، وعين كحيل، وشاة ذبيح، فإذا حذف الموصوف أتى بالتاء، فقتيل: ذبيحة بني فلان، ويصير اسما.





الحديث الثامن عشر
[حَسَنُ الْخُلُقِ]

18 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ».
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسخ: حَسَنٌ صَحِيحٌ⁽¹⁾.

(جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ): بضم الجيم فيهما وتثنية دال الأول.

(عَنْهُمَا): أي عن أبي ذر ومعاذ.

وقوله: (قَالَ)، أي لكل منهما، أو لأحدهما وسمع الآخر.

وهذا أمر يعم كل مكلف، إذ التقوى كلمة جامعة لاتباع المأمورات واجتناب المنهيات، وبها تكون النفس في وقاية وحفظ ورعاية من الله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾⁽²⁾.

(1) أخرجه أحمد (21354)، والترمذي (1987)، والدارمي (2833)، والحاكم (178)، والبزار (4022)، والقضاعي في مسند الشهاب (651)، والبيهقي في شعب الإيمان (7663).

(2) سورة النحل: 128.

وفسرها الإمام علي كرم الله وجهه بقوله: «هِيَ الْخَوْفُ مِنَ الْجَلِيلِ، وَالْعَمَلُ بِالتَّنْزِيلِ، وَالْقَنَاعَةُ بِالْقَلِيلِ، وَالِاسْتِعْدَادُ لِيَوْمِ الرَّحِيلِ».

ولبعضهم:

مَنْ عَرَفَ اللَّهَ فَلَمْ تُغْنِهِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ فَذَاكَ الشَّقِي
مَا يَصْنَعُ الْعَبْدُ بِعِزِّ الْغِنَى وَالْعِزُّ كُلُّ الْعِزِّ لِلْمُتَّقِي

(حَيْثُمَا كُنْتَ): أي في الخلوة والجلوة، والشدة والرخاء، و (مَا)

زائدة.

(تَمَحُّهَا): أي وثبت مكانها إن كانت السيئة من الصغائر، وقد يراد

بالحسنة التوبة فتمحو الكل، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ (1).

(بِخُلُقٍ): بضم الخاء واللام وتُسَكَّنُ، هو في الأصل السجية، ومعلوم أن الإنسان قابل للتخلق بالأخلاق الحسنة، كبسط المحيّا، وبذل الندى، وكف الأذى، كمن قيل فيه:

تَرَاهُ إِذَا جِئْتَهُ مُتَهَلِّلًا كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ

ومن النصائح:

خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ كَمَا أُمِرْتَ وَاعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ
وَلَنْ فِي الْكَلَامِ لَجْمَعِ الْأَنَامِ فَمُسْتَحْسَنٌ مِنْ ذَوِي الْجَاهِ لَيْنٌ

(1) سورة الفرقان: 70.

ولنا في هذا المعنى:

خُذِ الْعَفْوَ عَنْ جَاهِلٍ قَدْ بَغَىٰ عَلَيْكَ تَفُزْ بِالْمَقَامِ الْأَمِينِ
وَبِالْعَرْفِ فَاثْمُرْ وَكُنْ مُحْسِنًا وَوَاصِلٌ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ

(وَفِي بَعْضِ النُّسخ): أي نسخ جامع الترمذي.



الحديث التاسع عشر

[احفظ الله يحفظك]

19 - عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وسلم يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ ⁽¹⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا» ⁽²⁾.

(خَلْفَ النَّبِيِّ): أي على بغلته.

(1) أخرجه أحمد (2629)، الترمذي (2516)، وأبو يعلى (2556)، والطبراني في الكبير (12988)، والبيهقي في شعب الإيمان (192).

(2) أخرجه أحمد (2803)، وعبد بن حميد في المنتخب (636)، والحاكم (6303)، والطبراني في الكبير (11243)، والبيهقي في شعب الإيمان (1043).

(أَحْفَظِ اللَّهَ): أي احفظ أوامره ونواهيه، فلا يفقدك حيث أمرك، ولا يراك حيث نهاك.

(يَحْفَظُكَ): في دينك ودنياك.

وقوله: (تَجِدُهُ) أي تجد عنايته بك.

(تُجَاهَكَ): أي أمامك، بفتح الهمزة كما في الرواية الآتية، وهذه الجملة تأكيد للأولى.

(فَاسْأَلِ اللَّهَ): لقوله تعالى: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾⁽¹⁾، فإنه الجواد المطلق، وفي الحديث «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ»⁽²⁾.

(فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ): أي اطلب المعونة في تحصيل المؤنة الدنيوية والأخروية من الله، إذ لا معين سواه، والأسباب العادية هو الذي سببها، فلا تعتمد بقلبك إلا على الذي خلقها وسخرها.

(أَنَّ الْأُمَّةَ): أي جميع الخلق.

(لَوْ اجْتَمَعَتْ): بالتأنيث مراعاة للفظ، والتذكير في قوله: (وَإِنْ اجْتَمَعُوا) لمراعاة المعنى.

ولفظه (لَوْ) بمعنى «إِنْ»، إذ المعنى على الاستقبال، ونكتة العدول الإشارة إلى أَنَّ اجتماعهم على الإمداد مستحيل بخلاف الإضرار فإنه ممكن، على حدٍّ ما قيل⁽³⁾:

(1) سورة النساء: 32.

(2) حسن. أخرجه الترمذي (3373)، والبخاري في الأدب المفرد (658)، والبخاري (9425)، وأبو يعلى (6655)، والبيهقي في الدعوات الكبير (22) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) البيت للمتنبي، انظر ديوانه (ص: 571).

وَالظُّلُمُ مِنْ شَيْمِ النَّفُوسِ فَإِنْ تَجِدَ ذَا عَفَّةٍ فَلِعَلَّةٍ لَا يَظْلِمُ

(رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ): أي وثبتت الأحكام.

(وَجَفَّتْ): بفتح الجيم، أي يبست.

(الصُّحُفُ): أي كتابتها، وهذا كناية عن قَدَمِ المقادير، فلا تبديل ولا تغيير، والمحو والإثبات ممّا جَفَّتْ به الصُّحُفُ أيضاً، لأنَّ القضاء قسمان: مبرم، ومعلّق.

(غَيْرِ التَّزْمِيدِ): هو عبد بن حميد⁽¹⁾ والإمام أحمد.

(أَمَّا مَكْ): خصّ هذه الجهة لأنَّ الإنسان مسافر إلى الآخرة، وهي جهته.

(تَعَرَّفَ): أي تحبّب إلى الله بطاعته.

(فِي الرَّخَاءِ): أي في سعة العيش وصحّة البدن.

(يَعْرِفُكَ): أي يجازك.

(فِي الشَّدَّةِ): ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾⁽²⁾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ⁽²⁾، وإطلاق المعرفة على الله للمشاكلة.

(1) هو أبو محمد عبد بن حميد بن نصر الكشي، نسبته إلى كش من بلاد السند، قيل اسمه عبد الحميد وخفف، من حفاظ الحديث، صنّف تفسير القرآن الكريم، والمسند، توفي رحمه الله سنة 249هـ - 863م.

له ترجمة في: سير أعلام النبلاء (12/235 - 238)

(2) سورة الطلاق: 2 - 3.

فائدة

يُعْرَفُ بِهَا رِخَاءُ الْعَامِ مِنْ غَيْرِهِ، عَنْ سَيِّدِي أَحْمَدَ زَرُّوقَ، وَقَدْ جُرِّبْتُ فَلَمْ تَخْطِئْ، وَهِيَ مَنْظُومَةٌ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ:

انْظُرْ لِرَابِعِ شَوَّالٍ فَإِنْ أَحَدًا أَوْ سَابِقِيهِ فَرُخْصَ زَائِدٌ وَسَعَهُ
أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمِيْسًا فَاللَّطِيفُ لَنَا وَبَيْنَ بَيْنٍ بِأَثْنَيْنِ وَمَا تَبَعَهُ
(أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ): أَيِ جَاوَزَكَ مِنَ الْمَقَادِيرِ مِنْ نِعْمَةٍ وَرِخَاءٍ أَوْ شِدَّةٍ
وِبَلَاءٍ.

(لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ): ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾⁽¹⁾.

(وَمَا أَصَابَكَ): أَيِ قُدِّرَ لَكَ فِي الْأَزْلِ.

(لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ): أَيِ يَجَاوِزُكَ إِلَى غَيْرِكَ، وَاللَّامُ فِيهِ وَفِيمَا قَبْلَهُ زَائِدَةٌ لِتَأْكِيدِ التَّقْيِ، وَفِيهِ حَتْ عَلَى التَّوَكُّلِ وَالرِّضَا، وَمَا أَلْطَفَ مَا قِيلَ⁽²⁾:

جَرَى قَلَمُ الْقَضَاءِ بِمَا يَكُونُ فَسَيَّانِ التَّحَرُّكِ وَالشُّكُونِ
(وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ): أَيِ عَلَى الْأَعْدَاءِ.

(مَعَ الصَّبْرِ): عَلَى نَكَائِهِمْ، وَبُولَغَ فِي مَعَاقِبَتِهِ لَهُ حَتَّى جُعِلَ مَعَهُ،
وَكَذَا يُقَالُ فِيمَا بَعْدَهُ.

(1) سورة التوبة: 51.

(2) البيت نسبته الماوردي في أدب الدنيا والدين (ص: 228) لابن الرومي، ونسبه المقرئ في نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (2/118)، والدميري في حياة الحيوان الكبرى (490/1) لأبي الخير الكاتب الواسطي.

(وَأَنَّ الْفَرْجَ): أي الخروج من الغم.

(مَعَ الْكَزْبِ): الذي يأخذ بالنفس، فَإِنَّ الْكَزْبَ مَتَى اشْتَدَّ هَان.

اشْتَدَّيْ أَرْمَةٌ تَنْفَرِجِي (1)

والأزمة بفتح الهمزة الشدة، وللإمام الشافعي رحمته الله (2):

وَلَرُبَّ نَازِلَةٍ يَضِيقُ بِهَا الْفَتَى ذُرْعًا وَعِنْدَ اللَّهِ مِنْهَا الْمَخْرَجُ
ضَاقَتْ فَلَمَّا اسْتَحْكَمَتْ حَلَقَاتُهَا فُرِجَتْ وَكَانَ يَظُنُّهَا لَا تُفْرَجُ

(وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا): أشار بعضهم لما في الآية بقوله:

إِذَا اشْتَدَّتْ بِكَ الْبَلَوَى فَفَكِّرْ فِي ﴿الرَّشْرِ﴾
فَعُسْرٌ بَيْنَ يُسْرَيْنِ إِذَا فَكَّرْتَهُ تُفْرَحُ

وبيان ذلك أَنَّ المعرفة وهي العسر أعيدت معرفة فكانت عين الأولى ولم تتعدّد، بخلاف اليسر فإنه ذُكِرَ نكرة وأعيد نكرة فكان متعدّدا، ولذا ورد «لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ» (3).

(1) البيت لأبي الفضل التوزري المعروف بابن النحوي، في منظومته المشهورة المنفرجة، انظر المنفرجتان (ص: 43)، وتمام البيت:

اشْتَدَّيْ أَرْمَةٌ تَنْفَرِجِي قَدْ آذَنَ لِيْلِكَ بِالْبَلَجِ

(2) كذا نسبهما الشارح للإمام الشافعي، ونسبهما أبو علي التنوخي البصري في الفرج بعد الشدة (15/5)، وعبد القادر البغدادي في خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب (119/6) لأبي إسحاق إبراهيم بن العباس الصولي.

(3) صحيح من قول عمر بن الخطاب رحمته الله. أخرجه مالك في الموطأ (962)، والبيهقي في شعب الإيمان (9538)، وابن أبي الدنيا في الفرج بعد الشدة (31).



20 - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاضْنَعْ مَا شِئْتَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ⁽¹⁾.

(الْحَدِيثُ الْعِشْرُونَ): كذا في نسخ كثيرة.

وقال السَّعْدُ وملا علي قاري ⁽²⁾: لم يتعرض المصنّف للفظه الحديث من هنا إلى آخر الكتاب.

(إِنَّ مِمَّا): أي من جملة ما أدركه.

(النَّاسُ): بالرفع على الفاعلية.

(مِنْ كَلَامٍ): بيان لـ (مَا)، أي كلمات ذوي (النَّبِيُّ) المتقدمة.

(1) أخرجه أحمد (17090)، والبخاري في الصحيح (3484)، وفي الأدب المفرد (597)، وابن ماجه (4183)، وأبو داود الطيالسي (655)، وابن حبان (607)، والقضاعي في مسند الشهاب (1153)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (1533).

(2) انظر شرح الأربعين النووية لسعد الدين التفتازاني (ص: 135)، والمبين المعين لفهم الأربعين للملا علي القاري (ص: 434).

(إِذَا لَمْ تَسْتَحْ إلخ): أي هذا القول، فالجملة في محل نصب اسم إنَّ، وفي بعض النسخ «لَمْ تَسْتَحْ» بإسكان الحاء وكسر الياء، وأدعى بعضهم أنَّها الرّواية، فيكون الجازم حذف الياء الثانية، لأنَّه يقال فيه: استحي واستحيا.

وفيه إعلام بأنَّ الحياء من قضايا النّبوة المجمع عليها.
قال المصنّف: «معناه إذا أردت فعل شيء، فإن كان ممّا لا يستحي من الله في فعله فافعله، وإلا فلا»، اهـ.
فصيغة الأمر للإباحة، ويحتمل أنَّها للتّهديد على حدّ قول بعضهم⁽¹⁾:

إِذَا لَمْ تَصُنْ عِرْضًا وَلَمْ تَخْشَ خَالِقًا وَتَسْتَحِيَ مَخْلُوقًا فَمَا شِئْتَ فَاصْنَعْ
والحياء بالمدّ، خُلِقَ يبعث على ترك القبيح وفعل المليح، ينشأ من علم القلب بأنَّ الله رقيب عليه، فيحفظ ظاهره وباطنه من مخالفة الأحكام، ويستقبح ما صدر من الهفوات التي تباعده عن دار السّلام، وفي الحديث «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»⁽²⁾.

وبتفسيره المتقدّم يعلم أنّ ما يعترى الإنسان حتّى يمنعه من السّؤال عن مسائل الدّين أو الأمر بالمعروف أو النّهي عن المنكر ليس من الحياء

(1) البيت نسبته ابن حبان البستي في روضة العقلاء ونزهة الفضلاء (ص: 59) لعبد العزيز بن سليمان الأبرش.

(2) أخرجه أحمد (19817)، ومسلم (37)، وابن أبي شيبة (25343)، وأبو داود (4796)، وأبو داود الطيالسي (894) عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

الشرعي، بل هو من الحياء الطبيعي المنهي عنه، ولذا ورد عن عائشة أنها قالت: «نِعَمَ النِّسَاءُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَسْأَلْنَ عَنْ أَمْرِ دِينِهِنَّ»⁽¹⁾.

وقيل لأبي سفيان: «مَا أَوَّلُ الْحَيَاءِ؟ قَالَ: أَنْ تَسْتَحْيَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَاكَ حَيْثُ نَهَاكَ، قِيلَ فَمَا غَايَتُهُ؟ قَالَ: أَنْ تَسْتَحْيَ مِنْهُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّكَ تُرِيدُ بِقَلْبِكَ سِوَاهُ».

وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، فَقَالُوا: إِنَّا لَنَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، فَقَالَ: لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنْ الْإِسْتِحْيَاءُ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَأَنْ تَذْكُرَ الْمَوْتَ وَالْبَلَى، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، وَمَا زَالَ يُكْرَرُ ذَلِكَ حَتَّى أَبْكَاهُمْ»⁽²⁾.



(1) أخرجه أحمد (25145)، ومسلم (332)، وأبو داود (316)، وابن ماجه (642)، وعبد الرزاق (1208)، وابن خزيمة (248)، والبيهقي (853).

(2) حسن. أخرجه أحمد (3671)، والترمذي (3671)، وابن أبي شيبة (343)، والحاكم (7915)، والبزار (2025)، وأبو يعلى (5047)، والطبراني في الصغير (494)، والبيهقي في شعب الإيمان (7334)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (209/4) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.



21 - عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ **(في الإسلام):** قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمَّ⁽¹⁾.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(في الإسلام): أي فيما يكمل به ويستدل به على توابعه، ولذا أمره بالاستقامة المندرج تحتها جميع أنواع الطاعة، لأنها امثال كل مأمور واجتناب كل محذور.



(1) أخرجه أحمد (15416) ومسلم (38)، والنسائي في الكبرى (11425)، وابن حبان (942)، وابن أبي شيبة (679)، وابن أبي عاصم في السنة (21)، وفي الأحاد والمثاني (1584)، والطبراني في الكبير (6398).



الحديث الثاني والعشرون

[تَعْظِيمُ الْحُرْمَاتِ]

22 - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوباتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

وَمَعْنَى «حَرَّمْتُ الْحَرَامَ» اجْتَنَبْتُهُ، وَمَعْنَى «أَحَلَلْتُ الْحَلَالَ» فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

(أَنَّ رَجُلًا): هُوَ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقِلٍ بَقَايَيْنِ مَفْتُوحَتَيْنِ.

وقوله: (أَرَأَيْتَ)، أَيِ أَخْبَرْنِي، فَالاستفهام فيه بمعنى الأمر، لَأَنَّهُ لِلتَّقْرِيرِ الْمُسْتَلْزَمِ لَطَلَبُ الْخَبَرِ.

(الْمَكْتُوباتِ): أَيِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ.

(وَلَمْ أَزِدْ إلخ): لَمْ يَذْكُرِ الزَّكَاةَ وَالْحَجَّ، إِمَّا لِفَقْرِهِ وَعَدَمِ اسْتَطَاعَتِهِ، أَوْ لَتَنَاوُلِ قَوْلِهِ: (وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ) لِهَمَا، لِأَنَّ تَرْكَ الْفَرِيضَةِ مِنْ جَمَلَةِ الْمَحْرَمَاتِ.

(1) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (14394)، وَمُسْلِمٌ (15)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (5)، وَأَبُو يَعْلَى (1940)، وَابَيْهَقِي (19705).

(أَدْخُلِ الْجَنَّةَ): همزة الاستفهام فيه مقدّرة، والمراد من غير عقاب، لأنّ مطلق الدّخول إنّما يتوقّف على التّوحيد، وظاهر الحديث يقتضي أنّ الأعمال سبب لدخول الجنّة، مع أنّه ورد: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»⁽¹⁾.

ويجمع بينهما بأنّ العمل في حدّ ذاته لا يُدخِلُ الجنّة إلاّ بقبوله، وقبوله بمحض الفضل، فصحّ أنّ الدّخول بمحض الفضل، أو أنّ الأعمال سبب في نيل الدّرجات، وأصل الدّخول بمحض الفضل.

وقد قصد النبي ﷺ التّسهيل على السّائل لِقُرْبِ عهده بالإسلام، لعلمه بأنّه إذا تمكّن الإسلام من قلبه رَغِبَ في النّوافل كبقية الصّحابة، وإلاّ فمن ترك التّطوّعات فقد فوّت على نفسه محاسن الخيرات، وقد صار هذا السّائل من أكابر الصّحابة، وقُتِلَ يوم أحد شهيدا بعد أن قال: «أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ رَبِّ الْعِزَّةِ، لَا تَغِيبُ الشَّمْسُ حَتَّى أَطَّأَ بِعَرْجَتِي هَذِهِ خَضْرَاءَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الثُّغْمَانَ ظَنَّنَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا فَوَجَدَهُ عِنْدَ ظَنِّهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَطَّأُ خَضْرَاءَهَا مَا بِهِ عَرْجٌ»⁽²⁾.

(وَمَعْنَى إلخ): أوّله المصنّف لامتناع إبقائه على ظاهره، لأنّ محلّل الحلال ومحرمّ الحرام إنّما هو الشّارع، وكان الأولى أن يقول: ومعنى أحللت الحلال، اعتقدت حلّه وفعلت الواجب منه، لأنّه لا يلزمه فعل كلّ حلال.

(1) متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه. أخرجه أحمد (6463)، ومسلم (2816).

(2) صحيح. أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (6362)، والبيهقي في السنن (17821) وفي دلائل النبوة (246/3)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (144/65).

الحديث الثالث والعشرون

[فضائل الأعمال]

23 - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا»
رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(الطُّهُورُ): بضم الطاء الفعل، أي الطهارة من الحدث والخبث.

(شَطْرُ): أي جزء.

(الْإِيمَانِ): الكامل الشامل للأعمال، وإن أريد بالإيمان الصلابة كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ ⁽²⁾، أي صلاتكم إلى بيت المقدس، كان الشطر بمعنى الشرط، وإن أريد بالإيمان التصديق القلبي كان المعنى على التشبيه، أي هو كالشطر منه، بجامع توقّف كمال الإيمان عليه.

(1) أخرجه أحمد (22902)، ومسلم (223)، والترمذي (3517)، والنسائي (2437)، وابن

ماجه (280)، والدارمي (679)، وابن حبان (844)، والبيهقي (185).

(2) سورة البقرة: 143.

(تَمَلُّاُ الْمِيزَانَ): أي لو جُسِمَ ثواب التَّلَفُظِ بها مع استحضار معناها والإذعان له، وكذا يقال فيما بعده، والمقصود التَّنْبِيه على كثرة الثَّوَابِ.

والتَّحْقِيقُ أَنَّ المِيزَانَ واحد، وجمعه في الآية باعتبار الموزونات، والكفَّار توزن أعمالهم، والمنفي في قوله تعالى: ﴿فَلَا نُفِئُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزْنًا﴾⁽¹⁾ إنما هو الوزن النَّافِع.

(أَوْ تَمَلُّاُ): شكٌّ من الرَّاوي في سماع لفظ الحديث، أي تملأ هذه الجملة المشتملة عليهما.

(مَا بَيْنَ السَّمَاءِ): وفي نسخة «السَّمَاوَاتِ».

(نُورٌ): لحديث: «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي ظُلُمِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽²⁾.

(بُرْهَانٌ): أي حجة لصاحبها في أداء حقِّ المال.

(وَالصَّبْرُ): أي حبس النَّفْسِ عن المعاصي وعلى طاعة الله ومكاره الدنيا.

وَقَلَّ مَنْ جَدَّ فِي أَمْرِ يُحَاوِلُهُ وَاسْتَعْمَلَ الصَّبْرَ إِلَّا فَازَ بِالظَّفَرِ⁽³⁾

(1) سورة الكهف: 105.

(2) صحيح. أخرجه أحمد (22902)، وأبو داود (561)، والترمذي (223)، والبخاري (4448)، والقضاعي في مسند الشهاب (752)، والبيهقي (4977).

(3) البيت كما في روضة العقلاء ونزهة الفضلاء لابن حبان البستي (ص: 161) لأبي يعلى الموصلي.

وإنما كان الصبر كالشمس ضياء، والصلاة كالقمر نورا، لأنه صبر عليها وعلى غيرها، فهو أشمل وأعظم، ولذا قُدِّمَ في: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾⁽¹⁾، والمراد أن صاحبه لا يزال مستضيئا بنور المعارف والتوفيق، واجدا له من حسن معونة الله أحسن رفيق.

(حُجَّةٌ لَكَ): أي إن عملت بمقتضاه.

(أَوْ عَلَيْكَ): إن خالفت ما أمرك به الله، وفي الحديث «الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفِّعٌ، وَمَا حِلٌّ مُصَدِّقٌ، مَنْ قَدَّمَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ وَرَاءَهُ دَفَعَهُ فِي قَفَاهُ إِلَى النَّارِ»⁽²⁾، اهـ.

وَمَا حِلٌّ من المماحلة، وهي المكابرة والمكايدة، فالقرآن يكيد من اتَّخَذَهُ وراء ظهره.

وقال بعض السلف: «مَا جَالَسَ أَحَدُ الْقُرْآنَ فَقَامَ عَنْهُ خَالِيًا، بَلْ إِمَّا أَنْ يَرْبَحَ وَإِمَّا أَنْ يَخْسَرَ، ثُمَّ تَلَا»⁽³⁾: ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾⁽⁴⁾.

(1) سورة البقرة: 45.

(2) حسن. أخرجه ابن حبان (124)، والبيهقي في شعب الإيمان (1855) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وأخرجه عبد الرزاق (6010)، وابن أبي شيبة (30054)، والطبراني في الكبير (8655)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (108/4) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(3) سورة الإسراء: 82.

(4) ضعيف. أخرجه الدارمي (3387)، والقاسم بن سلام في فضائل القرآن (ص: 56) من قول قتادة رحمه الله.

كُلُّ النَّاسِ إلخ): قال المصنّف: «معناه كلّ إنسان يسعى بنفسه، فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العقاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما، فيوبقها أي يهلكها».

فائدة

ورد في الحديث «أَنَّ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أَوْ يُمَسِّي أَرْبَعَ مَرَّاتٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُكَ وَأُشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّةً أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ، وَمَرَّتَيْنِ نِصْفَهُ، وَثَلَاثَةً ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ، وَحِينَ يُمَسِّي يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتُ إلخ»⁽¹⁾.



(1) حسن. أخرجه أبو داود (5069)، الطبراني في الدعاء (297)، وفي مسند الشاميين (1542)، والمقدسي في الأحاديث المختارة (2665)، والبيهقي في الدعوات الكبير (40) عن أنس بن مالك



الحديث الرابع والعشرون
[تَحْرِيمُ الظُّلْمِ]

24 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وسلم فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي: إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالُمُوا.

يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ.

يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ.

يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ تُحْطِثُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ، كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ، كَانُوا عَلَى أَفَجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ
وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا
كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرُ.

يَا عِبَادِي: إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُخْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّكُمْ بِهَا، فَمَنْ
وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». ⁽¹⁾
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(يَزُويهِ عَنْ رَبِّهِ): فهو حديث قدسي، أي منسوب للذات الأقدس،
والفرق بينه وبين القرآن، أنَّ القرآن معجز ومتعبد بتلاوته.

(حَزَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي): أي تنزهت عنه، إذ هو التصرف في ملك
الغير، أو وضع الشيء في غير محله، وكلاهما مستحيل في حقه تعالى.

(تَظَالَمُوا): بتخفيف الظاء، أصله تتظالموا، ويجوز تشديدها، أي لا
يظلم بعضكم بعضاً.

(يَا عِبَادِي): كَرَّرَ النِّدَاءَ لزيادة تشويقهم وتشريفهم.

(ضَالٌّ): أي تائه عن طريق الهداية.

(فَاسْتَهْدُونِي): السَّيْنُ والتَّاء فيه وفيما بعده للطلب، أي اطلبوا مني
الهداية، أي الدلالة الموصلة إلى طريق الحق.

(أَهْدِكُمْ): إليها.

(أَطْعَمَكُمْ): أي أَيَسَّرَ لكم أسبابه، وكذا يقال فيما بعده.

(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (490)، ومسلم (2577)، وابن حبان (619)، والبخاري (4053)، والطبراني في مسند الشاميين (338)، والبيهقي (11503).

(عار): أي في أول وجوده وابتداء شهوده، ومن حَكَمَ عيسى عليه السلام: «ابن آدم، أنت أسوأ برِّك ظناً حين كنت أكمل الناس عقلاً، لأنك تركت الحِرص إذ كنت صبيّاً محمُولاً، ورَضِيعاً مكفُولاً، ثم ادرَعتَه عاقِلاً قد أصبت رُشدك، وبلغت أشدك»⁽¹⁾.

(أَكْسُكُمْ): بفتح الهمزة وضمّ السين وكسرهما.

(تُخْطِئُونَ): بضمّ التاء وكسر الطاء على الأشهر، وروي بفتحهما، بوزن تعملون، يقال: خَطِئَ كَعَلِمَ يَخْطِئُ ثلاثياً، إذا فعل عن قصد، وأخطأ الرّباعي يأتي للفعل عن غير قصد وعن قصد، وما هنا من الثاني، لأنّ الأول معفو عنه.

(جَمِيعاً): مخصوص بغير الشّرك، وقد رُوِيَ «أَنَّ وَحْشِيّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَيْتُكَ مُسْتَجِيراً فَأَجَزَنِي حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، فَقَالَ ﷺ: قَدْ كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَرَاكَ عَلَى غَيْرِ جَوَارِي، فَأَمَّا أَنْ أَتَيْتَنِي مُسْتَجِيراً فَأَنْتَ فِي جَوَارِي حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُهَكَناً﴾⁽⁶⁹⁾، فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ هَذَا كُلَّهُ، أَنَا فِي جَوَارِكَ حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾⁽³⁾ الْآيَةَ، فَقَالَ: أَرَى شَرْطاً فَلَعَلِّي لَا أَعْمَلُ صَالِحًا، أَنَا فِي

(1) ذكره ابن الملقن في المعين على تفهم الأربعين (ص: 296)، وابن حجر الهيثمي في الفتح المبين بشرح الأربعين (ص: 422)، والمنأوي في فيض القدير (476/4).

(2) سورة الفرقان: 68 - 69، وتمامها: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾⁽⁶⁸⁾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيُخْلَدُ فِيهِ مُهَكَناً⁽⁶⁹⁾.

(3) سورة الفرقان: 70.

جَوَارِكَ حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ۖ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾⁽¹⁾، قَالَ: فَلَعَلِّي مِمَّنْ لَا يَشَاءُ اللَّهُ، أَنَا فِي جَوَارِكَ حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ يِعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾⁽²⁾ الْآيَةَ، فَقَالَ: نَعَمْ، الْآنَ لَا أَرَىٰ شَرْطًا، وَأَسْلَمَ»⁽³⁾.

(ضُرِّي): بفتح الضاد بالمعنى المصدري، وبضمها بالمعنى الاسمي، منصوب بنزع الخافض، أي إلى ضُرِّي.

(فَتَضُرُونِي): منصوب، جواباً للنفي، وحُذِفَتْ منه نون الإعراب، أي لا يتعلّق بي ضرّ ولا نفع، وظاهر قوله: **(لَنْ تَبْلُغُوا)** غير مراد. **(لَوْ أَنَّ):** أي لو ثبت أنّ.... إلخ.

و **(إِنْ سَكُنْ وَجِئَكُمْ)** تفصيل بعد إجمال، والذي جزم به المؤلف أنّ الجنّ قد يراهم بعض الأدميين، وأمّا قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرِيكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾⁽⁴⁾ فمحمول على الغالب.

وقال القاضي عياض بامتناع رؤيتهم على صورتهم الأصلية لغير الأنبياء، أخذاً بظاهر الآية⁽⁵⁾.

(1) سورة النساء: 48.

(2) سورة الزمر: 53.

(3) أخرجه الشجري في ترتيب الأمالي الخميسية (176)، والواحدي في أسباب النزول (ص: 346 رقم: 660).

(4) سورة الأعراف: 27.

(5) انظر إكمال المعلم بفوائد مسلم (473/2).

(عَلَى اتَّقَى): أي على تقوى اتقى (قَلْبِ رَجُلٍ)، والمراد به سيدنا محمد ﷺ، كما أنه أراد بأفجر رجل الشيطان، لأنه من الجن عند الأكثر، والمراد بالأول والآخر ما يعم الوسط.

(فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ): أي جهة واحدة على وجه الأرض، فإن الصعيد ما صعد على جهها.

(يَنْقُصُ الْمَخِيطُ): بكسر الميم وفتح الياء، الإبرة، ونَقَصَ يُسْتَعْمَلُ لازما كنقص المال، ومتعديا كنقصت زيدا حقه، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ يَنْقُصْكُمْ شَيْئًا﴾⁽¹⁾، ومنه أيضا ما هنا، والمفعول محذوف، أي إلا كما ينقصه المخيط.

وقوله: (إِذَا أُذْخِلَ الْبَحْرُ) ظرف لا مفعول به، والمراد أنه لا ينقصه في مرأى العين، وما عند الله لا ينقص أبدا، لأن أمره تعالى بين الكاف والنون، إذا أراد شيئا قال له كن فيكون.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خَزَائِنُ اللَّهِ الْكَلَامُ، إِذَا أَرَادَ شَيْئًا قَالَ لَهُ كُنْ فَكَانَ»⁽²⁾.

وقيل: ليس المراد أن هناك قولاً يتوقف عليه الإيجاد، وإنما هو كناية عن وجوده في أسرع وقت عقب تعلق الإرادة به، فعبر عن تلك السرعة بزمن «كُنْ»، إذ لا يمكن أقل منه في القول.

(1) سورة التوبة: 4.

(2) ضعيف. أخرجه أبو الشيخ في العظمة (288/2)، والبزار (10081)، والديلمي في الفردوس (2965)، وقوام السنة في الحجة في بيان المحجة (234).

(إِنَّمَا هِيَ): الضمير راجع إلى ما يفهم من قوله: (أَتَقَى قَلْبَ رَجُلٍ)،
و (أَفَجَرَ قَلْبَ رَجُلٍ)، وهي الأعمال، أو هي ضمير الشأن يفسره (أَعْمَالُكُمْ
أُحْصِيهَا) أي أضبطها لكم (ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ إِيَّاهَا)، أي أعطاكم جزاءها وافيًا،
﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا
يَرَهُ ﴿8﴾ (1)، والتوفية تكون في الآخرة، لقوله تعالى: ﴿وَلِئِمَّا تُوفِّتَ
أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ (2)، أو في الدنيا أيضا لما روي أنه ﷺ فسر ذلك
بأن المؤمنين يجازون بسيئاتهم في الدنيا ويدخلون الجنة بحسناتهم،
والكافر يجازى بحسناته في الدنيا ويدخل النار بسيئاته (3).

(فَلْيَحْمَدِ اللَّهُ): فيه التفات لتنشيط السامع.

(غَيْرَ ذَلِكَ): استقبح اسم الشر فلم يذكره فكيف بفعله.

وقوله: (فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ): لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ
نَفْسِكَ﴾ (4)، أي لأنها آثرت شهواتها ومستلذاتها على رضا خالقها
ورازقها، فكفرت بأنعم الله فاستحققت أن يعاملها بمظهر عدله، وأن
يحرمها مزايا جوده وفضله، نسأل الله السلامة من ذلك، وأن يعافينا من

(1) سورة الزلزلة: 7-8.

(2) سورة آل عمران: 185.

(3) أخرج مسلم (2808) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا
حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا
عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا».

(4) سورة النساء: 79.

خوض غمرة هذه المهالك، وأما قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾⁽¹⁾،
فبالنظر للإيجاد، وفي الحقيقة لا يكون إلا ما أراد، ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾⁽²⁾.



(1) سورة النساء: 78.

(2) سورة النور: 21.



25 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟! إِنَّ بِكُلِّ تَسْيِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٍ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟! قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟! فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(أَنَّ نَاسًا): هم فقراء المهاجرين، وفي نسخة «أَنَاسًا».

وقوله: (ذَهَبَ) أي مضى.

(أَهْلُ الدُّثُورِ): بالمثلثة، أي الأموال الكثيرة، جَمْعُ دَثْرٍ كَفُلْسٍ وفُلُوسٍ.

(1) أخرجه أحمد (21473)، والبخاري في الأدب المفرد (227)، ومسلم (1006)، وابن حبان (4167)، والبخاري في شرح السنة (1644)، والبيهقي (7823).

وقوله: **(بِالْأَجُورِ)** أي الدَّرَجَاتِ الزَّائِدَةُ بسبب زيادتهم بالتَّصَدَّقِ.

(بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ): أي بأموالهم الفاضلة، أي الزَّائِدَةُ عن كفايتهم، وهذا من الغبطة، وهي تَمَنِّي مثل ما للغير من الخير، فدلَّهم على ما يساوونهم به من التَّسْبِيح والتَّحْمِيد بقوله: **(أُولَئِكَ)**، والهمزة للإنكار، بمعنى النَّفْيِ، والواو للعطف على مقدَّر، أي أيكون ذلك وليس إلخ، وهي للنَّفْيِ، ونفي النَّفْيِ إثبات، أي لا تقولوا ذلك، فإنَّه **(قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ)**، أي به، بتشديد الصَّاد والدَّال كما هو الرِّوَايَةُ، وأصله تتصدَّقون، فأدغمت إحدى التَّاءين في الصَّاد بعد قلبها صادًا، أي فبأداء هذه المأمورات يستوي الفقير الصَّابر والغني الشَّاكر، لأنَّ في كلِّ خصوصية، وأمَّا إن فعلها الغني الشَّاكر أيضًا، فإنَّه يكون أفضل، بدليل ما في الرِّوَايَةِ الأُخْرَى لمسلم أيضًا من أنَّ الفقراء رجعوا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأخبروه بأنَّ إخوانهم الأغنياء لمَّا علموا بما أخبرهم به فعلوه، فقال: **«ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»** ⁽¹⁾.

(صَدَقَةٌ): أي حسنة، وسَمَّاهَا صدقة مشاكلة لصدقة المال، وقد ورد أنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج على أصحابه فقال: **«خُذُوا جُنَّتَكُمْ»** ⁽²⁾، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ عَدُوِّ حَضْرٍ؟ قَالَ: بَلْ مِنَ النَّارِ، قالوا: وَمَا جُنَّتُنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدِّمَاتٍ، وَمُجَبِّبَاتٍ، وَمُعَقِّبَاتٍ،

(1) **جُنَّتَكُمْ:** بضم الجيم، أي وقايتكم من نار جهنم.

(2) أخرجه مسلم (595) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ»⁽¹⁾، اهـ، والمعنى أنها تقدّم صاحبها إلى الجنة وتنجيه من النار وتحفظه من المكاره.

(وَكُلَّ تَكْبِيرَةٍ إلخ): المختار أن (كُلَّ) في المواضع الثلاثة بالجر عطفًا على مدخول الباء في (بِكُلِّ)، و (صَدَقَةً) منصوب اسم إنَّ، وكذا (وَأَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةً، وَنَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ) على ما في النسخ المقروءة على المشايخ، وفي بعضها بالرفع في الكلّ على الابتداء وصدقة خبر، والذي جوّز الابتداء في (وَأَمْرٍ، وَنَهْيٍ) عملهما في الجار والمجرور، وإنّما نكرهما للإشعار بأن كلّ فرد من أفرادهما صدقة، وعرف المعروف لأنّه معروف في الشرع، ونكر المنكر لأنّه منكر فيه.

(بُضْعَ أَحَدِكُمْ): بضم فسكون، أي جماعه، فإنّ المباح يصير طاعة بالنيّة الصّالحة، كقصد العفاف والولد.

وقوله: (صَدَقَةً) بالنصب والرفع على ما تقدّم.

(أَرَأَيْتُمْ): أي أخبروني.

(لَوْ وَضَعَهَا): أي شهوته، وجوابه محذوف، فكأنهم قالوا: نعم، فقال: (فَكَذَلِكَ) أي فمثل حصول الوزر أي الإثم بوضعها في الحرام حصول الأجر إذا وضعها في الحلال.



(1) حسن. أخرجه ابن أبي شيبة (29729)، والنسائي في السنن الكبرى (10617)، والحاكم (1985)، والطبراني في الأوسط (3178)، والبيهقي في شعب الإيمان (598).



الحديث السادس والعشرون

[كثرة طرق الخير]

26 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(كُلُّ سُلَامَى): مبتدأ ومضاف إليه، وقوله: (مِنَ النَّاسِ) صفة له، وجملة (عَلَيْهِ صَدَقَةٌ) خبر، والمراد المفاصل والأعضاء، وهي ثلاثمائة وستون كما ذكره المصنّف، وهي بضم السين وتخفيف اللام والميم، جمْعُهَا سُلَامَيَاتٍ بفتح الميم وتخفيف الياء، والضّمير في (عَلَيْهِ) راجع لـ (سُلَامَى) باعتبار معناها من العضو أو المفصل، وإلا فهي مؤنّثة، والمراد أنّ كلّاً منها ينبغي أن يكون عليه صدقة شكراً لله على حسن تقويمه، ولأنّ الصّدقة تدفع البلاء عنها.

ولكون المفاصل كلّها تتحرّك في الصّلاة أجزأ عن ذلك ركعتا الضّحى لِسِرِّ يعلمه الشّارع فيها.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (2989)، ومسلم (1009).

وفي الحديث «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ فَمِنْكَ وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الْحَمْدُ، وَلَكَ الشُّكْرُ، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَمَنْ قَالَهُ حِينَ يُمَسِّي فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ»⁽¹⁾.

وقوله: (كُلَّ يَوْمٍ) منصوب على الظرفية، لإضافته إلى الظرف.

وقوله: (تَعْدِلُ) روي بالفوقية والتحتية، فيه وفي جميع الأفعال بعده، أي أن تعدل أو أن يعدل الإنسان المفهوم من (النَّاسِ)، فلَمَّا حُذِفَتْ «أَنْ» ارتفع الفعل، وهو تأويل المبتدأ، وخبره (صَدَقَةٌ)، وكذا ما بعده، أي فليست الصَّدقة قاصرة على المال، فَإِنَّ العدل بين الاثنين الْمُتَحَاكِمَيْنِ أو الْمُتَخَاصِمَيْنِ أو الْمُتَهَاجِرَيْنِ من أعظم الصَّدقات، كما قيل في ذلك⁽²⁾:

إِنَّ الْفَضَائِلَ كُلَّهَا لَوْ جُمِعَتْ رَجَعَتْ بِأَجْمَعِهَا إِلَى شَيْئَيْنِ
تَعْظِيمُ أَمْرِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ وَالسَّغْيُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ

وناهيك قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾⁽³⁾.

(1) حسن. أخرجه أبو داود (5073)، والنسائي في الكبرى (9750)، وابن حبان (861)، والبيهقي في شعب الإيمان (4059) عن عبد الله بن غنام البياضي رضي الله عنه.

(2) البيتان نسبهما أبو منصور الثعالبي في بتيمة الدهر في محاسن أهل العصر (40/5) إلى مُحَمَّد بن أيمن الرهاوي، مع اختلاف في البيت الأول، حيث جاء:
إِنَّ الْمَكَارِمَ كُلَّهَا لَوْ حُصِّلَتْ رَجَعَتْ جُمْلَتُهَا إِلَى شَيْئَيْنِ

(3) سورة النساء: 114.

ولتوقّف عمار الكون على الألفة وعدم التّقاطع بين العباد، جاز
الكذب للإصلاح بينهم إذا سلك المُصلِحُ سبيل السّداد.

وقوله: **(في دَابَّتِهِ)** أي عليها، ومثلها السّفينة.

(خَطْوَةٌ): بفتح الخاء، المرّة من الشّيء، ومثل الصّلاة غيرها من
أنواع القُرب.

وفي الحديث «أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا
مَمْشًى»⁽¹⁾، ولا ينافي هذا ما ورد «فَضْلُ الْبَيْتِ الْقَرِيبِ مِنَ الْمَسْجِدِ
كَفَضْلِ الْمُجَاهِدِ عَلَى الْقَاعِدِ عَنِ الْجِهَادِ»⁽²⁾، فإنّه في تفضيل البقعة على
البقعة، وهذا في تفضيل الفعل على الفعل.

(وَتُمِيطُ): بضمّ أوّله وفتحها، أي تزيل، يقال: أَمَاطَهُ وَمَاطَهُ، بمعنى
أزاله.

و **(الْأَدَى)** ما يؤذي المارّة، كقذر وشوك وحجر، وقد روي «أَنَّ
رَجُلًا رَأَى غُضْنَ شَوْكٍ فِي الطَّرِيقِ فَقَطَعَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ فَغَفَرَ لَهُ»⁽³⁾.



-
- (1) متفق عليه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه. أخرجه البخاري (651)، ومسلم (662).
- (2) ضعيف. أخرجه أحمد (23287) عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله:
«فَضْلُ الدَّارِ الْقَرِيبَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ عَلَى الدَّارِ الشَّاسِعَةِ، كَفَضْلِ الْغَازِي عَلَى الْقَاعِدِ».
- (3) متفق عليه. أخرجه البخاري (652)، ومسلم (1914) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُضْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ»



الحديث السابع والعشرون

[البِرُّ حَسَنُ الْخُلُقِ]

27 - عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ» ⁽²⁾.

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدِي الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَالدَّارِمِيَّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ⁽³⁾.

(سَمْعَانُ): بكسر السين وفتحها.

(1) أخرجه أحمد (17631)، والبخاري في الأدب المفرد (295)، ومسلم (2553)،
والترمذي (2389)، وابن أبي شيبة (25335)، والدارمي (2832)، وابن حبان (397)،
والحاكم (2172)، والقضاعي في مسند الشهاب (53)، والبيهقي (20785).

(2) أخرجه أحمد (18006)، والبخاري في التاريخ الكبير (1/ 144)، وابن أبي شيبة (753)،
والدارمي (2575)، وأبو يعلى الموصلي (1586)، والطبراني في الكبير (148/22) رقم:
403، وأبو نعيم في حلية الأولياء (24/2)، والحاثر كما في بغية الباحث (60).

(3) حسنه النووي هنا، وحسنه في المجموع (150/9)، وفي رياض الصالحين (ص: 208).

وقوله: **(عَنْهُ)** الأولى عنهما، لأنَّ لأبيه ضُحْبَةً.

(الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ): أي أنَّه من أعظم خصاله، فإنَّ البرَّ اسم جامع لأنواع الخير، وهو ما اقتضاه الشرع وجوباً أو ندباً، ولذا قابله بالإثم، وهو ما نهى عنه.

وقد روي أن عائشة رضي الله عنها قالت: «إِنَّ حُسْنَ الْخُلُقِ وَحُسْنَ الْجَوَارِ وَصِلَةَ الرَّحِمِ تَعْمُرُ الدِّيَارَ، وَتَزِيدُ فِي الْأَعْمَارِ، وَلَوْ كَانَ الْقَوْمُ فُجَّارًا» ⁽¹⁾.

(مَا حَاكَ) أي تردّد وأثر **(فِي نَفْسِكَ)**، من الحيك، وهو التأثير، وهذا باعتبار المؤمن المتّقي المُلهم بالحقِّ والصواب.

(وَكَرِهَتْ): المراد بها الكراهة الدّينية لا العادية، كمن يكره أن يرى آكلاً لحياء، أي فله علامتان: علامة داخلية، وعلامة خارجية.

(وَابْصَةً): بكسر الموحّدة وبالضاد المهملة.

(ابْنُ مَعْبُدٍ): بفتح الميم الموحّدة، قدّم على النبي صلّى الله عليه وآله المدينة مع عشرة من قومه فأسلموا، ثمّ سكن الرّقة بفتح الرّاء، قرية بالشّام، ومات بها.

وقوله: **(عَنِ الْبِرِّ)**، أي والإثم، وهذا من دلائل النّبوة، لأنّه أخبره عمّا في ضميره قبل أن يتكلّم به.

(اسْتَفْتِ قَلْبَكَ): أي اطلب الفتوى منه أو من نفسك، فإنّ للنفس شعوراً بما تُحَمِّدُ عاقبته أو تُذَمُّ، وقد أخبر الله تعالى أنّ قلب المؤمن يطمئنّ بذكره، والجمع بينهما للتأكيد، لأنّ طمأنينة القلب من طمأنينة النفس، وتقدّم أنّ ذلك في حقّ الملهم، ولذا حكى أنّ العارف بالله أبا

(1) حسن. أخرجه أحمد (25259)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (208) من غير زيادة «وَلَوْ كَانَ الْقَوْمُ فُجَّارًا»، وإنّما ذكرها السمرقندي في تنبيه الغافلين (ص: 461).

الحسين الثوري سئل عن مسائل، فالتفت يمينا وشمالا ثم أطرق ساعة ثم رفع رأسه وأجاب، فسئل عن التفاته، فقال: سَأَلْتُ مَلَكَ الْيَمِينِ فَلَمْ يُجِبْنِي، ثُمَّ مَلَكَ الشِّمَالِ فَلَمْ يُجِبْنِي، فَسَأَلْتُ قَلْبِي فَأَخْبَرَنِي بِمَا أَجَبْتُ بِهِ⁽¹⁾.

(وَأِنْ أَفْتَاكَ): وفي رواية «وَلَوْ أَفْتَاكَ».

(النَّاسُ): وهو غاية لمحذوف، والقصد به المبالغة، ولذا أكد بقوله: **(وَأَفْتَوْكَ)**، لأنَّ الفتوى غير التقوى والورع، ولأنَّ المفتي ينظر للظاهر، فربما يعلم الإنسان من نفسه ما لا يعلمه المفتي.

(رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدِي): أي نقلناه حال كونه مندرجا في جملة الأحاديث المذكورة **(فِي مُسْنَدِي)** تشية مسند، والإمام أحمد أحد الأربعة المجتهدين، مات ببغداد سنة إحدى وأربعين ومائتين، عن سبع وسبعين سنة، وأخذ عنه رجال كثيرون، منهم البخاري ومسلم وأبو داود، ومسندة فيه أربعون ألف حديث، وجمعه من سبعمائة ألف حديث وخمسين ألفا، وكان يحفظ ألف ألف حديث، وناهيك قول الإمام الشافعي في حقّه: «خَرَجْتُ مِنْ بَغْدَادَ فَمَا خَلَّفْتُ فِيهَا أَفْقَهُ وَلَا أَزْهَدَ وَلَا أَوْرَعَ وَلَا أَعْلَمَ مِنْهُ»⁽²⁾.

ولما مات أغلقت بغداد لمشهده، وأسلم يوم موته من اليهود والنصارى والمجوس نحو عشرة آلاف.

(وَالدَّارِمِي): بكسر الراء، نسبة إلى دارم بن مالك، روى عنه مسلم وأبو داود وغيرهما كالترمذي.

(1) انظر إحياء علوم الدين (26/3).

(2) انظر تاريخ دمشق لابن عساكر (273/5)، وطبقات الشافعيين لابن كثير (ص: 106).



الحديث الثامن والعشرون
[الأخذ بالسنة واجتناب البدع]

28 - عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: «وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَُا مَوْعِظَةُ مُودِعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ⁽¹⁾.

(نَجِيح): بفتح النون وكسر الجيم، و (العِزْبَاضِ) بكسر العين المهملة وبالباء الموحدة والضاد المعجمة، وهو في الأصل الطويل، وقيل الشديد، كان من أهل الضَّفَّةِ، وهم زهاد من الصحابة فقراء غرباء، كانوا يأوون إلى ضَفَّةٍ في آخر مسجد النبي صلوات الله عليه، وهي مكان مظلل يبيتون فيه، وكانوا يَقْلُون ويكثرُونَ.

(وَجَلَّتْ): بكسر الجيم، أي خافت (مِنْهَا الْقُلُوبُ).

(1) صحيح. أخرجه أحمد (17144)، وأبو داود (4607)، والترمذي (2676)، وابن ماجه (42)، والدارمي (96)، وابن حبان (5)، والحاكم (329)، والطبراني في الأوسط (66)، وفي الكبير (245/18) رقم: 617، والبيهقي (20338).

(وَذَرَفْتُ): بفتح الذال والراء، أي سالت منها دموع العيون لشدة تأثير الموعظة في النفوس، فإنها الكلام الدال على التخويف بطريق النصيحة، وتنويناها هنا للتفخيم، أي موعظة عظيمة، ولذا فهموا أنها موعظة مودّع، فإن الشخص المودّع أصحابه لا يغادر شيئاً نافعا إلا قاله، فاستزادوه الإرشاد إلى ما فيه صلاح الحال والمآل.

(وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ): عطف خاص على عام، إذ التقوى اسم جامع، أي وبسماع قول الأمير وطاعته فيما أمر به إن كان غير معصية، لحديث: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»⁽¹⁾.

(وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ): هذا مبالغة في السمع له والطاعة، وإن كان ممن لا تجوز إمامته، لأنّ في عدم السمع له إثارة فتنة، فيؤتكب أخفّ الضررين.

(فَإِنَّهُ): وفي بعض النسخ «وَأِنَّهُ».

(مَنْ يَعِشْ): بالجزم، ف (مَنْ) شرطية، وفي بعض النسخ «يَعِيشُ» بالياء، ف (مَنْ) موصولة.

(اخْتِلَافًا): أي في الولاية والخلافة، بسبب طلب المال والجاه، فيتولّاها من لا يستحقّها بالتغلب.

(فَعَلَيْكُمْ): اسم فعل، أي الزموا واستمسكوا.

(بِسُنَّتِي): وهي ما وضعه صلى الله عليه وآله من الأحكام.

(1) صحيح. أخرجه أحمد (19880)، والحاكم (5870)، والقضاعي في مسند الشهاب (873)، والطبراني في الأوسط (4322)، وفي الكبير (165/18) رقم: 367 عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

(الرَّاشِدِينَ): جمع راشد، وهو من عرف الحقَّ واتَّبَعه.

وقوله: (الْمُهْدِيَيْنِ) بتشديد الياء الأولى، أي الذين هداهم الله إلى الصواب، ولذا قرن سُنَّتَهُم بسُنَّتِهِ، لعلمه أن سُنَّتَهُم أي طريقتهم التي يستخرجونها من الكتاب والسنة مأمونة من الخطأ، وهذا في الأزمنة القريبة من زمن الصحابة، وأمّا الآن فلا يجوز تقليد غير الأربعة المجتهدين، لتحرير مذاهبهم دون غيرهم.

(عَضُّوا): بفتح فتشديد، أمرٌ من عَضَّ يَعَضُّ بفتح العين، و (النَّوَاجِدُ) جمع ناجذ، قيل: هي الأنياب، وقيل: الأضراس، والقصد المبالغة في الحرص عليها، ولم يقل عليهما إشارة إلى أنَّهما شيء واحد.

(وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتٍ): كلاهما منصوب بفعل مضمر، أي باعدوا أنفسكم واحذروا محدثات (الأمور)، أي الأمور المحدثّة التي لم تكن عليها السُّنَّة.

(فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ): إذ ليس بعد الحقِّ إلّا الضلال، أي وكلّ ضلالة في النار، فينتج أنّ كلّ محدثة في النار، وهذا ما لم تكن بدعة حسنة ترجع إلى أصل شرعي كما تقدّم في الحديث الخامس، وكثيرا ما كان الإمام مالك يتمثّل هذا البيت ⁽¹⁾:

وَخَيْرُ أُمُورِ الدِّينِ مَا كَانَ سُنَّةً وَشَرُّ الْأُمُورِ الْمُحَدَّثَاتُ الْبِدَائِعُ
(وَقَالَ): أي الترمذي.

(حَدِيثٌ): أي هذا حديث (حَسَنٌ صَحِيحٌ): والجمع بينهما هو الذي في الأصول المعتمدة، وفي بعض النسخ «حَسَنٌ».

(1) انظر الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: 36)، وترتيب المدارك (38/2).



الحديث التاسع والعشرون

[حِفْظُ اللِّسَانِ]

29 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ.

قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرَّهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ.

ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ! الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ تَلَا: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ⁽¹⁾﴾.

ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟!

قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ.

ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟!

قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا.

(1) الأيتان من سورة السجدة: 16 - 17، وتماهما: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ⁽¹⁶⁾﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ⁽¹⁷⁾﴾.

قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟
فَقَالَ: تَكَلَّمْتُكَ أَثْمَكَ! وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ
قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟!«
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ⁽¹⁾.

(يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ): أي يكون سببا في ذلك، لا من حيث ذاته بل من حيث قبوله بمحض فضل الله الذي به دخول الجنة، وبذا يُجْمَعُ بين هذا وبين حديث البخاري «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»⁽²⁾ كما تقدّم، ولا يبعد أن يكون المعنى هنا يدخلني الله به الجنة.

(وَيُبَاعِدُنِي): بصيغة المفاعلة، مبالغة في البُعد.

(تَعْبُدُ اللَّهَ): استئناف وقع بيانا لذلك الأمر العظيم، أي هو أن تعبد، فَحُذِفَتْ «أَنْ» ورجع الفعل إلى الرفع، والمراد بقوله: **(تَعْبُدُ اللَّهَ)** التّوحيد، بدليل قوله: **(لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا)**، فإنه تأكيد له، والشّرك عند الصّوفية رؤية ضرّ أو نفع أو إعطاء أو منع ممّن سواه، بل الغفلة عن الله وخطور ما سواه، كما قال ابن الفارض⁽³⁾:

وَلَوْ خَطَرْتُ لِي فِي سِوَاكَ إِرَادَةً عَلَى خَاطِرِي يَوْمًا حَكَمْتُ بِرِدَّتِي

-
- (1) صحيح. أخرجه أحمد (22016)، والترمذي (2616)، والنسائي في الكبرى (11330)، وعبد بن حميد في المنتخب (112)، والطبراني في الكبير (147/20 رقم: 304).
(2) متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه. أخرجه البخاري (5673)، ومسلم (2816).
(3) ديوان ابن الفارض (ص: 82).

ويحتمل إبقاء قوله: **(تَعْبُدُ)** على ظاهره، أي تأتي بجميع أنواع العبادة حال كونك مخلصا لله، قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَادِقًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا⁽¹⁾﴾، ويكون قوله: **(وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ)** عطف خاص على عام، إذ العبادة هي الغاية القصوى من إبداع الخلق وإرسال رسل الحق، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ⁽²⁾﴾، وهي في كلام الصوفية حفظ الحدود، والوفاء بالعهود، وقطع العلائق، ودفع العوائق.

(أَلَا أَدُلُّكَ): أي أرشدك، وهو عرض متضمن للحث، نحو ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ تَحْرِيرِ نُجِيِّكَم مِّنْ عَذَابِ إِلِيم⁽³⁾﴾، إلخ، أي عرضت ذلك عليك فهل تحبه؟ وفيه غاية التشويق إلى ما سيذكره له، ليكون أوقع في النفس.

(عَلَىٰ أَبْوَابِ الْخَيْرِ): أي طُرُقُهُ وأسبابه الموصلة إليه.

(جَنَّةٌ): بضم الجيم، أي وقاية من النار في العقبى ومن سَوْرَةِ الشهوة في الدنيا.

(تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ): أي تمحو أثرها إن كانت من الصغائر الغير المتعلقة بالعباد، فإنه ورد: «الْصَّدَقَةُ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ الشُّوْءِ⁽⁴⁾».

(1) سورة الكهف: 110.

(2) سورة الذاريات: 56.

(3) سورة الصف: 10 - 11، وتماهما: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تَحْرِيرِ نُجِيِّكُمْ مِّنْ عَذَابِ إِلِيم⁽¹⁰⁾﴾
﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرُسُولِهِ وَتُحِبُّونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَالَكُمْ وَأَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ⁽¹¹⁾﴾.

(4) ضعيف. أخرجه الترمذي (664)، وابن حبان (3309)، والضياء المقدسي في المختارة (1847)، والبيهقي في شعب الإيمان (3080) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(وَصَلَاةُ الرَّجُلِ): لا مفهوم للرجل، وحذف الخبر إشعاراً بأنّ لها فضلاً كثيراً لا يُدرك كُنْهَهُ، أي (وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ) لا تعلم نفس ما أخفي لصاحبها، ولذا اسشهد بالآية.

(فِي جَوْفِ): أي أثناء.

(اللَّيْلِ): وفي نُسْخِ «مِنْ جَوْفِ»، وهي ابتدائية أو تبعيضية.

(تَتَجَافَى): أي تتنحى.

(جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ): أي مواضع النوم.

(يَدْعُونَ): أي يعبدون (رَبَّهُمْ خَوْفًا) من سخطه (وَطَمَعًا) في رحمته.

(وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ): أي يتصدقون.

(فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ): لا ملكٌ مُقَرَّبٌ ولا نبيٌّ مُرْسَلٌ.

(مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ): أي ما تقرّ به عيونهم سروراً من الثواب، (جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ).

(بِرَأْسِ الْأَمْرِ): أي أصل الدين، فإنّ الإسلام منه بمنزلة الرأس من الحيوان.

(وَعَمُودُهُ): أي ما هو له بمنزلة العمود للبيت.

(وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ): بكسر الذال المعجمة وضمّها، وقد تفتح، والكسر أفصح، أي أعلاه، فإنّ الجهاد إعلاء كلمة الله، وأكبره جهاد النفس.

وَالسَّنَامُ بفتح أوّله، ما ارتفع من ظهر الجمل، والكلام هنا للتشبيه.

وقوله: **(قُلْتُ: بَلَى)** أي أخبرني **(بِمَلَاكِ ذَلِكَ)** بكسر الميم كما هو الرواية، ويجوز فتحها، أي بما يملكه ويضبطه أو بما تقوم به تلك العبادات بأسرها، بحيث إذ وُجِدَ كانت على غاية من الكمال، إذ هي غنيمة، وكَفَّ اللسان عن المحارم سلامة، والسلامة مقدّمة في نظر العقلاء عن الغنيمة، والمقصود بيان فضيلة كَفَّ اللسان عن الأمور التي توجب البُغْدَ عن مواهب المَنان.

(فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ): أي لسان نفسه، والباء زائدة، وفي هذا الفعل من التنبية على عظم جُزْمِهِ مع صغر جِزْمِهِ ما ليس في قوله: أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ.

وقوله: **(كُفَّ)** بضم الكاف وتشديد الفاء المفتوحة، أمر، ويجوز ضمّها وكسرهما، ووضع «على» موضع «عن»، لأنها تأتي بمعنى المجاوزة، أي امنع عنك آفة هذا اللسان، أو ضمّن **(كُفَّ)** معنى احبس.

(وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ): استفهام تعجّب واستغراب، وما ورد «أَعْلَمُكُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بَنِي جَبَلٍ»⁽¹⁾ كان بعد هذا الحديث.

(تَكَلَّثْتُكَ): بكسر الكاف الأولى التي بعد المثلثة، أي فقدتك، وليس المراد الدّعاء عليه بالموت، وإنّما هذا ممّا جرت به عادة العرب عند التعجّب، فهي من الألفاظ التي تجري على ألسنتهم للتأديب.

(وَهَلْ يَكُفُّ): بفتح الياء وضمّ الكاف، أي يُقَيِّم، وهو استفهام إنكاري بمعنى النّفي.

(1) صحيح. أخرجه أحمد (12904)، والترمذي (3790)، والنسائي في الكبرى (8185)، وابن ماجه (154)، وأبو داود الطيالسي (2210) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(أَوْ قَالَ): شَكُّ مِنَ الرَّأْيِ.

و (مَنَاخِر) جمع منخر، بفتح الميم وكسر الخاء وفتحها، ثقب الأنف، والمراد هنا نفس الأنف.

وقوله: (حَصَائِدُ) جمع حصيدة بمعنى محصودة، من حصد الزرع، إذا قطعه، وهذا من قبيل إضافة اسم المفعول إلى فاعله، أي محصودات الألسنة، وهي ما تلفظه وتقطعه من الكلام القبيح كالكذب، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ﴾⁽¹⁾، وقد أشبعنا الكلام على ما يتعلق بذلك في كتابنا تحفة العصر الجديد.

وقصر الكبّ على اللسان مبالغة، لكثرة آفاته، فإنه ورد: «أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ مِنْ لِسَانِهِ»⁽²⁾، وإلا فكثير من الأعمال أيضا يكبّ الناس في النار على وجوههم، وفي الحديث «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَرِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ»⁽³⁾.



(1) سورة النحل: 105.

(2) أخرجه الطبراني في الكبير (10446)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (107/4)، والبيهقي في شعب الإيمان (4584)، والشاشي في المسند (602) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(3) أخرجه أحمد (22823)، والبخاري (6474)، والترمذي (2408)، وابن حبان (5701)، والحاكم (8065)، والبيهقي (16671) عن سهل بن سعد رضي الله عنه.



30 - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نَسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ ⁽¹⁾.

(الْخُسَيْنِيُّ): بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين، نسبة إلى خُشَيْنَةَ، بطن من قُضَاعَةَ.

(فَلَا تُضَيِّعُوهَا): بتشديد التَّحِيَّةِ المكسورة، ويجوز تخفيفها مع كسر ما قبلها، أي لا تتهاونوا في أدائها.

(وَحَدَّ حُدُودًا): أي بين وعين أحكامًا كحدِّ الزَّنا والسَّرقة.

(فَلَا تَعْتَدُوهَا): أي لا تتجاوزوها، وأما جلد عمر شارب الخمر ثمانين بعد أن كان أربعين، فهو اجتهاد منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لزيادة التَّنْكِيلِ، حيث أكثر الناس

(1) حسن بشواهد. أخرجه الدَّارِقُطْنِيُّ (4396)، والحاكم (7114)، والطبراني في الكبير (589) و (677)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (17/9)، والبيهقي (19725)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (2012).

الشَّرب في زمنه، وقد قال عليه السَّلام: «اَقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي، أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ»⁽¹⁾، فحُضَّ على اتِّباع عمر في هذا الحديث، وفي عموم الحديث السابق للمصنَّف بقوله: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ»⁽²⁾.

وقوله: **(فَلَا تَنْتَهَكُوهَا)** أي لا تتناولوها ولا تقربوها.

(وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ): ليس المراد حقيقة السَّكوت، فإنَّه مستحيل عليه تعالى، إذ الكلام من صفته، وإنَّما المراد لم يحكم فيها بحلٍّ أو حرمة.

(رَحْمَةً لَكُمْ): أي لأجلكم، ومن هذا يؤخذ أن الأصل في الأشياء الحلَّ والإباحة، وإلا لم يكن السَّكوت عنها رحمة.

وقوله: **(غَيْرَ نَسْيَانٍ)** حال، أي حال كون عدم الحكم فيها غير نسيان لأحكامها، ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾⁽³⁾.

(فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا): أي لا تفحصوا عن أحكامها بل احكموا بالبراءة الأصلية، والحلَّ في المنافع والحرمة في المضار، ثم النَّهي يحتمل اختصاصه بزمنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لقوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّلَكُمْ فَسُوءٌ﴾⁽⁴⁾ الآية، لأنَّ السَّؤال قد يكون سببا لنزول ما فيه شدة، ويحتمل بقاؤه على عمومه، لما فيه من التَّعمُّق في الدِّين.

(1) صحيح. أخرجه أحمد (13245)، والترمذي (3662)، وابن ماجه (97)، والحاكم (4451)، والبيهقي (10056) عن حذيفة بن اليمان **رضي الله عنه**.

(2) انظر الصفحة (123).

(3) سورة طه: 52.

(4) سورة المائدة: 101.



الحديث الحادي الثلاثون
[الزهد في الدنيا]

31 - عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ».

حديث حسن، رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة⁽¹⁾.

(السَّاعِدِيُّ): نسبة إلى جدّه ساعدة، كان اسمه حَزَنًا فسَمَّاه النبي سهلاً.

وقوله: (عَنْهُ) الأولى «عنهما»، لأنّ لوالده سعد صُحْبَةً.

(أَحَبَّنِي اللَّهُ): أي بإرادة الرّحمة والمثوبة.

(وَأَحَبَّنِي النَّاسُ): بإرادة المنفعة.

(1) حسن. أخرجه ابن ماجه (4102)، والحاكم (7873)، والطبراني في الكبير (5972)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (252/3)، والقضاعي في مسند الشهاب (643)، والبيهقي في شعب الإيمان (10043)، والبغوي في شرح السنة (4037).

(ازْهَدْ إلخ): الزَّهْدُ هو الإعراض عن الشيء لاستصغاره، وارتفاع الهمة عنه لاحتقاره، من قولهم: شيء زهيد، أي قليل، وناهيك قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ابْتِغَىٰ﴾⁽¹⁾.

وعن الإمام أحمد بن حنبل «أَنَّ الزُّهْدَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: تَرْكُ الْحَرَامِ، وَهُوَ زُهْدُ الْعَوَامِ، وَتَرْكُ فُضُولِ الْحَلَالِ، وَهُوَ زُهْدُ الْخَوَاصِ، وَتَرْكُ مَا يُشْغِلُ عَنِ اللَّهِ، وَهُوَ زُهْدُ الْعَارِفِينَ»⁽²⁾.

وفي الحديث: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ عَنِ الدُّنْيَا، كَمَا يَظُلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءَ»⁽³⁾.

وقال سفيان بن عيينة: «الزُّهْدُ: ثَلَاثَةٌ أَحْرُفٍ: زَايٌ وَهَاءٌ وَدَالٌ، فَالزَّايُ: تَرْكُ الزَّيْنَةِ، وَالْهَاءُ تَرْكُ الْهَوَى، وَالدَّالُ تَرْكُ الدُّنْيَا بِجُمْلَتِهَا»⁽⁴⁾.
وما ألطف قول بعضهم⁽⁵⁾:

فَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا جَزَاءً لِمُحْسِنٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَعَاشٌ لِّظَالِمٍ
لَقَدْ جَاعَ فِيهَا الْأَنْبِيَاءُ كَرَامَةً وَقَدْ شَبِعَتْ فِيهَا بُطُونُ الْبَهَائِمِ

(1) سورة النساء: 77.

(2) أخرجه القشيري في الرسالة (243/1).

(3) صحيح. أخرجه الترمذي (2036)، وابن حبان (669)، والحاكم (7464)، والطبراني في الكبير (12/19 رقم: 17) عن قتادة بن النعمان رضي الله عنه.

(4) أخرجه الخطيب البغدادي في الزهد والرفائق (61) من قول يحيى بن معاذ.

وأخرجه البيهقي في الزهد الكبير (60) من قول أبي بكر الوراق.

(5) انظر تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن (88/16).

(يُحِبُّكَ): بفتح الباء المشدّدة، وأصله يحبيك بالجزم في جواب الأمر، فلمّا أريد الإدغام نُقِلَتْ كسرة الياء الأولى إلى الحاء وفُتِحَتْ الثانية تَخْلُصًا من الساكنين وتخفيفًا.

وقوله: (وَإِذَا هَذَا فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ): أخذ بعضهم هذا المعنى فقال:

النَّاسُ إِخْوَانُكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَطْمَعُ فِيمَا عِنْدَهُمْ مِنْ حُطَامٍ
فَإِنْ تَعَرَّضْتَ لِأَمْوَالِهِمْ كُنْتَ عَدُوًّا لَهُمْ وَالسَّلَامُ
ومن النصائح:

تَوَرَّعْ عَنْ سُؤَالِ الْخَلْقِ طُرًّا وَسَلَّ رَبًّا كَرِيمًا ذَا هِبَاتٍ
وَدَعْ زَهْرَاتِ دُنْيَاكَ اللَّوَاتِي تَرَاهَا لَا مَحَالَةَ ذَاهِبَاتٍ





الحديث الثاني والثلاثون

[لَا ضَرَرًا وَلَا ضِرَارًا]

32 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم قَالَ: «لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَالْدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ مُرْسَلًا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وسلم، فَأَسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يَقْوِي بَعْضُهَا بَعْضًا ⁽¹⁾.

(الْخُدْرِيُّ): نسبة إلى جدّه خُدْرَةَ بن عوف.

وقوله: (عَنْهُ) الأولى عنهما.

(لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ): بالبناء على الفتح فيهما رواية، وخبر (لَا) محذوف، أي في ديننا، وهو خبر بمعنى النهي، أي لا يضرّ أحد غيره.

(1) صحيح. أخرجه مالك مرسلًا (1429)، ووصله الحاكم (2345)، والدارقطني (3079)،

والبيهقي (11384) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ووصله أحمد (22778)، وابن ماجه (2340)، والبيهقي (11877) عن عبادة بن الصامت

رضي الله عنه.

ووصله أحمد (2865)، وابن ماجه (2341)، والطبراني في الأوسط (3777)، وفي

الكبير (11576) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

والضَّرَارُ بكسر أوله، مجازاة من يضرّه، فإنّ العفو أقرب للتّقوى، أو المعنى لا يجازي من يضرّه بزيادة عن مثل فعله، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْتَدِ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾⁽¹⁾، ولذا كان معنى قوله في الحديث «وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ»⁽²⁾، لا تخنه بعد أن تنتصر منه في خيانتة لك، فإنّ من أخذ حقّه لا يُعَدُّ خائناً.

وقال الجوهرى: «الضَّرُّ والضَّرَارُ خلاف النِّفَع، وقد ضرّه وضرّاه بمعنى، والاسم الضَّرُّ»⁽³⁾، اهـ.

فعلى هذا يكون الجمع بينهما في الحديث للتأكيد، لكنّ الحمل على التأسيس أولى، فإنّ بعضهم قال: الضَّرُّ ما كان من واحد كالقتل، والضَّرَار ما كان من اثنين كالقتال، فإنّه مصدر ضارّ، و «فاعل» إنّما يكون بين اثنين غالباً.

(ابنُ مَاجَةٍ): بسكون الهاء وقفا ووصلاً، وجره بفتحة مقدّرة على آخره منع من ظهورها السكون العارض بنية الوقف.

وقوله: **(مُسْنَدًا)** هو المتّصل الذي لم يُحذف من إسناده أحد.

(مَالِكُ): أي ابن أنس، أستاذ الأئمة، حجّة الله في أرضه، وقد أُفردت ترجمته بالتأليف، وناهيك قول الإمام الشافعي: «مَالِكٌ أُسْتَاذِي،

(1) سورة البقرة: 194.

(2) حسن. أخرجه أبو داود (3535)، والترمذي (1264)، والدارمي (2639)، والحاكم (2296)، والبخاري (9002) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) انظر مادة: ضرر، في الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (719/2).

وَعَنْهُ أَخَذْتُ الْعِلْمَ، وَمَا أَحَدٌ أَمِنُ عَلَيَّ مِنْ مَالِكٍ، وَجَعَلْتُ مَالِكًا حُجَّةً بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِذَا ذُكِرَ الْعُلَمَاءُ فَمَالِكُ النَّجْمِ الثَّاقِبُ، وَلَمْ يَبْلُغْ أَحَدٌ مَبْلَغَ مَالِكٍ فِي الْعِلْمِ بِحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ وَصَيَانَتِهِ⁽¹⁾.

وقال: «جُبِلْتُ عَلَى أَنِّي لَا أَقْلِبُ الْوَرَقَةَ بِحَضْرَةِ مَالِكٍ»⁽²⁾.

وقال الإمام أحمد: «كَانَ مَالِكٌ مَهِيئًا فِي مَجْلِسِهِ، لَا يُرَدُّ عَلَيْهِ أَغْطَا مَا لَهُ»⁽³⁾.

ورأى عمر بن يحيى بن سعد الأنصاري في الليلة التي مات فيها مالك قائلاً يقول:

لَقَدْ أَصْبَحَ الْإِسْلَامُ زُغْرَعَ رُكْنُهُ غَدَاةَ ثَوَى الْهَادِي إِلَى مَلْحَدِ الْقَبْرِ
إِمَامٌ هُدَى مَا زَالَ لِلْعِلْمِ صَائِنًا عَلَيْهِ سَلَامُ اللَّهِ فِي آخِرِ الدَّهْرِ
قَالَ: فَانْتَبَهْتُ فَكَتَبْتُ الْبَيْتَيْنِ عَلَى السَّرَاجِ، وَإِذَا الصَّارِخَةُ عَلَى مَالِكٍ⁽⁴⁾.

(مُرْسَلًا): هو عند المحدثين ما حُذِفَ من إسناده الصَّحَابِيُّ.

(1) انظر ترتيب المدارك وتقريب المسالك (1/75 - 76)، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (ص: 15).

(2) ذكر أبو شامة في إبراز المعاني من حرز الأمانى (ص: 769) عن الشافعي أنه قال: «كُنْتُ أَصْفَحُ الْوَرَقَةَ بَيْنَ يَدَيَّ مَالِكٍ تَصَفُّحًا رَقِيقًا هَيَّئَةً لَهُ، لِئَلَّا يَسْمَعَ وَقَعَهَا».

(3) انظر الديباج المذهب (ص: 24).

(4) انظر ترتيب المدارك (2/147)، وسير أعلام النبلاء (8/131)، والديباج المذهب (ص: 28).

الحديث الثالث والثلاثون [البينة على المدعي واليمين على من أنكر]

33 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالُ أَمْوَالٍ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ ⁽¹⁾ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَبَعْضُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ⁽²⁾.

(لَوْ): هي حرف امتناع لامتناع، أي تقتضي امتناع الجواب لامتناع الشرط، والمراد بقوله في الجواب: (لَادَّعَى) لأخذ، وعبر بالدعوى لأنها السبب في الأخذ، فالمعنى امتنع أخذ رجال أموال قوم لامتناع الإعطاء بالدعوى، ومفعول (يُعْطَى النَّاسُ) محذوف، أي الأموال والدماء.

(1) حسن. أخرجه البيهقي (21201).

(2) الذي في الصحيحين البخاري (2668)، ومسلم (1117) قال ابن أبي مليكة: كتب ابن عباس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ».

وفي رواية للبخاري (4552)، ومسلم (1711) عن ابن عباس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ».

(رِجَالٌ): لا مفهوم له.

(قَوْمٌ): قيل خاصّ بالرجال، لقيامهم بالمهمّات، ولظاهر قوله تعالى:

﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَبَثٍ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا فِسَاءً مِنْ فِسَاءٍ﴾⁽¹⁾، والمراد هنا ما يشمل النساء.

(لَكِنْ): هي هنا للاستدراك، والنفي مقدّر قبلها لتكون واقعة بين نفي وإثبات على مقتضى قانونها، أي لا يُعطى الناس شيئاً بدعواهم المجردة، لكن البينة إلخ، وهي مأخوذة من البيان لإفادتها له، وكانت على المدّعي لادّعائه خلاف الأصل فيقوى بها، كما أنّ اليمين الضعيفة عنها جُعِلَتْ على المُنْكَرِ المتمسّك بالأصل ليحصل التّعادل بين الفريقين.

(هَكَذَا): أي بهذا اللفظ.



(1) سورة الحجرات: 11.

الحديث الرابع والثلاثون
[النهي عن المنكر من الإيمان]

34 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».
رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(مَنْ رَأَى): أي علم.

(مِنْكُمْ): أيها القادرون من المسلمين، فهو خطاب لجميع الأمة،
حاضرها بالمشافهة وغائبها بالتبعية.

(مُنْكَرًا): أي شيئاً ينكره الشرع.

(فَلْيُغَيِّرْهُ): أي يزيله.

(بِيَدِهِ): وجوباً عينياً إن انفراد، وكفائياً إن شاركه غيره.

(1) أخرجه أحمد (11073)، ومسلم (49)، وابن ماجه (4013)، وأبو داود الطيالسي (2310)، وعبد بن حميد في المنتخب (906)، وابن حبان في صحيحه (307)، والبيهقي (11613).

ومحلّ ذلك إن عُلِمَتِ الإفادة ولم يؤدّ النّهي إلى مفسدة أعظم، وكان المنكر مجمعا على تحريمه، وكان ظاهرا في الخارج لا مستترا به فاعله.

وظاهر الحديث أنّ الإنسان يلزمه الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر وإن لم يمثل هو ذلك، وهو كذلك، لما في الحديث الآخر «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوهُ، وَأَنْهُوا عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تَجْتَنِبُوهُ»⁽¹⁾.

(فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ): بأن خاف على نفس أو عضو أو مال أو إثارة فتنة.

(فَبَقَلْبِهِ): أي فينكر بقلبه، إذ لا تغيير بالقلب.

(وَذَلِكَ): أي الإنكار بالقلب.

(أَضْعَفُ الْإِيمَانِ): أي الأعمال، لإطلاق الإيمان عليها، فإنّه قد يكون من أقوى النّاس إيمانا، أو المراد أنّ ذلك أقلّ آثار الإيمان وثمراته.



(1) ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (981)، وفي المعجم الأوسط (6628) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.



الحديث الخامس والثلاثون
[تَعْظِيمُ حُرْمَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَبَيَانُ حُقُوقِهِمْ]

35 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَحْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِزُّهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ ⁽¹⁾.

(لَا تَحَاسَدُوا): أصله تتحاسدوا، حُذِفَتْ إحدى التَّاءين تخفيفاً، وكذا ما بعده، أي لا يتمنّ بعضكم زوال نعمة بعض، وقد ذكرنا في كتابنا تحفة العصر الجديد ما يتعلق بالحسد وغيره، فعليك به إن أردت المزيد.

(وَلَا تَنَاجَشُوا): أي لا يزد بعضكم في السلعة ليغرّ غيره ويشير رغبته لمشتراها، من نَجَشَتِ الصِّيد، إذا أثرته.

(وَلَا تَبَاغَضُوا): أي لا تتعاطوا أسباب البغض، وإلا فهو كالحب قهري.

(1) أخرجه أحمد (7727)، ومسلم (2564)، وابن ماجه (4213)، وعبد بن حميد في المنتخب (1442)، والبخاري (8778)، والبيهقي (11496).

(وَلَا تَدَابَرُوا): أي لا يدبر بعضكم عن بعض بهجرانه فوق ثلاثة أيام وحرمانه من الحقوق التي أوجبها له الإسلام، والتباعد لا يستلزم التدابر، فإن المتباغضين قد لا يفترقان، وكذلك التدابر لا يستلزم التباعد، فإن المتدابرين لمصلحة قد يتحابان، على حدّ قوله: «لَا يَكُتُمُ الْحُبَّ إِلَّا خَشْيَةُ التُّهْمِ»، فلذلك لم يكتف في الحديث بأحدهما.

(وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ ... إلخ): بأن يقول للمشتري زمن الخيار: افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص منه، ومثله الشراء على الشراء، بأن يقول للبائع زمن الخيار: افسخه وأنا أشتريه بأعلى.

(وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ): أي يا عباد الله.

(إِخْوَانًا): أي اكتسبوا ما تصيرون به إخوانا ممّا سبق وغيره، ولذا زاد في البيان بقوله: **(الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ)**، أي في الدين، **(لَا يَظْلِمُهُ ... إلى آخره).**

ومما قيل في التحذير من الظلم ⁽¹⁾:

لَا تَظْلِمَنَّ إِذَا مَا كُنْتَ مُقْتَدِرًا فَالظُّلْمُ آخِرُهُ يَأْتِيكَ بِالنَّدَمِ

نَامَتْ عُيُونُكَ وَالْمَظْلُومُ مُتَّبِعُهُ يَدْعُو عَلَيْكَ وَعَيْنُ اللَّهِ لَمْ تَنْمِ

(وَلَا يَخْذُلُهُ): بضمّ الذال المعجمة، أي لا يترك نصرته ولا نصيحته،

قال تعالى: ﴿وَإِنْ إِسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ ⁽²⁾.

(1) البيتان من «البسيط»، وهما منسوبان لعلي بن أبي طالب (عليه السلام)، انظر ديوان علي بن أبي طالب (ص: 93).

(2) سورة الأنفال: 72.

(وَلَا يَكْذِبُهُ): بفتح الياء وتخفيف الذال المكسورة على الأشهر، وضبطه المصنّف بضمّ أوّله، أي لا يخبره بأمر على خلاف الواقع، لأنّه غشّ وخيانة، وما ألطف قول بعضهم:

الصِّدْقُ فِي أَقْوَالِنَا أَقْوَى لَنَا وَالْكَذِبُ فِي أَفْعَالِنَا أَفْعَى لَنَا
وَهُمْ يَقُولُونَ: هُمْ أَشْيَاخُنَا فَمَا لَهُمْ قَدْ يَفْعَلُوا أَشْيَاخَنَا؟!

(وَلَا يَحْقِرُهُ): بفتح أوّله وبالقاف المكسورة، أي لا ينظر إليه بعين الحقارة والاستصغار.

(وَيُشِيرُ إلخ): هذه الجملة من الراوي، وإنّما عدل إلى المضارع إشارة لاستحضار تلك الحالة، وكانت الإشارة إلى صدره لأنّ القلب الذي فيه محلّ الخوف الحامل على التّقوى، فإنّها من تقوى القلوب.
(بِحَسَبِ امْرِئٍ): بإسكان السّين، أي كافيه.

(مَنْ الشَّرِّ): في أخلاقه.

(أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ): وكرّره لتأكيد حرمة المسلم، ولذا قال:
(كُلُّ الْمُسْلِمِ إلخ)، وهذا هو المقصد الأعلى من الحديث، وما سبق كالتمهيد له، و (كُلُّ) مبتدأ، وبإضافتها إلى المعرفة يُرَدُّ على من أنكر ذلك.

(دَمُهُ إلخ): بدل بعض من كلّ، وجعل هذه الثلاثة كلّ المسلم لشدة احتياجه إليها.

والعِزُّ بكسر العين موضع المدح والذّم من الإنسان.



الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ

[قَضَاءُ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ]

36 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ ⁽¹⁾.

(مَنْ نَفَسَ): أي فرّج وأزال.

(عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً): أي شدة، وخصّه لشرفه وزيادة ثواب فعل الخير معه، وإلا فالذمّي كذلك، وعبر فيما يأتي بـ (مسلم) تفنّنا.

(1) أخرجه أحمد (7427)، ومسلم (2699)، وأبو داود (4946)، والترمذي (1425)،

والنسائي في الكبرى (7248)، وابن ماجه (225).

(كُرْبَةٌ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ): مفهوم العدد لا يفيد حصرا، فإن الله تعالى يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾⁽¹⁾، أو أن كربة يوم القيامة تساوي أكثر من عشر كُرْبٍ من كُرْبِ الدُّنْيَا، ولذا خَصَّصَ الجزاء هنا بكرب يوم القيامة، إشارة إلى أن كرب الدُّنْيَا بالنسبة لها كَلَّا شيء، وعمم فيما يأتي إشارة لشدة الاحتياج لليسر، والستر في الدُّنْيَا أيضا إذ هي سجن المؤمن ومحلّ العورات والمعاصي.

(وَمَنْ يَسِّرْ إلخ): في خبر أحمد «مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ، وَتَنَكَّشَفَ كُرْبَتُهُ، فَلْيَفْرَجْ عَنْ مُعْسِرٍ»⁽²⁾.

وروي «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»⁽³⁾، وهذا من جملة ما زيد على السبعة المنظومين في قول بعضهم⁽⁴⁾:

إِمَامٌ مُحِبٌّ نَاشِئٌ مُتَصَدِّقٌ مُصَلٍّ وَبَاكِ خَائِفٍ سَطْوَةَ الْبَاسِ
يُظِلُّهُمْ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِظِلِّهِ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْحَشْرِ لَا ظِلَّ لِلنَّاسِ

(وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا): أي ستر عورته الحسيّة والمعنويّة، بأن رآه يفعل معصية خصوصا إذا كان من ذوي الهيآت الغير المعروفين بالفساد، لما

(1) اليتان لشهاب الدين أبي شامة المقدسي المتوفى سنة 665هـ. 1266م، انظر الوافي بالوفيات (69/18).

(2) ضعيف. أخرجه أحمد (4749)، وعبد بن حميد (826) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(3) أخرجه أحمد (15521)، ومسلم (3006)، والدارمي (2630)، وابن حبان (5044)، والحاكم (2224)، عن أبي اليسر رضي الله عنه.

(4) سورة الأنعام: 160.

في الحديث: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ»⁽¹⁾، وأما المتجاهر بالفسق فينبغي رفعه للإمام لينكف.

(مَا كَانَ الْعَبْدُ): أي مدة دوام كونه (فِي عَوْنِ أَخِيهِ) بقلبه أو بدنه أو ماله أو جاهه، ول بعضهم⁽²⁾:

فُرِضَتْ عَلَى زَكَاةٍ مَا مَلَكَتْ يَدِي وَزَكَاةُ جَاهِي أَنْ أُعِينَ وَأَشْفَعَا

وفي الحديث «مَنْ سَعَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ قُضِيَ لَهُ أَوْ لَمْ تُقْضَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَكُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ»⁽³⁾.

(وَمَنْ سَلَكَ): أي دخل.

(طَرِيقًا): حسياً أو معنوياً، كالجلوس للتدريس أو التأليف.

(يَلْتَمِسُ): أي يطلب.

(فِيهِ عِلْمًا): والمراد مع العمل به، وفي الحديث «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عُتَقَاءِ اللَّهِ مِنَ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْمُتَعَلِّمِينَ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح. أخرجه الشافعي (287)، وأحمد (25474)، والبخاري في الأدب المفرد (465)،

وأبو داود (4375)، والنسائي في الكبرى (7253)، وابن حبان (94) عن عائشة رضي الله عنها.

(2) البيت من «الكامل»، وهو للحسن بن سهل، رواه أبو الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى

الجريري النهرواني في المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافعي (ص: 66).

(3) ضعيف. نسبه ابن الملقن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح (348/28) للمنزري في

جزء غفران الذنوب ما تقدم منها وما تأخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، وقال الحافظ

ابن حجر في فتح الباري (451/10): «عن ابن عباس سنده ضعيف».

(4) قال العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة

الناس (262/2): «قال ابن حجر نقلاً عن السيوطي: كذب موضوع».

وقوله: **(به)** أي بذلك السلوك، وفي بعض النسخ عدم ذكرها.

(مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ): كمسجد ورباط ومدرسة، وليس ذلك بقيد، وإنما خصّها لشرفها، ولأنّ العبادة فيها أفضل.

(يَتْلُونَ إلخ): حال من **(قَوْم)** لتخصيصه، ثمّ يحتمل أن تكون تلاوتهم جملة واحدة كما هو الواقع في غالب البلاد، ويحتمل أن يقرأ كلّ واحد منفرداً شيئاً منه، وعلى هذا حمل الحديث إمامنا مالك، لكرهته الاجتماع على القراءة جملة واحدة، وأصل الدّراسة التّعهّد للشيء، وذلك شامل لجميع ما يناط بالقرآن من التّعلّم والتّعليم.

(السَّكِينَةُ): أي الطّمانينة والوقار، لقوله تعالى: ﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَظْمِينَ الْقُلُوبِ﴾ (28) ⁽¹⁾.

وقوله: **(وَعَشِيَّتُهُمْ)** أي غطّتهم **(الرَّحْمَةُ).**

(وَحَفَّتُهُمْ): أي أحاطت بهم **(الْمَلَأَتْكَ)** فرحا بهم.

(وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ): أي أثنى عليهم في المقرّبين عنده مباهاة بهم، فهي عندية مكانة، أي شرف لا مكان، تعالى الله عن ذلك.

(وَمَنْ بَطْأ إلخ): الإبطاء والتبطئة نقيض السرعة، أي قصر به عمله السيئ فأخّره.

(لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسْبُهُ): أي لم ينجر نقصه به، ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْيَكُمْ﴾ (2) ⁽²⁾.

(1) سورة الرعد: 28.

(2) سورة الحجرات: 13.

وفي الحديث «إِثْنُونِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَعْمَالِكُمْ لَا بِأَنْسَابِكُمْ، فَإِنِّي لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»⁽¹⁾.

وهذا محمول على ما قبل دخول الجنة، وأما بعده فقد ورد: «أَنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ دَرَجَةَ الْمُؤْمِنِ فِي دَرَجَتِهِ وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ لَتَقَرَّبَ بِهِمْ عَيْنُهُ»⁽²⁾.



(1) قال ابن حجر في الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف (ص: 12): «لم أجده». وقال الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري (91/1): «غريب جدا».

ومما ورد في معناه ما أخرجه البخاري (2753)، ومسلم (206) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾⁽²¹⁴⁾ [الشعراء: 214]، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اسْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير (675/2 رقم: 3660) عن الحكم بن ميثاء مرسلاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّبِيِّ الْمُتَّقُونَ فَكُونُوا أَنْتُمْ بِسَبِيلِ ذَلِكَ فَانْظُرُوا أَنْ لَا يَلْقَانِي النَّاسُ يَحْمِلُونَ الْأَعْمَالَ، وَتَلْقُونِي بِالدُّنْيَا تَحْمِلُونَهَا فَأُضِدَّ عَنْكُمْ بِوَجْهِي، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّحْيُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁶⁸⁾ [آل عمران: 68]».

(2) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (3009)، وهناد في الزهد (179)، والطبري في التفسير (467/22)، والحاكم (3744)، والبيهقي في السنن (21290)، وابن أبي حاتم في التفسير (18683).



الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ
[أَجْرُ مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً أَوْ هَمَّ بِهَا]

37 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِيمَا يَزُويهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا بِهِذِهِ الْحُرُوفِ ⁽¹⁾.

فَانْظُرْ يَا أَخِي وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْأَلْفَافَ.

وَقَوْلُهُ: «عِنْدَهُ» إِشَارَةٌ إِلَى الْاِغْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَوْلُهُ: «كَامِلَةً» لِلتَّأْكِيدِ وَشِدَّةِ الْاِغْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: «كَتَبَهَا اللَّهُ حَسَنَةً كَامِلَةً» فَأَكَّدَهَا بِ «كَامِلَةً»، «وَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»، فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِ «وَاحِدَةً» وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِ «كَامِلَةً»، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِثَّةُ، سُبْحَانَهُ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (6491)، ومسلم (131).

(عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ): أي تعاضم، (وَتَعَالَى): أي تنزه عن كل ما لا يليق به، وظاهره أنه حديث قدسي، ويحتمل أنه نبوي، ويكون قوله: (فِيمَا يَزُوي عَنْ رَبِّهِ) معناه فيما يحكيه عن فضل ربّه.

(كَتَبَ): أي قدّر وأثبت في سابق علمه، أو أمر الحفظة بالكتابة.

(ثُمَّ يَبَيِّنُ): أي فصل (ذَلِكَ) أي المذكور، والضمير في (يَبَيِّنُ) لله إن كان الحديث قدسياً، وللنبي إن كان نبوياً، فتكون هذه الجملة من كلام الراوي على الثاني، ومن كلام النبي على الأول، والتفصيل هو قوله: (فَمَنْ هُمْ)، أي قصد الفعل راجحاً، فبالأولى العزم الذي فيه الجزم، بل هذا يُكْتَبُ من الحسنات والسيئات، لحديث: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالِ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»⁽¹⁾، غير أن العزم على فعل الكبيرة وإن كان سيئة لا يكون مثل فعلها، والحاصل أن مراتب ما يقع في النفس خمس، لأن ما يلقي فيها أولاً يقال له: هاجس، ولا مؤاخذه به إجماعاً، لأنه وارد لا يستطيع العبد دفعه، ثم إذا جرى فيها يقال له: خاطر، ثم إذا تردد الإنسان هل يفعله أو لا؟ يقال له: حديث النفس، ولا مؤاخذه بهما أيضاً، ثم إذا هم أي قصد الفعل راجحاً وهي المرتبة الرابعة، فإنَّ الحسنة التي هم تكتب بخلاف السيئة، ثم إذا عزم وهي المرتبة الخامسة فإنَّ ما عزم عليه يُكْتَبُ، لا فرق بين الحسنة والسيئة على الصحيح، لأنه في قوة الفعل، ثم إنَّ اطلاع الكرام الكاتبين على الهم

(1) متفق عليه عن أبي بكرَةَ رضي الله عنه. أخرجه البخاري (31)، ومسلم (2888).

والعزم يكون بطريق الكشف، أو بإعلام من الله، أو بريح تظهر من القلب طيبة للحسن وخبيثة للخيث، وإنما كتب الهمم حسنة لأنه سبب لعمل الخير، وسبب الخير خير، والهمم بالسيئة وإن كان شرًا فإنه يُدفع بكف النفس، وهو حسنة، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾⁽¹⁾.

(عنده): هذه عندية شرف لا مكان، فإنه تعالى منزّه عن المكان والزمان.

(عشر حسنات): قال بعض العارفين: إنما كانت العشرة أقل درجات الثواب، لأنّ الحسنة تصدر بظهور القلب، كما أنّ السيئة تصدر بظهور النفس، فأقل درجات ثوابها أن يصل بها صاحبها إلى مقام القلب الذي يتلو مقام النفس في الارتقاء تلو مراتب العشرات للأحاد في الأعداد، والسيئة تُكتب واحدة لأنه لا مقام أدون من مقام النفس، فتتحطّ إليه.

(ضعف): بكسر الضاد، أي مثل.

(إلى أضعاف كثيرة): أي بحسب خلوص النيّة وزيادة الإخلاص، والله يضاعف لمن يشاء.

(فلم يعملها): أي خوفا من الله، وأمّا لتعطيل أسبابها فلا يكتب له ولا عليه شيء.

(فانظر يا أخي): أراد به الاعتبار العقلي والنظر بالبصيرة، أي تدبّر هذه الألفاظ المشعرة بأنّ مقام الفضل أوسع من مقام العدل.

(1) سورة هود: 114.

(وَالْمِنَّةُ): أي النعمة، من المنّ وهو الإنعام، ويطلق على تعداد النعم استكثاراً لها، وهو من الله محمود، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُم بِلِ اللَّهِ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْكُمْ لِلْإِيمَنِ﴾⁽¹⁾، وأما من غيره ما عدا الشيخ والوالد فلا، وما أَلطف قول الزمخشري: «طَعْمُ الْآلَاءِ أَخْلَى مِنَ الْمَنِّ، وَهُوَ أَمْرٌ مِنَ الْآلَاءِ عِنْدَ الْمَنِّ»⁽²⁾.

أراد بالآلاء الأولى النعم، والثانية بوزن سحاب الشجر المرّ، وبالمَنّ الأول ما نزل من السماء قرين السلوى، وبالثاني تعداد النعم.

ولبعضهم في ذلك مع حسن التورية:

إِذَا غَرَسْتَ جَمِيلاً فَاسْقِهِ غَدَقًا مِنْ الْمَكَارِمِ كَيْ يَنْمُو لَكَ الثَّمَرُ
وَلَا تُشْنُهُ بِمَنْ إِنَّهُمْ ذَكَرُوا مِنْ عَادَةِ الْمَنِّ أَنْ يُؤْذَى بِهِ الشَّجَرُ
(سُبْحَانَهُ): أي تنزيها له، تعالى عن كلّ ما لا يليق به، فهو علم على التّسييح، أي التّزيه.

(لَا نُخْصِي ثَنَاءً): أي لا نقدر أن نثني.

(عَلَيْهِ): ونحيط بالثناء الكامل في مقابلة نعمة من نعمه، فكيف إذا كانت نعمه لا تحصى، ومكارم ألطافه لا تُستَقْصَى، والحاصل أنّ لفظ هذا الحديث طابق معناه في إفادة فضل الله وتطوّله على عباده، حيث ضاعف الأجر وأوصل عبده إلى بلوغ مراده، واعتنى بحسناته عنده فكمّلها، وتجاوز عن سيئاته فخفّفها وقلّلها، والله درّ من قال:

(1) سورة الحجرات: 17.

(2) انظر تفسير الزمخشري الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (311/1).

يَا خَالِقَ الْخَلْقِ يَا مَنْ لَا شَرِيكَ لَهُ طُوبَى لِمَنْ عَاشَ بَيْنَ النَّاسِ يَهْوَاكَ
إِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ قَدْ رَأَى طَرْفًا مِنْ فَرْطِ لُطْفِكَ رَبِّي كَيْفَ يَنْسَاكَ
وَكَيْفَ يَأْنُسُ رُوحَ الْعَارِفِينَ وَإِنْ دَامَ الشُّرُورُ لَهُمْ إِلَّا بِلُقْيَاكَ
وَاللَّهُ مَا فَرَحْتُ رُوحِي وَلَا أَنْسْتُ فِي الدَّهْرِ مَا بَقِيَتْ إِلَّا بِذِكْرَاكَ

وَأَنَا أَقُولُ رَاجِيَا مِنَ الْكَرِيمِ الْقَبُولُ:

رَبِّ إِنِّي بِجَاهِ خَيْرِ الْبَرَائِيَا أَرْتَجِي لُطْفَكَ الْعَمِيمَ لِأَنْجُو
فَأَنَا الْعَبْدُ قَدْ دَعَوْتُ مَجِيدًا ذَا عَطَاءٍ وَلِلْإِجَابَةِ أَرْجُو
وَيَقِينِي بِأَنْ ظَنِّي يَقِينِي مِنْ خِلَافِ النَّعِيمِ وَالْفَضْلِ مَرْجُو





الحديث الثامن والثلاثون
[التحذير من إيذاء الصالحين]

38 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ.

وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ.
وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ».
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ⁽¹⁾.

(مَنْ عَادَى): أي آذى وأغضب، بالفعل أو القول ⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري (6502)، والبخاري (8750)، وابن حبان (347)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (4/1)، والبيهقي (6395)، والبعوي في شرح السنة (1247).

(2) أخرج أحمد في الزهد (342)، وابن الجوزي في التبصرة (ص: 222)، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم (1894)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (11/1)، عن وهب بن منبه أن الله عز وجل قال لموسى عليه السلام: «اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا، أَوْ أَخَافَهُ، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ وَبَادَأَنِي، وَعَرَضَ بِنَفْسِهِ، وَدَعَانِي إِلَيْهَا، فَأَنَا أَسْرِعُ شَيْءٍ إِلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِي، أَيْظُنُّ الَّذِي يُحَارِبُنِي أَنْ يَقُومَ لِي؟ أَوْ يَظُنُّ الَّذِي يُعَازِينِي أَنْ يُعْجِزَنِي؟ أَوْ يَظُنُّ الَّذِي يُبَارِزُنِي أَنْ يَسْبِقَنِي أَوْ يَقُوتَنِي؟ وَكَيْفَ وَأَنَا الثَّائِرُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ لَا أَكِلُ نُصْرَتَهُمْ إِلَى غَيْرِي؟».

وقوله: **(لي)** حال من **(وليًا)** مقدّم عليه لتنكيره، وفيه إشارة إلى أنّ المحذّر منه معاداة الولي من حيث ولايته لا مطلقاً، فإنّه لا مانع من الخصومة معه في نحو حق⁽¹⁾.

والوليّ فاعيل بمعنى فاعل، لأنّه والى عبادة الله وطاعته من غير تخلّل معصية، قال تعالى: ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُنْقَوُونَ﴾⁽²⁾، أو بمعنى مفعول، لأنّ الله تعالى والاه بالحفظ والرعاية.

(فَقَدْ آذَنُتُهُ): أي أعلمته.

(بِالْحَزْبِ): أي لازمه، وهو التّعريض للهلاك.

(وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ): أي إلى رضائي وثوابي.

(أَحَبُّ): صفة **(شَيْءٍ)**، وجزّه بالفتحة لمنعه من الصّرف للوصفيّة ووزن الفعل، ويجوز رفعه على أنّه خبر لمبتدأ محذوف.

(1) قال يحيى بن هُبَيْرَة في الإفصاح عن معاني الصحاح (303/7): «ومعنى قوله: «من عادى له ولياً» أي اتّخذ عدوّاً، ولا أرى المعنى إلّا أنّه عاداه من أجل ولايته الله، فإنّه يشير إلى الحذر من إيذاء قلوب أولياء الله عزّ وجلّ على الإطلاق، إلّا أنّه إذا كانت الأحوال تقتضي نزاعاً بين وليين لله في محاكمة أو خصومة راجعة إلى استخراج حقّ أو كشف غامض، فإنّ هذا لا يتناول هذا القول، لكنّه قد جرى بين أبي بكر وعمر خصومة، وبين العباس وعلي، وبين كثير من الصّحابة رضي الله عنهم ما جرى، وكلّهم كانوا أولياء الله عزّ وجلّ، إلّا أنّ هذا يتناول من عادى وليّاً لله مع كونه يشير إلى التحذير من إيذاء وليّ الله».

(2) سورة الأنفال: 34.

(مِمَّا افْتَرَضْتُهُ): أي لأنّ الفرائض والتكاليف هي الأمانة التي عُرِضَتْ على السّماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن أي خفن منها، وحملها الإنسان، فهي كالأساس والتّقل كالبناء عليه.

(كُنْتُ سَمْعُهُ إلخ): أي أجعل سلطان حبّي غالباً عليه حتّى يسلب عنه الاهتمام بشيء غير ما يقربّه إليّ، فلا يسمع ولا يبصر ولا يفعل إلّا ما يزيد قربّه لديّ، أو أنّ هذا إشارة إلى المقام الذي يفنى فيه المحبّ عن أفعاله وصفاته، فإنّ المحبّة إذا صفت جذبت صفات المحبوب تعطفاً على المحبّ المخلص، فيقول عند ذلك:

أَنَا مَنْ أَهْوَى وَمَنْ أَهْوَى أَنَا (1)

أو المعنى أنّ من استعلت به درجة المحبوبة كنت مستويا بنور وجهي على عرش قلبه، فيكون سمعه من نوري يسمع به، وبصره من نوري يبصر به، ويده من نوري يبطش بها، ورجله من نوري يمشي بها، فيكون قائماً بنوري حيّاً به، لأنّ مصدر أعماله وهو القلب صار عرشاً لنور الله، ولا يصدر من النور إلّا النور، ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ (2).
(يَبْطِشُ): بفتح أوّله، وكسر ثالثه أشهر من ضمّه.

(1) البيت منسوب للحلاج، انظر ديوان الحلاج (ص: 166)؛ وتمام الأبيات:

أَنَا مَنْ أَهْوَى وَمَنْ أَهْوَى أَنَا نَحْنُ رُوحَانِ حَلَلْنَا بَدَنًا
نَحْنُ مَذْكُتَا عَلَى عَهْدِ الْهَوَى يُضْرَبُ الْأَمْثَالُ لِلنَّاسِ بِنَا
فَإِذَا أَبْصَرْتَنِي أَبْصَرْتَهُ وَإِذَا أَبْصَرْتَهُ أَبْصَرْتَنَا

(2) سورة النور: 40.

(وَلَيْتَ سَأَلَنِي) بلام القسم، وفي بعض النسخ بدونها، وحذف المعمول لإفادة العموم.

(لَأُعْطِيَنَّه): باللام الواقعة في جواب القسم، وفي بعض النسخ «أُعْطِيَتْهُ».

(وَلَيْتَ اسْتَعَاذَنِي): بالنون بعد الذال، وفي رواية بالباء، أي طلب منّي الإعانة، ولا يخفى ما في هذا الحديث من الجمع بين الشريعة والحقيقة.





الحديث التاسع والثلاثون
[التجاوز عن المخطئ والناسي والمكره]

39 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ».
حديث حسن، رواه ابن ماجه، والبيهقي، وغيرهما⁽¹⁾.

(تَجَاوَزَ لِي): أي عفا وصفح لأجلي.

(عَنْ أُمَّتِي): أي أمة الإجابة.

(الْخَطَأُ): أي إثم، لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾⁽²⁾، وهو ضدّ العمد، بأن يقصد شيئاً فيخالف غير ما قصد، وأمّا إلزام الدّية فلتكون جابراً لورثة المجني عليه.

(وَالنِّسْيَانَ): هو ترك التفكير بلا قصد بعد حصول العلم، فمن اقترف ذنباً نسياناً، أو ترك طاعة كذلك، ارتفع عنه الإثم.

(1) حسن. أخرجه ابن ماجه (2045)، وابن حبان (7219)، والحاكم (2801)، والضياء المقدسي في المختارة (169)، والطبراني في الأوسط (2137)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (4649)، والبيهقي (15094).

(2) سورة الأحزاب: 5.

وظاهر الحديث أنّ هذا خصوصية لهذه الأمة، كرامة لنبينا ﷺ،
ولذلك أمرنا أن نقول: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾⁽¹⁾ طلبا لإدامة
هذه النعمة العظمى.

(وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ): أي فعلوه كرها، فلا يكفّر من أكرهه على الردّة
فتلقّظ بها وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا يصحّ إعتاقه ولا طلاقه ولا شيء
من تصرفاته، لقوله ﷺ: «لَا طَلَّاقَ فِي إِغْلَاقٍ»⁽²⁾، أي إكراه، خلافا لأبي
حنيفة في الطلاق.

والحديث مخصوص بغير الإكراه على نحو القتل والزنا، فإنّ عليه
القوّد⁽³⁾ والحدّ، والكلام في الإكراه بغير حقّ، وأمّا به فهو غير مانع من
لزوم ما أكره عليه، إذ هو كالطّوع.



(1) سورة البقرة: 286.

(2) حسن. أخرجه أحمد (26360)، وأبو داود (2193)، وابن ماجه (2046)، والحاكم
(2802)، والدارقطني (3988)، وأبو يعلى (4444)، والطبراني في مسند الشاميين
(500)، والبيهقي (15097) عن عائشة رضى الله عنها.

(3) القوّد: القصاض.



الحديث الأربعون
[اغتنام الأوقات قبل الوفاة]

40. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَنْكِبِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَطَّرِ الصُّبْحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَطَّرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ».
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ⁽¹⁾.

(بِمَنْكِبِي): بفتح الميم وكسر الكاف، مجمع العضد والكتف، يروى بالثنية والإفراد، وذلك ليتفطن لما يُلقَى إليه.
وقوله: (أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) أي طريق، أرقى ممّا قبله في التّباعّد عن الدّنيا، وفي الحقيقة الدّنيا دار مرور وجسر عبور، فطوبى لمن قیل فيهم من بعض واصفهم ⁽²⁾:

إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا فُطِنَا طَلَّقُوا الدُّنْيَا وَخَافُوا الْفِتْنَا
نَظَرُوا فِيهَا فَلَمَّا عَلِمُوا أَنَّهَا لَيْسَتْ لِحَيِّ وَطَنَا

(1) أخرجه البخاري (6416)، وابن حبان (698)، والبيهقي (6512).

(2) الأبيات منسوبة للإمام الشافعي، انظر ديوانه (ص: 145).

جَعَلُوهَا لُجَّةً وَاتَّخَذُوا صَالِحَ الْأَعْمَالِ فِيهَا سَفُنًا
وفي الحديث «لَا يَبِيتُ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ»⁽¹⁾، فلعل أن
يبيت من أهل الدنيا ويصبح في أهل الآخرة، فكم من مستقبل يوما أو
عملا لا يستكمله؛ ولبعضهم⁽²⁾:

تَبْغِي مِنَ الدُّنْيَا الْكَثِيرَ وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْهَا مِثْلُ زَادِ الرَّابِ⁽³⁾
لَا تَعْجَبَنَّ بِمَا تَرَى فَكَأَنَّهُ قَدْ زَالَ عَنْكَ زَوَالُ أُمْسِ الدَّاهِبِ
وما ألطف ما قيل⁽⁴⁾:

إِذَا كَانَ شَيْءٌ لَا يُسَاوِي جَمِيعُهُ جَنَاحَ بَعُوضٍ عِنْدَ مَنْ أَنْتَ عَبْدُهُ
وَأَشْغَلَ جُزْءٌ مِنْهُ كُلَّكَ مَا الَّذِي يَكُونُ عَلَى ذَا الْحَالِ قَدْرُكَ عِنْدَهُ
فاحذر أن تكون ممن قال الله فيهم: ﴿ذَرَهُمْ يَاكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا
وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾⁽⁵⁾.

(يقول): أي أخذنا من الحديث، فإنَّ الغريب إذا أمسى وأصبح لا
يتوقع إلا سيره إلى وطنه.

(1) متفق عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما. أخرجه البخاري (2738)، ومسلم (1627)، ولفظه
عندهما: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ
عِنْدَهُ».

(2) البيتان لأبي العتاهية، انظر ديوانه (ص: 55).

(3) كذا في الأصل، والمثبت في الديوان: الداهب.

(4) انظر الفوائد لابن القيم الجوزية (ص: 42)، والمجالس الوعظية في شرح أحاديث خير
البرية للسفيري (132/1).

(5) سورة الحجر: 3.

(وَأَخَذُ إلخ): أي اغتنم العمل الصالح في أيام صحّتك قبل أن يمنعك المرض فتبعد عن أمنتك، فإنّ الفرصة تمرّ مرّ السحاب، وتأمل بفكرك الثاقب هذا الخطاب ⁽¹⁾.

إِذَا هَبَّتْ رِيَا حُكَ فَاعْتَنِمَهَا فَإِنَّ لِكُلِّ خَافِقَةٍ سُكُونٌ
وَلَا تَغْفُلْ عَنِ الْإِحْسَانِ فِيهَا فَمَا تَذَرِي السُّكُونَ مَتَى يَكُونُ
إِذَا طَالَتْ يَدَاكَ فَلَا تَقْصُرْ فَإِنَّ الدَّهْرَ عَادَتْهُ يَخُونُ
ومما قيل في قصر الأمل وتعجيل العمل:

إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ مَتَاعٌ وَالْغُرُورُ الْغُرُورُ مَنْ يَصْطَفِيهَا
مَا مَضَى فَاتٌ وَالْمُؤَمَّلُ غَيْبٌ وَلَكَ السَّاعَةُ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا

ولهذا لم يضع رسول الله ﷺ لَبَنَةً عَلَى لَبَنَةٍ، وقال: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَرَائِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا» ⁽²⁾.

وفي الحديث: «اعْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ» ⁽³⁾.

(1) انظر أدب الدنيا والدين للماوردي (ص: 203).

(2) صحيح. أخرجه الترمذي (2377)، وابن ماجه (4109)، وأبو داود الطيالسي (275)، والبزار (1533)، والبيهقي في شعب الإيمان (9930) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(3) صحيح. أخرجه ابن المبارك في الزهد (2)، وابن أبي شيبة (34319)، والنسائي في الكبرى (11832)، والقضاعي في مسند الشهاب (729)، والبعوي في شرح السنة (4021)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (148/4) عن عمرو بن ميثون رضي الله عنه.



الحديث الحادي والأربعون
[لُزُومُ السُّنَّةِ]

41. عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كُتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ⁽¹⁾.

(ابن العاص): بدون ياء عند بعض المحدثين، وبعضهم يثبتها.

(هَوَاهُ): يطلق الهوى بالقصر على الميل إلى خلاف الحق، وعلى مطلق الميل وهو المراد هنا، وجمعه أهواء، وأما الهواء بالمد فهو ما بين السماء والأرض، وجمعه أهوية.

ومن اللطائف أَنَّ بَعْضَ الْعَارِفِينَ رَأَى رَجُلًا فِي غُرْفَةٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي بَلَغَ بِهِ إِلَى هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ، فَقَالَ: تَرَكْتُ الْهَوَى فَسَكَنْتُ فِي الْهَوَاءِ ⁽²⁾.

(1) أخرجه قوام السنة في الحجة في بيان المحجة (103)، وابن أبي عاصم في السنة (15)، وابن بطة في الإبانة (279)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (209)، والبغوي في شرح السنة (104).

(2) انظر الرسالة القشيرية (286/1)، وذم الهوى لابن الجوزي (ص: 22).

(تَبَعًا): أي تابعا.

(لَمَّا جِئْتُ بِهِ): من الشريعة الغراء، بأن يميل قلبه إليه بطبعه كميله إلى محبوبه، وعند ذلك يكون مؤمنا كاملا، وأمّا من اتّبع أهواءه فيقال له⁽¹⁾:

لَكَ أَلْفُ مَعْبُودٍ مَطَاعٍ أَمْرُهُ دُونَ الْإِلَهِ وَتَدَّعِي التَّوْحِيدَا

قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ لَا يُتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾⁽²⁾، ولا يخفى ما جمعه هذا الحديث مع وجازة لفظه.

(في كُتَابِ الْحُجَّةِ): حال من الضمير البارز في (رَوَيْنَاهُ)، وهو كتاب ألفه الأصفهاني⁽³⁾ في عقائد أهل السنة.

(1) البيت منسوب لربيعة العدوية.

(2) سورة القصص: 50.

(3) هو أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، الملقب بقوام السنة، المتوفى سنة 535 هـ - 1141 م، أحد الأعلام الحفاظ، ومن أئمة التفسير والحديث واللغة، صنّف الجامع في التفسير في ثلاثين مجلدا، والإيضاح في التفسير في أربع مجلدات، وتفسير بالفارسية في عدة مجلدات، ودلائل النبوة، والتذكرة في نحو ثلاثين جزءا، وسير السلف في تراجم الصحابة والتابعين، والترغيب والترهيب، وشرح الصحيحين، والحجة في بيان المحجة وغيرها. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (80/20 - 88)، وطبقات الشافعيين لابن كثير (ص: 591 - 594)، والوافي بالوفيات (9/127).



الحديث الثاني والأربعون

[فَضْلُ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ]

42. عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا بَنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا بَنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا بَنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ⁽¹⁾.

وَهَذَا آخِرُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَمَعْتُ قَوَاعِدَ الْإِسْلَامِ، وَتَضَمَّنَتْ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْأَدَابِ وَالْأَحْكَامِ.

(آدَمَ): هو أبو البشر، وأصله آدَمَ بهمزتين، فَخُفِّفَ، وهو غير منصرف للعلمية ووزن الفعل أو العجمة.

(مَا دَعَوْتَنِي): أي ما دمت تعبدني أو تسألني، فَإِنَّ الدَّعَاءَ قَدْ فُسِّرَ فِي الْقُرْآنِ بِهِمَا، وَ (مَا) مصدرية ظرفية، لقوله: (غَفَرْتُ).

(1) صحيح. أخرجه الترمذي (3540)، والبزار (6760)، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (1571).

(عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ): أي من الذنوب الكثيرة.

(وَلَا أَبَالِي): أي لا يعظم على كثرتها.

إن قلت: إنه جفّ القلم بما هو كائن، فما ثمرة الدعاء؟

قلت: إن الدعاء من جملة ما تعبّدنا الله به، وقد قال تعالى: ﴿ادْعُونِي﴾

أَسْتَجِبْ لَكُمْ⁽¹⁾، وما في علم الله غائب عنا، فلذا كان العبد على جناحي الرجاء والخوف اللذين بهما تتم العبوديّة، وقد قال عليه السّلام: «اعْمَلُوا فِكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»⁽²⁾.

وأنشد بعض الرّاجين⁽³⁾:

إِذَا كَثُرَتْ مِنْكَ الذُّنُوبُ فَدَاوِهَا بِرَفْعِ يَدٍ فِي اللَّيْلِ وَاللَّيْلِ مُظْلِمٌ
وَلَا تَقْنَطَنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّمَا قُنُوطُكَ مِنْهَا مِنْ خَطَايَاكَ أَعْظَمُ
فَرَحْمَتُهُ لِلْمُحْسِنِينَ كَرَامَةٌ وَرَحْمَتُهُ لِلْمُسْرِفِينَ تَكْرُمٌ
(عَنَان): كسحاب وزنا ومعنى.

(ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي): أي طلبت المغفرة، وإنّما يكون ذلك بالتّوبة، أي النّدم على المعصية مع العزم على عدم العود.

(1) سورة غافر: 60.

(2) متفق عليه عن علي بن أبي طالب عليه السلام. أخرجه البخاري (4949)، ومسلم (2647).

(3) الأبيات نسبها الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (105/18) لمحمد بن الحسين بن عبد الله بن أحمد بن يوسف بن الشبلي.

ويجدد التوبة كلما وقع في الذنب، وفي الحديث: «مَا أَصْرَ مَنْ اسْتَغْفَرَ، - أي تاب - وَلَوْ عَادَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ»⁽¹⁾.

(بُقْرَابِ الْأَرْضِ): بضم القاف أشهر من كسرهما، أي بملئها أو قربه.

(ثُمَّ لَقِيتَنِي): أي بعد موتك، حال كونك **(لَا تُشْرِكْ بِي)**، أي بذاتي أو بعبادتي **(شَيْئًا، لَا تَتَيْنَكَ بُقْرَابَهَا مَغْفِرَةً)**، وتنكيرها للتعظيم.

وفي الختم بهذا الحديث إشعار بأنه ينبغي تغليب حسن الظن بالله في آخر العهد بالدنيا وأول العهد بالعقبى، فإنه بتحقيق الرجاء حقيق، وييده الإمداد والتوفيق.

وَإِنِّي أَرْتَجِي مِنْ فَضْلِ رَحْمَتِهِ لِكُلِّ أُمَّةٍ خَيْرَ الْخَلْقِ إِحْسَانًا
فَإِنِّي عَبْدُهُ وَهُوَ الْمَجِيدُ وَلِي ظَنٌّ جَمِيلٌ بِأَنَّ اللَّطْفَ يَغْشَانَا
فَيَا إِلَهِي بِخَيْرِ الْخَلْقِ تَمْنَحُنَا حُسْنَ الْخِتَامِ وَمَنْ بِالْخَيْرِ وَالْأَنَا
وصلّى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليمًا كثيرًا
إلى يوم الدين، والحمد لله ربّ العالمين.



(1) ضعيف. أخرجه أبو داود (1514)، والترمذي (3559)، والبخاري (94)، وأبو يعلى (137)، والقضاعي في مسند الشهاب (788)، والبيهقي (20765) عن أبي بكر رضي الله عنه.



✽ إبراز المعاني من حرز الأمان، لأبي القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت665هـ)، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.

✽ الأحاد والمثاني، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، تحقيق الدكتور باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، ط: 1، 1411هـ. 1991م.

✽ الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت643هـ)، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، طبع دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط: 3، 1420هـ. 2000م.

✽ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت354هـ) بترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1408هـ. 1988م.

✽ أدب الدنيا والدين، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي (ت450هـ)، طبع دار مكتبة الحياة، بيروت، 1986م.

✽ الأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، ترتيب كمال يوسف الحوت، دار عالم الكتب، ط: 1، 1404هـ. 1984م.

- * الأربعون البلدانية، لأبي طاهر أحمد بن محمد السلفي (ت576هـ)، تحقيق عبد الله رابح، مكتبة دار البيروتي، دمشق، ط: 1، 1412هـ. 1992م.
- * أربعون حديثاً لأربعين شيخاً من أربعين بلدة، لثقة الدين أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت571هـ)، تحقيق مصطفى عاشور، مكتبة القرآن، القاهرة.
- * الأربعون لابن المقرئ (مطبوع ضمن جمهرة الأجزاء الحديثية)، لأبي أبو بكر ابن المقرئ (ت381هـ)، تحقيق محمد زياد عمر تكلة، مكتبة العبيكان، السعودية، ط: 1، 1421هـ. 2001م.
- * الأربعون، لأبي الحسن محمد بن أسلم الطوسي، تحقيق مشعل بن باني الجبرين المطيري، دار ابن حزم، بيروت، ط: 1، 1421هـ. 2000م.
- * أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت468هـ)، تحقيق كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1411هـ.
- * اعتلال القلوب، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاکر الخرائطي السامري (ت327هـ)، تحقيق حمدي الدمرداش، نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة ط: 2، 1421هـ. 2000م.
- * الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط: 8، 1989م.
- * الإفصاح عن معاني الصحاح، لأبي المظفر عون الدين يحيى بن هُيَّرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني (ت560هـ)، تحقيق، فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، 1417هـ.
- * إكمال المعلم بفوائد مسلم، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض (ت544هـ)، تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء مصر، ط: 1، 1419هـ. 1998م.
- * الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت463هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

✽ الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي (ت562هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط: 1، 1382هـ. 1962م.

✽ بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، لأبي محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي الخصيب المعروف بابن أبي أسامة (ت282هـ)، والمنتقي أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي (ت807هـ)، تحقيق الدكتور حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ط: 1، 1413هـ. 1992م.

✽ بغية المرید لجوهرة التوحيد، للشيخ إبراهيم المارغني (ت1349هـ)، دار الهدى، الجزائر، دون تاريخ.

✽ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت، ط: 2، 1399هـ. 1975م.

✽ البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد الجد المالكي (ت520هـ)، تحقيق مجموعة من الأساتذة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1404هـ. 1984م.

✽ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ)، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 3، 1415هـ. 1994م.

✽ تاريخ بغداد، لأبي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت463هـ)، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط: 1، 1417هـ.

✽ تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت571هـ)، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، طبع دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ. 1995م.

✽ تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، لعبد الرحمن بن حسن الجبرتي (ت1237هـ)، دار الجيل، بيروت، بدون تاريخ.

✽ التبصرة، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت597هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1406هـ. 1986م.

✽ التجريد، لأبي الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان القدوري (ت428هـ)، تحقيق أ. د محمد أحمد سراج، و أ. د علي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة، ط: 2، 1427هـ. 2006م.

✽ تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت762هـ)، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط: 1، 1414هـ.

✽ تذكرة الحفاظ، للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ)، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، دار الفكر العربي، بيروت، (د. ت. ط).

✽ ترتيب الأمالي الخميسية، ليحيى (المرشد بالله) بن الحسين (الموفق) بن إسماعيل بن زيد الحسني الشجري الجرجاني (ت499هـ)، رتبها القاضي محيي الدين محمد بن أحمد القرشي العبشمي (ت610هـ)، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1422هـ. 2001م.

✽ ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت544هـ)، تحقيق مجموعة من الأساتذة، طبع مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، ط: 1.

✽ الترغيب والترهيب، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني الملقب بقوام السنة (ت535هـ)، تحقيق أيمن بن صالح بن شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط: 1، 1414هـ. 1993م.

✽ تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي، لأبي الليث نصر ابن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت373هـ)، تحقيق يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط: 3، 1421هـ. 2000م.

✽ تهذيب التهذيب، للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، اعتنى به إبراهيم الزبيق، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1416هـ. 1996م.

✽ توشيح الديباج وحلية الابتهاج، للشيخ محمد بن يحيى المعروف ببدر الدين القرافي، تحقيق أحمد الشتيوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1403هـ. 1983م.

✽ التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر ابن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت804هـ)، دار النوادر، دمشق، ط: 1، 1429هـ. 2008م.

✽ جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت463هـ)، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1414هـ. 1994م.

✽ الجامع الصحيح المسمى سنن الترمذي للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت279هـ)، الجزءان الأول والثاني بتحقيق أحمد محمد شاكر، والجزء الثالث بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، والجزءان الرابع والخامس بتحقيق إبراهيم عطوة عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت دون تاريخ الطبع.

✽ الجامع لأحكام القرآن، للإمام محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المالكي (ت671هـ)، تحقيق عبد العليم البردوني، وأبي إسحاق إبراهيم أطفيش، دار الكتاب العربي، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت463هـ)، تحقيق الدكتور محمود الطحان، طبع مكتبة المعارف، الرياض، ط: 1، 1403هـ. 1982م.

✽ الجرح والتعديل، للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت327هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، لأبي الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريري النهرواني (ت390هـ)، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1426هـ. 2005م.

✽ الحباثك في أخبار الملائك، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت911هـ)، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1405هـ. 1985م.

✽ الحجة في بيان المحجة، لقوام السنة أبي القاسم المؤلف: إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني (ت535هـ)، تحقيق محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار الراجعية، الرياض، ط: 2، 1419هـ. 1999م.

✽ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت430هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1409هـ. 1988م.

✽ حياة الحيوان الكبرى، لأبي البقاء كمال الدين محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري الشافعي (ت808هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 2، 1424هـ.

✽ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت825هـ)، دار الجيل، بيروت، ط: 1، 1414هـ. 1993م.

✽ الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت911هـ)، تحقيق الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، الرياض.

✽ الدعاء، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت360هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1413هـ.

✽ الدعوات الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن البيهقي (ت458هـ)، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط: 1، 2009م.

✽ دلائل النبوة، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني البيهقي (ت458هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي، طبع دار الكتب العلمية بيروت، ودار الريان للتراث، ط: 1، 1408هـ. 1988م.

✽ ديوان الإمام الشافعي، للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت0هـ)، إعداد محمد إبراهيم سليم، مكتبة ابن سينا، القاهرة، دون تاريخ الطبع.

✽ ديوان بشار بن برد، لأبي معاذ بشار بن برد العُقيلي بالولاء الضرير (ت167هـ)، تحقيق بدر الدين العلوي، دار الثقافة، بيروت، بدون تاريخ.

✽ ديوان الحلاج، للحسين بن منصور الحلاج (ت309هـ)، تحقيق باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1419هـ. 1998م.

✽ ديوان الخنساء، للخنساء تماضر بنت عمرو بن الحرث بن الشريد (ت24هـ)، دار بيروت، بيروت، 1406هـ. 1986م.

✽ ديوان أبي العتاهية، لأبي اسحاق اسماعيل بن قاسم العنزي المعروف بأبي العتاهية (ت211هـ)، دار بيروت، بيروت، 1406هـ. 1986م.

✽ ديوان علي بن أبي طالب، للإمام أبي الحسن علي بن أبي طالب (ت40هـ)، جمع وترتيب عبد العزيز الكرم، ط: 1، 1409هـ. 1988م.

- ✽ ديوان ابن الفارض، لأبي حفص عمر بن أبي الحسن بن المرشد المعروف بابن الفارض (ت211هـ)، دار النجم، بيروت، ط: 1، 1994م.
- ✽ ديوان المتنبي، لأبي الطَّيِّب أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكوفي الكندي المُتَنَبِّي (ت354هـ)، دار بيروت، بيروت، 1403هـ. 1983م.
- ✽ ذم الهوى، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت597هـ)، تحقيق مصطفى عبد الواحد، ومراجعة الشيخ محمد الغزالي
- ✽ الرسالة القشيرية، لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت465هـ)، تحقيق الدكتور عبد الحليم محمود، والدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة، دون تاريخ الطبع.
- ✽ الرسالة المغنية في السكوت ولزوم البيوت، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البنا البغدادي الحنبلي (ت471هـ)، تحقيق عبد الله يوسف الجديع، دار العاصمة، الرياض، ط: 1، 1409هـ.
- ✽ روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان ابن معاذ بن مَعْبَد التميمي الدارمي البُستِي (ت354هـ)، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ✽ رياض الصالحين، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت676هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 3، 1419هـ. 1998م.
- ✽ الزهد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت241هـ)، وضع حواشيه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1420هـ. 1999م.
- ✽ الزهد والرقائق لابن المبارك، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التركي ثم المزوزي (ت181هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ الزهد الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن البيهقي (ت458هـ)، تحقيق عامر أحمد حيدر، طبع مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط: 3، 1996م.

✽ السنة، لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت287هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1400هـ.

✽ سنن الدارمي للحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت255هـ)، تحقيق الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1417هـ. 1996م.

✽ سنن الدارقطني للإمام علي بن عمر الدارقطني (ت385هـ)، تحقيق مجدي بن منصور بن سيد الشورى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1417هـ. 1996م.

✽ سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت275هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي.

✽ السنن الصغرى المسماة بالمجتبى للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي النسائي (ت303هـ) ومعه شرح جلال الدين السيوطي (ت911هـ) وحاشية السندي، دار الكتاب العربي بيروت (د.ت.ط).

✽ السنن الكبرى، للحافظ أبي بكر أحمد بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت458هـ)، وفي ذيله الجوهر النقي لابن التركماني (ت745هـ)، دار الفكر، بيروت دون تاريخ الطبع.

✽ السنن الكبرى، للإمام النسائي، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1411هـ. 1991م.

✽ سنن ابن ماجة للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجة (ت275هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ سير أعلام النبلاء، للحافظ شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، دار المعرفة، بيروت، ط: 1، 1414هـ. 1994م.

✽ شرح التفتازاني على الأحاديث الأربعين النووية، لسعد الدين مسعود بن عمر ابن عبد الله التفتازاني (ت792هـ)، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1425هـ. 2004م.

✽ شرح السنة، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت516هـ)، تحقيق زهير الشاويش، وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1403هـ. 1983م.

✽ شرح صحيح مسلم للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت676هـ)، دار الريان للتراث، مصر، 1407هـ. 1987م.

✽ شرح مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت321هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1415هـ. 1994م.

✽ شرح معاني الآثار للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت321هـ)، تحقيق محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، بيروت، ط: 1، 1414هـ. 1994م.

✽ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى، 1349هـ، المطبعة السلفية ومكتبتها.

✽ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفداء عبد الحى بن العماد الحنبلي (ت1089هـ)، دار الأفاق الجديدة، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ شعب الإيمان، للحافظ أبي بكر أحمد بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت458هـ)، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ط: 1، 1415هـ.

✽ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت393هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط: 4، 1407هـ. 1987م.

✽ صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت261هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة الصفا، القاهرة، ط: 1، 1422هـ. 2003م.

✽ صحيح ابن خزيمة، للحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت311هـ)، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413هـ. 1992م.

✽ صفة الصفوة، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت597هـ)، تحقيق أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، 1421هـ. 2000م.

✽ الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت578هـ)، تحقيق السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، ط: 2، 1374هـ. 1955م.

✽ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت902هـ)، طبع دار مكتبة الحياة، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ طبقات الحنابلة، لأبي الحسين ابن أبي يعلى محمد بن محمد (ت526هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ طبقات الشافعية الكبرى، للإمام تاج الدين أبي نر عبد الوهاب بن عبد الكافي السبكي (ت771هـ)، تحقيق محمد محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلام، القاهرة، ط: 2، 1413هـ. 1992م.

✽ طبقات الشافعيين، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت774هـ)، تحقيق الدكتور أحمد عمر هاشم، والدكتور محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، 1413هـ. 1993م.

✽ طبقات الفقهاء، للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الشافعي (ت476هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، 1401هـ. 1981م.

✽ الطبقات الكبرى، للإمام محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (ت230هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1410هـ. 1990م.

✽ الطيوريات، لصدر الدين، أبي طاهر السلفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفه الأصبهاني (ت576هـ)، من أصول أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري (ت500هـ)، تحقيق دسمان يحيى معالي، وعباس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط: 1، 1425هـ. 2004م.

✽ العظمة، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت369هـ)، تحقيق رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، طبع دار العاصمة، الرياض، ط: 1، 1408هـ.

✽ فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت852هـ)، رقم كتبه وأبوابه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، دون تاريخ الطبع.

✽ الفتح المبين بشرح الأربعين، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري (ت974هـ)، دار المنهاج، جدة، ط: 1، 1428هـ - 2008م.

✽ الفتوحات الوهبية بشرح الأربعين حديثا النووية، لإبراهيم بن مرعي بن عطية الشبرخيتي المالكي (ت1106هـ)، دار الفكر، بيروت، دون تاريخ.

✽ الفرج بعد الشدة، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادى الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت281هـ)، تحقيق أبي حذيفة عبيد الله بن عالية، دار الريان للتراث، مصر، ط: 2، 1408هـ - 1988م.

✽ الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو الديلمي الهمداني (ت509هـ)، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1406هـ - 1986م.

✽ فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادى (ت224هـ)، تحقيق مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير دمشق، بيروت، ط: 1، 1415هـ - 1995م.

✽ الفوائد، لأبي القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (ت414هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد، مكتبة الرشد، الرياض، ط: 1، 1412هـ.

✽ الفوائد، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت751هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 2، 1393هـ - 1973م.

✽ فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف ابن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت1031هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: 1، 1356هـ.

✽ قرة العينين برفع اليدين في الصلاة، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت256هـ)، تحقيق أحمد الشريف، دار الأرقم للنشر والتوزيع، الكويت، ط: 1، 1404هـ. 1983م.

✽ الكافي الشافي في تخریج أحاديث الكشف، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت852هـ)، دار عالم المعرفة، بيروت، دون تاريخ.

✽ كتاب الأربعون حديثاً، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأَجَرِيُّ البغدادي (ت360هـ)، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، أضواء السلف، الرياض، ط: 2، الثانية، 1420هـ. 2000م.

✽ كتاب الأربعين وهو ثالث الأربعينيات في الحديث الشريف، لأبي العباس الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء الشيباني الخراساني النسوي (ت303هـ)، تحقيق محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط: 1، 1414هـ.

✽ كتاب الفوائد (الغيلانيات)، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوَيْه البغدادي الشافعي البَزَاز (ت354هـ)، تحقيق حلمي كامل أسعد عبد الهادي، دار ابن الجوزي، الرياض، ط: 1، 1417هـ. 1997م.

✽ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت538هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 3، 1407هـ.

✽ كشف الخفاء ومزيل الإلباس، لأبي الفداء إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، (ت1162هـ)، المكتبة العصرية، بيروت، تحقيق عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداي، ط: 1، 1420هـ. 2000م.

✽ الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (ت427هـ)، تحقيق الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 1، 1422هـ. 2002م.

✽ كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، للعلامة أحمد بابا التنبكتي (ت1036هـ)، ضبط وتعليق أبي يحيى عبد الله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، ط: 1، 1422هـ. 2002م.

✽ الكواكب الدرية على متن العزية، للشيخ عبد المجيد الشرنوبى الأزهرى (ت1348هـ)، مطبعة بولاق، مصر، ط: 2، 1314هـ.

✽ لباب الآداب، لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي النيسابوري (ت429هـ)، تحقيق أحمد حسن لبعج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1417هـ. 1997م.

✽ لسان العرب للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت711هـ)، دار صادر، بيروت، دون تاريخ الطبع.

✽ المبين المعين لفهم الأربعين، لنور الدين علي بن سلطان محمد الهروي الشهير بملا علي القاري (ت1014هـ)، تحقيق الدكتور معروف محمد إسماعيل البياتي، والدكتور عطا الله مدب حمادي الزوبعي، دار الكتب العلمية.

✽ المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (ت333هـ)، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، طبع جمعية التريّة الإسلامية، البحرين، ودار ابن حزم، بيروت، 1419هـ.

✽ المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية صلى الله عليه وسلم من صحيح الإمام البخاري، لشمس الدين محمد بن عمر بن أحمد السفيري الشافعي (ت956هـ)، تحقيق أحمد فتحي عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1425هـ. 2004م.

✽ المجموع، للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت676هـ)، تحقيق وإكمال محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد جدة، المملكة العربية السعودية.

✽ المحاسن البهية على متن العشماوية، للشيخ عبد المجيد الشرنوبى الأزهرى المالكي (ت1348هـ)، تحقيق الدكتور موسى إسماعيل، دار الكفاية، الجزائر، ط: 1، 1438هـ. 2017م.

✽ المدخل إلى السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جردى الخراساني البيهقي (ت458هـ)، تحقيق الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامى، الكويت، بدون تاريخ.

✽ المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابورى (ت405هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت (د.ت.ط)، مصورة عن طبعة حيدر آباد الدكن بالهند 1411هـ. 1990م.

✽ مستخرج أبي عوانة، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابورى الإسفرايينى (ت316هـ)، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقى، طبع دار المعرفة، بيروت، ط: 1، 1419هـ. 1998م.

✽ مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيبانى (ت241هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، وبإشراف الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركى، طبع مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1421هـ. 2001م.

✽ مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت292هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبرى عبد الخالق الشافعى طبع مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: 1، من 1988م إلى 2009م.

✽ مسند ابن الجعد، للحافظ أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، (ت230هـ)، تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط: 1، 1410هـ. 1990م.

* مسند أبي داود الطيالسي، للحافظ سليمان بن داود بن الجارود الشهير بأبي داود الطيالسي (ت204هـ)، تحقيق الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، ط: 1، 1419هـ. 1999م.

* مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت360هـ)، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1405هـ. 1984م.

* مسند الشهاب للحافظ القاضي أبي عبد الله محمد بن سلات القضاعي، طبع مؤسسة الرسالة بيروت، ط: 1 : 1405هـ. 1985م.

* المسند للشاشي، لأبي سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البَنَكِي (ت335هـ). تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: 1، 1410هـ.

* مسند الموطأ، أبي القاسم عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَافِقِيُّ، الْجَوْهَرِيُّ المالكي (ت381هـ)، تحقيق لطفي بن محمد الصغير، وطه بن علي بُو سريح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1997م.

* مسند أبي يعلى، للحافظ أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي (ت307هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط: 1، 1404هـ. 1984م.

* المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، (المتوفى نحو 770هـ)، طبع المكتبة العلمية، بيروت.

* المصنف في الأحاديث والآثار للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي (ت235هـ)، تحقيق سعيد محمد اللحام، دار الفكر بيروت، ط: 1، 1409هـ. 1989م.

* المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني (ت211هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، ط: 2، 1403هـ. 1983م.

- * المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف الرياض، ط: 1، 1405هـ. 1985م.
- * معجم الشيوخ، لثقة الدين أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت571هـ)، تحقيق الدكتورة وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق، ط: 1، 1421هـ. 2000م.
- * المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق محمد شكور ومحمد الحاج أمير، المكتب الإسلامي بيروت، ط: 1، 1405هـ. 1985م.
- * المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق حمدي عبد المحيط السلفي، طبع مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- * معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1414هـ. 1993م.
- * معجم المطبوعات العربية والمعرية، ليوسف بن إيلان بن موسى سركيس (ت1351هـ)، طبع مطبعة سركيس، مصر، 1346هـ. 1928م.
- * معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى ابن مهران الأصبهاني (ت430هـ)، تحقيق عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: 1، 1419هـ. 1998م.
- * معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت405هـ)، تحقيق السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 2، 1397هـ. 1977م.
- * المعين على تفهم الأربعين، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت804هـ)، تحقيق الدكتور دغش بن شبيب العجمي، مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، حولي، الكويت، ط: 1، 1433هـ. 2012م.

✽ المغني للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت620هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، 1403هـ - 1983م.

✽ مكارم الأخلاق، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت281هـ)، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، بدون تاريخ.

✽ مناقب الشافعي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت458هـ)، تحقيق السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط: 1، 1390هـ - 1970م.

✽ المنتخب من مسند عبد بن حميد، للإمام الحافظ أبي محمد عبد بن حميد (ت249هـ)، تحقيق السيد صبحي البدرى السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، ط: 1، 1408هـ - 1988م.

✽ المنظومة البيقونية، لعمر (أو طه) بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (المتوفى نحو 1080هـ)، دار المغني للنشر والتوزيع، ط: 1، 1420هـ - 1999م.

✽ المنفرجتان (شعر ابن النحوي والغزالي)، لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، وزين الدين أبي يحيى السنيكي (ت926هـ)، تحقيق عبد المجيد دياب، دار الفضيلة، القاهرة.

✽ المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، لشمس الدين محمد ابن عبد الرحمن السخاوي (ت902هـ)، تحقيق أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1426هـ - 2005م.

✽ الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبحي (ت179هـ)، برواية يحيى بن يحيى الليثي (ت234هـ)، تحقيق محمود بن الجميل، دار الإمام مالك، الجزائر، ط: 1، 1423هـ - 2002م.

* نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لأحمد بن محمد المقرئ التلمساني (ت1041هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1408هـ - 1988م.

* النور السافر عن أخبار القرن العاشر، لمحي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيذرؤوس (ت1038هـ)، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1405هـ.

* نيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأحمد بابا التنبكتي، (ت1036هـ)، إشراف وتقديم عبد الحميد عبد الله الهرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، ط: 1، 1398هـ - 1989م.

* هدية العارفين بأسماء المؤلفين الأعلام وآثار المصنفين، للشيخ إسماعيل باشا بن محمد أمين البغدادي (ت1339هـ)، دار الفكر، بيروت، 1410هـ - 1990م.

* وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، للإمام أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، (ت681هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ الطبع.

* الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت764هـ)، تحقيق أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، طبع دار إحياء التراث، بيروت، 1420هـ - 2000م.

* يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي (ت429هـ)، تحقيق الدكتور مفيد محمد قمحية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1403هـ - 1983م.



3 مقدمة
4 ترجمة الإمام النووي
10 ترجمة الإمام عبد المجيد الشرنوبى
22 شرح مقدمة الإمام النووي
42 الحديث الأول: الأعمال بالنيات
46 الحديث الثانى: بيان الإسلام والإيمان والإحسان
53 الحديث الثالث: أركان الإسلام
55 الحديث الرابع: الأعمال بالخواتيم
59 الحديث الخامس: النهى عن البدع ومحدثات الأمور
62 الحديث السادس: الورع وترك الشبهات
65 الحديث السابع: الدين النصيحة
67 الحديث الثامن: الكُفَّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
69 الحديث التاسع: الإِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ
72 الحديث العاشر: الكُتْبُ الطَّيِّبُ وَأَكْلُ الْحَلَالِ
75 الحديث الحادى عشر: التَّوَرُّعُ عَنِ الشُّبُهَاتِ
78 الحديث الثانى عشر: تَرْكُ الْمَرْءِ مَا لَا يَغْنِيهِ
79 الحديث الثالث عشر: حُبُّ الْخَيْرِ لِلنَّاسِ
81 الحديث الرابع عشر: مَا يُبَاحُ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ
83 الحديث الخامس عشر: خِصَالُ الْمُؤْمِنِ
85 الحديث السادس عشر: دَمُّ الْعُصْبِ
87 الحديث السابع عشر: قِيَمَةُ الْإِحْسَانِ
89 الحديث الثامن عشر: حُسْنُ الْخُلُقِ
92 الحديث التاسع عشر: اخْفَظِ اللَّهَ يَخْفَظُكَ

97	الحديث العشرون: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ
100	الحديث الحادي والعشرون: الْإِسْتِقَامَةُ
101	الحديث الثاني والعشرون: تَعْظِيمُ الْحُرْمَاتِ
103	الحديث الثالث والعشرون: فَضَائِلُ الْأَعْمَالِ
107	الحديث الرابع والعشرون: تَحْرِيمُ الظُّلْمِ
114	الحديث الخامس والعشرون: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ
117	الحديث السادس والعشرون: كَثْرَةُ طُرُقِ الْخَيْرِ
120	الحديث السابع والعشرون: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ
123	الحديث الثامن والعشرون: الْأَخْذُ بِالسُّنَّةِ وَاجْتِنَابُ الْبِدْعِ
126	الحديث التاسع والعشرون: حِفْظُ اللِّسَانِ
132	الحديث الثلاثون: حِفْظُ حُدُودِ اللَّهِ
134	الحديث الحادي والثلاثون: الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا
137	الحديث الثاني والثلاثون: لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ
140	الحديث الثالث والثلاثون: الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي
142	الحديث الرابع والثلاثون: النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ
144	الحديث الخامس والثلاثون: تَعْظِيمُ حُرْمَاتِ الْمُسْلِمِينَ
147	الحديث السادس والثلاثون: قَضَاءُ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ
152	الحديث السابع والثلاثون: أَجْرُ مَنْ عَمَلَ حَسَنَةً أَوْ هَمَّ بِهَا
157	الحديث الثامن والثلاثون: التَّحْذِيرُ مِنْ إِيْذَاءِ الصَّالِحِينَ
161	الحديث التاسع والثلاثون: التَّجَاوُزُ عَنِ الْمُخْطِئِ وَالنَّاسِي وَالْمُكْرَهِ
163	الحديث الأربعون: اغْتِنَامُ الْأَوْقَاتِ قَبْلَ الْوَفَاةِ
166	الحديث الحادي والأربعون: لُزُومُ السُّنَّةِ
168	الحديث الثاني والأربعون: فَضْلُ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ
171	فهرس المصادر والمراجع
191	فهرس الموضوعات